كتابُ الأَيْمانِ

بابُ الحَلِفِ باللَّهِ عَزَّ وجَلَّ أو باسمٍ مِن أسماءِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ

١٩٨٣٧- حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ رَحِمَه اللهُ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ الأصبَهانِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِيُّ (ح) وأنبأنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أنبأنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أنبأنا محمدُ بنُ يَحيَى بنِ سُلَيمانَ المَروَزِيُّ، حدثنا خَلَفُ بنُ هِشامٍ قالا: حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن غَيلانَ بنِ جَريرٍ، عن أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى قال: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فى رَهطٍ مِنَ الأشعَرِيّينَ نَستَحمِلُه. قال: **«واللَّهِ ما أحمِلُكُم، وما عِندِى ما أحمِلُكُم عَلَيه»**. قال: فلَبِثنا ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ أُتِىَ بإبِلٍ فأمَرَ لَنا بثَلاثِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى[1]، فلَمّا انطَلَقنا قُلنا أو قال بَعضُنا لِبَعضٍ: لا يُبارِكُ اللهُ لَنا؛ أتَينا رسولَ اللهِ ﷺ نَستَحمِلُه، فحَلَفَ ألّا يَحمِلَنا، ثُمَّ حَمَلَنا. فأتَوه فأخبَروه فقالَ: **«ما أنا حَمَلتُكُم، ولَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ حَمَلَكُم، إنِّى واللَّهِ إن شاءَ اللهُ لا أحلِفُ على يَمينٍ ثُمَّ أرَى خَيرًا مِنها إلا كَفَّرتُ يَمينِى، وأتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ»**[2]. لَفظُ حَديثِ خَلَفِ بنِ هِشامٍ. وحَديثُ الطَّيالِسِيِّ بمَعناه. رَواه

---

(١) الغر: جمع أغر وهو الأبيض، والذرى جمع ذروة وهى أعلى الشىء، والمراد هنا أسنمة الإبل، ولعلها كانت بيضاء حقيقة أو أراد وصفها بأنها لا علة فيها. فتح البارى ٩/٦٤٧.

(٢) المصنف فى الصغرى (٤٠٥٨)، والقضاء والقدر (١٤٤). وأخرجه أحمد (١٩٥٥٨)، وأبو داود (٣٢٧٦)، والنسائى (٣٧٨٩)، وابن ماجه (٢١٠٧) من طريق حماد بن زيد به. وسيأتى فى (١٩٨٧٥).

البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى النُّعمانِ وقُتَيبَةَ، ورَواه مسلمٌ عن خَلَفِ بنِ هِشامٍ وغَيرِه، كُلُّهُم عن حَمّادِ بنِ زَيدٍ[1].

١٩٨٣٨- أخبرَنا أبو عمرٍو [١٨/١٠و] الأديبُ، أنبأنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، حدثنا عِمرانُ بنُ موسَى، حدثنا عثمان بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عبدَةُ بنُ سُلَيمانَ، عن هِشامٍ. عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: خَسَفَتِ الشَّمسُ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ. الحديثَ. إلَى أن قالَت: فقالَ: **«واللَّهِ لَو تَعلَمونَ ما أعلمُ لَضَحِكتُم قَليلًا ولَبَكَيتُم كَثيرًا»**[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدٍ عن عبدَةَ، وأخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامِ بنِ عُروَةَ[3].

١٩٨٣٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، حدثنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ قال: وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«والَّذِى نَفسِى بيَدِه لَو تَعلَمونَ ما أعلمُ لَبَكَيتُم كَثيرًا ولَضَحِكتُم قَليلًا»**[4]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن مَعمَرٍ[5].

١٩٨٤٠- وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو بكرٍ، حدثنا أحمدُ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ

(١) البخارى (٦٦٢٣)، ومسلم (٧/١٦٤٩).

(٢) تقدم تخريجه فى (٦٣٧٩، ٦٤٣٠، ٦٤٣٥).

(٣) البخارى (٦٦٣١)، ومسلم (٢/٩٠١).

(٤) أخرجه أحمد (٨١٢٤) من طريق عبد الرزاق به.

(٥) البخارى (٦٦٣٧).

قال: وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**والَّذِى نَفسُ محمدٍ بيَدِه لَو أن عِندِى أُحُدًا ذَهَبًا، لأحبَبتُ ألَّا يأتِىَ علىَّ ثلاثُ لَيالٍ وعِندِى مِنه دينارٌ أجِدُ مَن يَتَقَبَّلُه، إلا شَىءٌ أُرصِدُه لِدَينٍ علىَّ**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ عن عبدِ الرَّزّاقِ[2].

١٩٨٤١- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا عِكرِمَةُ بنُ عَمّارٍ، عن عاصِمِ بنِ شُمَيخٍ، عن أبى سعيدٍ الخُدرِىِّ قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا اجتَهَدَ فى اليَمينِ قال: «**لا والَّذِى نَفسُ أبى القاسِمِ بيَدِهِ**»[3].

١٩٨٤٢- / أخبرَنا أبو القاسِمِ زَيدُ بنُ أبى هاشِمٍ العَلَوِىُّ بالكوفَةِ وأبو ٢٧/١٠
بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى بنَيسابورَ قالا: أنبأنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ، أنبأنا وكيعٌ، عن الأعمَشِ، عن المَعرورِ بنِ سُوَيدٍ، عن أبى ذَرٍّ قال: انتَهَيتُ إلَى النَّبِىِّ ﷺ وهو جالِسٌ فى ظِلِّ الكَعبَةِ، فلَمّا رآنِى قال: «**هُمُ الأخسَرونَ ورَبِّ الكَعبَةِ**». قال: فجِئتُ حَتَّى جَلَستُ، فلَم أتَقارَّ أن قُمتُ فقُلتُ: فِداكَ أبى وأُمِّى يا رسولَ اللهِ، مَن هُم؟ قال: «**هُمُ الأكثَرونَ أموالًا، إلا مَن قال بالمالِ هَكَذا وهَكَذا وهَكَذا** - مِن بَينِ يَدَيه ومِن خَلفِه، وعن يَمينِه، [١٠/١٨ظ] وعن شِمالِه - **وقَليلٌ ما هُم**»[4]. رَواه مسلمٌ

---

(١) أخرجه أحمد (٨١٩٥)، وابن حبان (٦٣٥٠) من طريق عبد الرزاق.

(٢) البخارى (٧٢٢٨).

(٣) أبو داود (٣٢٦٤)، وأحمد (١١٤٤٤)، وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧٠٩).

(٤) تقدم تخريجه فى (٧٣٦٠).

فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن وكيعٍ[1]. ورَواه البخارىُّ عن عُمَرَ بنِ حَفصٍ، عن أبيه، عن الأعمَشِ، عن المَعرورِ بنِ سُوَيدٍ، عن أبى ذَرٍّ قال: انتَهَيتُ إلَيه وهو يقولُ فى ظِلِّ الكَعبَةِ: «**هُمُ الأخسَرونَ ورَبِّ الكَعبَةِ**». قُلتُ: ما شأنِى ؟ أيَرَى[2] فىَّ شَيئًا ؟ فجَلَستُ وهو يقولُ فما استَطَعتُ أن أسكُتَ، وتَغَشّانِى ما شاءَ اللهُ، فقُلتُ: مَن هُم بأبِى أنتَ وأُمِّى يا رسولَ اللهِ؟ [١٨/١٠ظ] قال: «**الأكثَرونَ أموالًا، إلَّا مَن قال هَكَذا وهَكَذا وهَكَذا**»[3]. **أخبرَناه** أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ صالِحِ بنِ هانِئٍ، حدثنا السَّرِىُّ بنُ خُزَيمَةَ، حدثنا عُمَرُ بنُ حَفصٍ، حدثنا أبى، حدثنا الأعمَشُ. فذَكَرَه.

١٩٨٤٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا أبو علىٍّ إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ علىٍّ العَطّارُ، حدثنا أبو أُسامَةَ، أنبأنا هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: قال لِى رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنِّى لأَعلَمُ إذا كُنتِ عَنِّى راضيَةً، وإذا كُنتِ علىَّ غَضْبَى**». قالَت: قُلتُ: مِن أينَ تَعلَمُ ذاكَ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «**إذا كُنتِ عَنِّى راضيَةً قُلتِ: لا ورَبِّ محمدٍ. وإذا كُنتِ علىَّ غَضبَى قُلتِ: لا ورَبِّ إبراهيمَ**»[4]. رَواه

---

(١) مسلم (٣٠/٩٩٠).

(٢) فى الأصل: «أترى»، وكتب فوقه: «كذا».

(٣) البخارى (٦٦٣٨).

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٣١٨)، وأبو يعلى (٤٨٩٤)، والطبرانى (٢٣/٤٦(١٢٢)) من طريق أبى أسامة به.

البخاريُّ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ بنِ إسماعيلَ، ورَواه مسلمٌ عن أبى كُرَيبٍ، كِلاهُما عن أبى أُسامَةَ[1].

١٩٨٤٤- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا سفيانُ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن سالِمٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: كان لِلنَّبِيِّ ﷺ يَمينٌ يَحلِفُ بها: «**لا ومُقَلِّبِ القُلوبِ**»[2]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ يوسُفَ[3].

بابُ أسماءِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ثَناؤُهُ

١٩٨٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِيُّ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ خالِدِ بنِ خَلِيٍّ الحِمصِيُّ، حدثنا بشرُ بنُ شُعَيبِ بنِ أبى حَمزَةَ، عن أبيه، عن أبى الزِّنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ للهِ تِسعَةً وتِسعينَ اسمًا، مِائَةً إلَّا واحِدًا، مَن أحصاها دَخَلَ الجَنَّةَ، إنَّه وِترٌ يُحِبُّ الوِترَ**»[4]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ عن

---

(١) البخارى (٥٢٢٨)، ومسلم (٢٤٣٩).

(٢) المصنف فى القضاء والقدر (٣١٢). وأخرجه أحمد (٤٧٨٨)، والنسائى (٣٧٧٠)، وابن حبان (٤٣٣٢) من طريق سفيان به. والترمذى (١٥٤٠) من طريق موسى بن عقبة به.

(٣) البخارى (٦٦٢٨).

(٤) المصنف فى الأسماء والصفات (٥). وأخرجه النسائى فى الكبرى (٧٦٥٩)، والطبرانى فى الدعاء (١١٠) من طريق شعيب بن أبى حمزة به.

شُعَيبِ بنِ أبى حَمزَةَ[1]، وأخرَجاه مِن حَديثِ سُفيانَ عن أبى الزِّنادِ[2].

١٩٨٤٦- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ البَشيرِيُّ، أنبأنا علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ الخُزاعِيُّ، أنبأنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ المُستَفاضِ الفِريابِيُّ، حدثنا صَفوانُ بنُ صالِحٍ أبو عبدِ المَلِكِ الدِّمَشقِيُّ فى سنةِ اثنَتَينِ وثَلاثينَ ومِائَتَينِ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا شُعَيبُ بنُ أبى حَمزَةَ، عن أبى الزِّنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ للهِ تِسعَةً وتِسعينَ اسمًا، مِائَةً غَيرَ واحِدَةٍ، مَن أحصاها دَخَلَ الجَنَّةَ، وهو وِترٌ يُحِبُّ الوِترَ، هو اللهُ الَّذِى لا إلَهَ إلَّا هو الرَّحمَنُ، الرَّحيمُ، المَلِكُ، القُدّوسُ، السَّلامُ، المُؤمِنُ، المُهَيمِنُ، العَزيزُ، الجَبّارُ، المُتَكَبِّرُ، الخالِقُ، البارِئُ، المُصَوِّرُ، الغَفّارُ، القَهّارُ، الوَهّابُ، الرَّزّاقُ، الفَتّاحُ، العَليمُ، القابِضُ، الباسِطُ**، [١٠/١٩و] **الخافِضُ، الرّافِعُ، المُعِزُّ، المُذِلُّ، السَّميعُ، البَصيرُ، الحَكَمُ، العَدلُ، اللَّطيفُ، الخَبيرُ، الحَليمُ، العَظيمُ، الغَفورُ، الشَّكورُ، العَلِيُّ، الكَبيرُ، الحَفيظُ، المُقيتُ، الحَسيبُ، الجَليلُ، الكَريمُ، الرَّقيبُ، المُجيبُ، الواسِعُ، الحَكيمُ، الوَدودُ، المَجيدُ، الباعِثُ، الشَّهيدُ، الحَقُّ، الوَكيلُ، القَوِيُّ، المَتينُ، الوَلِيُّ، الحَميدُ، المُحصِي، المُبدِئُ، المُعيدُ، المُحيِي، المُميتُ، الحَيُّ، القَيّومُ، الواجِدُ، الماجِدُ، الواحِدُ، الصَّمَدُ، القادِرُ، المُقتَدِرُ، المُقَدِّمُ، المُؤَخِّرُ، الأوَّلُ، الآخِرُ، الظّاهِرُ، الباطِنُ، الوالِي، المُتَعالِي، البَرُّ، التَّوّابُ، المُنتَقِمُ، العَفوُّ، الرَّءوفُ، مالكُ المُلكِ، ذو الجَلالِ**

(١) البخارى (٢٧٣٦، ٧٣٩٢).

(٢) البخارى (٦٤١٠)، ومسلم (٥/٢٦٧٧).

/والإكرامِ، المُقسِطُ، الجامِعُ، الغَنِيُّ، المُغنِي، المانِعُ، الضّارُّ، النّافِعُ، النّورُ، الهادِي، البَدِيعُ، الباقِي، الوارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبورُ»[1]. ٢٨/١٠

١٩٨٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: مَن حَلَفَ باللَّهِ أو باسمٍ مَن أسماءِ اللهِ فحَنِثَ فعَلَيه الكَفّارَةُ[2].

١٩٨٤٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأخبَرَنِى الحُسَينُ بنُ محمدٍ الدارمِيُّ، أنبأنا عبدُ الرَّحمَنِ يَعنِى ابنَ محمدٍ الحَنظَلِيَّ، حَدَّثَنِى الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: سَمِعتُ الشّافِعِيَّ يقولُ: مَن حَلَفَ باسمٍ مِن أسماءِ اللهِ فحَنِثَ فعَلَيه الكَفّارَةُ؛ لأنَّ اسمَ اللهِ غَيرُ مَخلوقٍ، ومَن حَلَفَ بالكَعبَةِ أو بالصَّفا والمَروَةِ فلَيسَ عَلَيه الكَفّارَةُ؛ لأنَّه مَخلوقٌ وذاكَ غَيرُ مَخلوقٍ[2].

بابُ كَراهِيَةِ الحَلِفِ بغَيرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ

١٩٨٤٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحمِشٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يَحيَى البَزّازُ، حدثنا يَحيَى بنُ الرَّبيعِ المَكِّيُّ، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهرِيِّ، عن سالِمٍ، عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه وهو يقولُ: وأبِى وأبِى. فقالَ: «**إنَّ اللَّهَ يَنهاكُم أن تَحلِفوا بآبائكُم**».

(١) أخرجه الترمذى (٣٥٠٧)، وابن حبان (٨٠٨) من طريق الوليد بن مسلم به.
(٢) المصنف فى المعرفة (٥٧٨٩)، والأم ٥/ ٢٦٥، ٢٩٩، ٧/ ٦١.

قال عُمَرُ: فواللَّهِ ما حَلَفتُ به ذاكِرًا ولا آثِرًا[1].

١٩٨٥٠- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِيُّ، أنبأنا سفيانُ، حدثنا الزُّهرِيُّ، أخبرَنى سالِمُ بنُ عبدِ اللهِ، عن أبيه قال: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَ يَحلِفُ بأبيه فقالَ: «**ألا إنَّ اللَّهَ يَنهاكُم أن تَحلِفوا بآبائكُم**». قال عُمَرُ: واللَّهِ ما حَلَفتُ بها بَعدُ ذاكِرًا ولا آثِرًا[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ وغَيرِه عن سُفيانَ، وأخرَجَه البخارِيُّ فقالَ: وقالَ ابنُ عُيَينَةَ. فذَكَرَه[3].

١٩٨٥١- أخبرَنا أبو محمدٍ [١٠/١٩ظ] عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِيُّ ببَغدادَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن سالِمٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن عُمَرَ قال: سَمِعَنى النَّبِيُّ ﷺ وأنا أحلِفُ أقولُ: وأبِى. فقالَ: «**إنَّ اللَّهَ يَنهاكُم أن تَحلِفوا بآبائكُم**». قال عُمَرُ: فما حَلَفتُ بها ذاكِرًا ولا آثِرًا[4]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ وعَبدِ بنِ حُمَيدٍ عن

---

(١) ذاكرا ولا آثرا: متكلمًا به ولا ناقلًا عن غيرى أنه قاله. ينظر غريب الحديث لابن سلام ٢/٥٨، ٥٩.
والحديث أخرجه أحمد (٤٥٤٨)، والترمذى (١٥٣٣)، والنسائى (٣٧٧٥) من طريق سفيان به.

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٧٩١)، والشافعى ٧/٦١. وأخرجه الحميدى (٦٢٤)، والنسائى (٣٧٧٥) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (١٦٤٦) عقب (٢)، والبخارى (٤٦٤٧).

(٤) المصنف فى الصغرى (٤٠٢٢)، وعبد الرزاق (١٥٩٢٢)، وعنه أحمد (٢٤١)، وعنه أبو داود (٣٢٥٠).

عبدِ الرَّزّاقِ[1]. واختُلِفَ فيه على مَعمَرٍ وابنِ عُيَينَةَ؛ فقيلَ عَنهُما هَكَذا، وقيلَ عَنهُما بالضِّدِّ مِن ذَلِكَ[2].

ورَواه يونُسُ بنُ يَزيدَ وعُقَيلُ بنُ خالِدٍ والزُّبَيدِيُّ عن الزُّهرِيِّ، عن سالِمٍ، عن أبيه، عن عُمَرَ[3].

١٩٨٥٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا أبو يَحيَى جَعفَرُ بنُ هاشِمٍ السِّمسارُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلَمَةَ القَعنَبِيُّ، عن مالِكٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا القَعنَبِيُّ فيما قرأ على مالِكٍ، عن نافِعٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أن رسولَ اللهِ ﷺ أدرَكَ عُمَرَ بنَ الخطابِ وهو يَسيرُ فى رَكبٍ وهو يَحلِفُ بأبيه، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ألا إنَّ اللَّـهَ يَنهاكُم أن تَحلِفوا بآبائكُم، مَن كان حالِفًا فليَحلِفْ باللَّـهِ أو ليَصمُتْ**»[4]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن القَعنَبِيِّ[5].

١٩٨٥٣- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ البَزّازُ،

---

(١) مسلم (٢/١٦٤٦)، وعبد بن حميد (٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٢٣) من طريق معمر من حديث ابن عمر. والنسائى (٣٧٧٦)، وابن ماجه (٢٠٩٤) من طريق سفيان من حديث عمر.

(٣) أخرجه مسلم (١/١٦٤٦، ٢) من طريق يونس وعقيل به. والنسائى فى الكبرى (٤٧٠٩) عن الزبيدى به.

(٤) مالك ٢/٤٨٠، ومن طريقه ابن حبان (٤٣٥٩، ٤٣٦٠).

(٥) البخارى (٦٦٤٦).

حدثنا يَحيَى بنُ الرَّبيعِ المَكِّيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: أدرَكَ رسولُ اللهِ ﷺ عُمَرَ وهو فى بَعضِ أسفارِه وهو يقولُ: وأبِى وأبِى. فقالَ: «**إنَّ اللَّهَ يَنهاكُم أن تَحلِفوا بآبائكُم، فمَن كان حالِفًا فليَحلِفْ باللَّهِ أو ليَصمُتْ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن ابنِ أبى عُمَرَ عن سُفيانَ(٢).

١٩٨٥٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثِيُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن الوَليدِ بنِ كَثيرٍ، حَدَّثَنِى نافِعٌ مَولَى عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، أن ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما حَدَّثَهُم أن رسولَ اللهِ ﷺ أدرَكَ عُمَرَ رضي الله عنه فى رَكبٍ وهو يَحلِفُ بأبيه، فلَمّا سَمِعَه رسولُ اللهِ ﷺ قال: «**مَهلًا فإنَّ اللَّهَ قَد نَهاكُم أن تَحلِفوا بآبائكُم، مَن حَلَفَ فليَحلِفْ باللَّهِ أو ليَسكُتْ**»(٣). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ عن أبى / أُسامَةَ(٤). ٢٩/١٠

وكَذَلِكَ رَواه اللَّيثُ بنُ سَعدٍ وأيّوبُ السَّختِيانِيُّ والضَّحّاكُ بنُ عثمانَ، عن نافِعٍ(٥).

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٢٣)، والمعرفة(٥٧٩٠). وأخرجه الحميدى (٦٨٦)، وأحمد (٤٥٩٣) عن سفيان بن عيينة به.

(٢) مسلم (٤/١٦٤٦).

(٣) أخرجه أبو عوانة (٥٩٠٧) عن أحمد بن عبد الحميد به.

(٤) مسلم (٤/١٦٤٦).

(٥) أخرجه البخارى (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦) من طريق الليث بن سعد به. ومسلم (٤/١٦٤٦) من طريق أيوب السختيانى والضحاك بن عثمان به.

١٩٨٥٥- واختُلِفَ فيه على عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن نافِعٍ؛ فقيلَ عنه هَكَذا[١]، وقيلَ: عنه، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ، عن النَّبِيِّ ﷺ. **أخبَرَناه** أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو عليٍّ إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا أحمدُ [١٠/٢٠و] بنُ يونُسَ، حدثنا زُهَيرُ بنُ مُعاويَةَ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي نافِعٌ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ أدرَكَه وهو فى رَكبٍ وهو يَحلِفُ بأبيه فقالَ: «**إنَّ اللَّهَ يَنهاكُم أن تَحلِفوا بآبائكُم، فليَحلِفْ حالِفٌ باللَّهِ أو ليَسكُتْ**»[٢].

١٩٨٥٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ النَّرسِيُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أنبأنا هِشامُ بنُ حَسّانَ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَحلِفوا بآبائكُم ولا بالطَّواغيتِ**»[٣]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامٍ[٤].

١٩٨٥٧- أخبرَنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ

---

(١) أخرجه الترمذى (١٥٣٤)، والنسائى فى الكبرى (٧٦٦٣)، وابن حبان (٤٣٦١) من طريق عبيد الله ابن عمر به.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٤٩) عن أحمد بن يونس به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٨٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٦٢٤)، والنسائى (٣٧٨٣) من طريق يزيد بن هارون به. وابن ماجه (٢٠٩٥) من طريق هشام بن حسان به، وعنده: بالطواغى.

(٤) مسلم (١٦٤٨). وفيه: بالطواغى.

الصَّفّارُ، حدثنا تَمتامٌ وأبو جَعفرٍ التِّرمِذِيُّ قالا: حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا أبى، حدثنا عَوفٌ، عن محمدٍ هو ابنُ سيرينَ، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**لا تَحلِفوا بآبائكُم ولا بأُمَّهاتِكُم**». زادَ تَمتامٌ: «**ولا بالأندادِ، ولا تَحلِفوا إلا باللَّـهِ، ولا تَحلِفوا إلَّا وأنتُم صادِقونَ**»[1]. رَواه أبو داودَ فى كِتابِ «السنن» عن عُبَيدِ اللهِ بنِ مُعاذٍ بتَمامِهِ[2].

١٩٨٥٨- أخبرَنا أبو محمدٍ جَناحُ بنُ نَذيرِ بنِ جَناحٍ القاضِى بالكوفَةِ، حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ الشَّيبانِيُّ، حدثنا أبو عمرٍو أحمدُ بنُ حازِمِ بنِ أبى غَرَزَةَ الغِفارِيُّ، أنبأنا مالِكُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا مَسعودُ بنُ سَعدٍ، عن الحَسَنِ بنِ عُبَيدِ اللهِ، عن سَعدِ بنِ عُبَيدَةَ قال: سَمِعَ ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما رَجُلًا يَحلِفُ بالكَعبَةِ فقالَ: لا تَحلِفْ بالكَعبَةِ؛ فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن حَلَفَ بغَيرِ اللهِ فقَد كَفَرَ. أو: أشرَكَ**»[3].

وهَذا مِمّا لَم يَسمَعْه سَعدُ بنُ عُبَيدَةَ مِن ابنِ عُمَرَ:

١٩٨٥٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أحمدُ بنُ جَعفَرٍ هو القَطيعِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا محمدُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن مَنصورٍ، عن سَعدِ بنِ عُبَيدَةَ قال: كُنتُ عِندَ

(١) أخرجه النسائى (٣٧٧٨)، وابن حبان (٤٣٥٧) من طريق عبيد الله بن معاذ به.

(٢) أبو داود (٣٢٤٨)، وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٨٤).

(٣) أخرجه أحمد (٦٠٧٢)، وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذى (١٥٣٥)، وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم ٢٩٧/٤ وصححه من طريق الحسن بن عبيد الله به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٨٧).

ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، فقُمتُ وتَرَكتُ رَجُلًا عِندَه مِن كِندَةَ، فأتَيتُ سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ. قال: فجاءَ الكِندِيُّ فزِعًا، فقالَ: جاءَ ابنَ عُمَرَ رَجُلٌ فقالَ: أحلِفُ بالكَعبَةِ؟ فقال: لا، ولَكِنِ احلِفْ برَبِّ الكَعبَةِ؛ فإنَّ عُمَرَ كان يَحلِفُ بأبيه فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَحلِفْ بأبيكَ؛ فإنَّه مَن حَلَفَ بغَيرِ اللهِ فقَد أشرَكَ**»[1].

١٩٨٦٠- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ، حدثنا أبو عامِرٍ موسَى بنُ عامِرٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى مُلَيكَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الزُّبَيرِ قال: سابَقَنِى عُمَرُ بنُ الخطابِ فسَبَقتُه، فقُلتُ: سَبَقتُكَ والكَعبَةِ. ثُمَّ سَبَقَنِى فقالَ: سَبَقتُكَ ورَبِّ الكَعبَةِ، فلَمّا نَزَلَ أرادَ ضَربِى وقالَ: أتَحلِفُ بالكَعبَةِ؟![2].

وأمّا الَّذِى رُوِّينا فى كِتابِ الصَّلاةِ عن طَلحَةَ بنِ عُبَيدِ اللهِ فى قِصَّةِ الأعرابِيِّ أن [١٠/ ٢٠ظ] النَّبِيَّ ﷺ قال: «**أفلَحَ وأبيه إن صَدَقَ**»[3]. فيَحتَمِلُ أن يَكونَ هذا القَولُ مِنه قبلَ النَّهيِ، ويَحتَمِلُ أن يَكونَ جَرَى ذَلِكَ مِنه على عادَةِ الكَلامِ الجارِى على الألسُنِ وهو لا يَقصِدُ به القَسَمَ، كَلَغوِ اليَمينِ المَعفوِّ عنه، ويَحتَمِلُ أن يَكونَ النَّهيُ إنَّما وقَعَ عنه إذا كان مِنه على وجهِ التَّوقيرِ له

---

(١) أخرجه أحمد (٥٥٩٣، ٦٠٧٣) من طريق محمد بن جعفر به. والطيالسى (٢٠٠٨)، والطحاوى فى شرح المشكل (٨٣٠) من طريق شعبة به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٧) عن ابن جريج به مطولًا.

(٣) تقدم تخريجه فى (٤٥٠٦).

والتَّعظيمِ لِحَقِّه دونَ ما كان بخِلافِه، ولَم يَكُنْ ذَلِكَ مِنه على وجهِ التَّعظيمِ، بَل كان على وجهِ التَّوكيدِ، ويَحتمِلُ أنَّه كان ﷺ أضمَرَ فيه اسمَ اللهِ تَعالَى؛ كأنَّه قال: لا ورَبِّ أبيه. وغَيرُه لا يُضمِرُ، بَل يَذهَبُ فيه مَذهَبَ التَّعظيمِ لأبيهِ.

بابُ مَن حَلَفَ بغَيرِ اللهِ ثُمَّ حَنِثَ، أو حَلَفَ بالبَراءَةِ مِنَ الإسلامِ أو بمِلَّةٍ غَيرِ الإسلامِ، أو بالأمانَةِ

١٩٨٦١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أنبأنا إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنِ / دينارٍ، أنَّه سَمِعَ ابنَ عُمَرَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن كان حالِفًا فلا يَحلِفْ إلَّا باللَّهِ**». وكانَت قُرَيشٌ تَحلِفُ بآبائها فقالَ: «**لا تَحلِفوا بآبائكُم**»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى، وأخرَجَه البخاريُّ مَن وجهٍ آخَرَ عن عبدِ اللهِ مُختَصَرًا[2]. ١٠/٣٠

١٩٨٦٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، حدثنا أبو الحُسَينِ عبدُ الصَّمَدِ بنُ عليِّ بنِ محمدِ بنِ مُكرَمٍ، حدثنا عُبَيدُ بنُ عبدِ الواحِدِ، حدثنا يَحيَى بنُ عبدِ اللهِ بنِ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهابٍ قال: أخبرَنِى حُمَيدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ أن أبا هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ مِنكُم فقالَ فى حَلِفِه: باللاتِ والعُزَّى. فليَقُلْ:**

---

(١) أخرجه النسائى (٣٧٧٣)، وابن حبان (٤٣٦٢) من طريق إسماعيل بن جعفر به. وأحمد (٤٧٠٣) من طريق عبد الله بن دينار به.

(٢) مسلم (١٦٤٦) عقب (٤)، والبخارى (٦٦٤٨، ٧٤٠١).

لا إلَهَ إلَّا اللهُ . ومَن قال لِصاحِبِه : تَعالَ أُقامِرْكَ. فليَتَصَدَّقْ»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن ابنِ بُكَيرٍ[2]، وأخرَجاه مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن ابنِ شِهابٍ[3].

١٩٨٦٣- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هِشامٌ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن أبى قِلابَةَ، حَدَّثَنِى ثابِتُ بنُ الضَّحّاكِ الأنصارِىُّ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**لَيسَ على المُؤمِنِ نَذرٌ فيما لا يَملِكُ، ولَعنُ المُؤمِنِ كَقَتلِه، ومَن قَتَلَ نَفسَه بشَىءٍ عُذِّبَ به يَومَ القيامَةِ، ومَن حَلَفَ بمِلَّةٍ غَيرِ الإسلامِ كاذِبًا فهو كما قال**»[4]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ هِشامٍ الدَّستُوائِىِّ[5]، وأخرَجاه مِن وجهٍ آخَرَ عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ[6].

١٩٨٦٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا زَيدُ بنُ الحُبابِ، حدثنا حُسَينُ بنُ واقِدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ أنَّه بَرِىءٌ مِنَ الإسلامِ؛ فإن كان صادِقًا لَم يَرجِعْ إلَى الإسلامِ سالِمًا، وإن**

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١٢٦٢) عن يحيى بن عبد الله بن بكير به. وتقدم فى (٦٩١).

(٢) البخارى (٦٣٠١).

(٣) البخارى (٤٨٦٠)، ومسلم (١٦٤٧).

(٤) المصنف فى الصغرى (٤٠٣١)، والطيالسى (١٢٩٣). وأخرجه أحمد (١٦٣٨٥)، والترمذى (١٥٢٧، ١٥٤٣، ٢٦٣٦) من طريق هشام به. وأبو داود (٣٢٥٧)، والنسائى (٣٧٨٠، ٣٨٢٢) من طريق يحيى به. وتقدم فى (١٥٩٧٤).

(٥) مسلم (١١٠) عقب (١٧٦).

(٦) البخارى (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠/١٧٦).

كان كاذِبًا فهو كما قال»[1] .

١٩٨٦٥- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ إملاءً، أنبأنا أبو بكرٍ [١٠/٢١و] محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، أنبأنا إبراهيمُ بنُ الحارِثِ البَغدادِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ، حدثنا زُهَيرُ بنُ مُعاويَةَ، حدثنا الوَليدُ بنُ ثَعلَبَةَ، عن ابنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ بالأمانَةِ فلَيسَ مِنّا، ومَن خَبَّبَ زَوجَةَ امرِئٍ أو مَملوكَه فلَيسَ مِنّا**»[2] .

١٩٨٦٦- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ، حدثنا أبو عامِرٍ موسَى بنُ عامِرٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ قال: قال سعيدٌ: كان قَتادَةُ والحَسَنُ يَقولانِ: لَيسَ عَلَيه كَفّارَةٌ. يَعنِى مَن حَلَفَ باليَهوديَّةِ أوِ النَّصرانيَّةِ ثُمَّ حَنِثَ .

وأمّا الحَديثُ الَّذِى:

١٩٨٦٧- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا زَيدُ بنُ عبدِ العَزيزِ المَوصِلِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ عبدِ المَلِكِ الحَرّانِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ (ح) قال: وأخبرَنا ابنُ حَيّانَ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٣٠). وأخرجه أحمد (٢٣٠٠٧)- وعنه أبو داود (٣٢٥٨)- عن زيد بن الحباب. والنسائى (٣٧٨١)، وابن ماجه (٢١٠٠) من طريق حسين بن واقد به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٩٣) .

(٢) المصنف فى الشعب (١١١١٦). وأخرجه أبو داود (٣٢٥٣) من طريق زهير بن معاوية به. وأحمد (٢٢٩٨٠)، وابن حبان (٤٣٦٣) من طريق الوليد بن ثعلبة به. قال الذهبى ٣٩٩٩/٨: والوليد صالح. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٨٨) .

حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ وعَلِيُّ بنُ سِراجٍ قالا: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عَيشونٍ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ بنِ أبى داودَ، حَدَّثَنِى أبى، عن الزُّهرِيِّ، عن خارِجَةَ بنِ زَيدِ بنِ ثابِتٍ، عن أبيه قال: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عن الرَّجُلِ يقولُ: هو يَهودِيٌّ. أو: نَصرانِيٌّ. أو: بَرِيءٌ مِنَ الإسلامِ. فى اليَمينِ يَحلِفُ عَلَيه فيَحنَثُ قال: «**كَفّارَةُ يَمينٍ**». فهَذا لا أصلَ له مِن حَديثِ الزُّهرِيِّ ولا غَيرِهِ، تَفَرَّدَ به سُلَيمانُ بنُ أبى داودَ الحَرّانِيُّ، وهو مُنكَرُ الحديثِ، ضَعَّفَه الأئمَّةُ وتَرَكوه[1].

بابُ مَن كَرِهَ الأيمانَ باللَّهِ إلا فيما كان للهِ طاعَةً

١٩٨٦٨- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أنبأنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ جَعفَرِ بنِ حَيّانَ، حدثنا محمدُ بنُ موسَى الحُلوانِيُّ، حدثنا سَلمُ بنُ جُنادَةَ، حدثنا أبو مُعاوِيَةَ، حدثنا بَشّارُ بنُ كِدامٍ، عن محمدِ بنِ زَيدٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الحَلِفُ حِنثٌ أو نَدَمٌ**»[2]. كَذا رَواه بَشّارُ بنُ كِدامٍ، وهو أخو مِسعَرِ بنِ كِدامٍ.

١٩٨٦٩- / وقَد أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الفارِسِيُّ، أنبأنا ٣١/١٠
إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ الأصبَهانِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ بنِ فارِسٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ البخارِيُّ قال: قال أحمدُ بنُ يونُسَ: حدثنا عاصِمُ بنُ

---

(١) تقدم عقب (١٠١٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١٠٣)، وابن حبان (٤٣٥٦) من طريق أبى معاوية به. قال الذهبى ٨/٤٠٠٠: بشار ضعفه أبو زرعة.

محمدِ بنِ زَيدٍ قال: سَمِعتُ أبى يقولُ: قال عُمَرُ بنُ الخطابِ: اليَمينُ آثِمَةٌ أو مُندِمَةٌ. قال البخاريُّ: وحَديثُ عُمَرَ أولَى[1].

بابٌ: مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى خَيرًا مِنها، فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ، وليُكَفِّرْ عن يَمينِهِ

١٩٨٧٠- أخبرَنا السَّيِّدُ أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِيُّ رَحِمَه اللهُ، حدثنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الحافظُ، أملاه عَلَينا حِفظًا سنةَ خَمسٍ وعِشرينَ وثَلاثِمِائَةٍ، حدثنا أبو علىٍّ سَختُويَه بنُ مازَيارَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ السَّدوسِيُّ، حدثنا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**يا عبدَ الرَّحمَنِ لا تَسألِ الإمارَةَ؛ فإنَّكَ إن أُعطِيتَها عن مَسألَةٍ وُكِلتَ إلَيها، وإن أُعطيتَها عن غَيرِ مَسألَةٍ أُعِنتَ عَلَيها، وإذا حَلَفتَ على** [١٠/٢١ظ] **يَمينٍ فرأيتَ غَيرَها خَيرًا مِنها، فأْتِ الَّذِى هو خَيرٌ وكَفِّرْ عن يَمينِكَ**»[2]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُلَيمانَ التَّيمِيِّ فى الحَلِفِ دونَ الإمارَةِ[3]، وأخرَجاه مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن الحَسَنِ[4].

---

(١) التاريخ الكبير ٢/١٢٩.

(٢) أخرجه النسائى (٣٧٩١) من طريق سليمان التيمى به. وسيأتى فى (١٩٩٧٣، ١٩٩٨٠، ٢٠٢٧٢).

(٣) مسلم (١٦٥٢) عقب (١٩).

(٤) البخارى (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢)، ٤/١٤٥٦ (١٣/١٦٥٢).

١٩٨٧١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عمرُويَه الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ هو الصَّغانِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ المُبارَكِ أبو بكرٍ، حدثنا الصَّعِقُ بنُ حَزْنٍ، حدثنا مَطَرٌ الوَرّاقُ، عن زَهدَمٍ الجَرمِيِّ قال: دَخَلتُ على أبى موسَى وهو يأكُلُ لَحمَ دَجاجٍ فقالَ: ادنُ فكُلْ. فقُلتُ: إنِّى حَلَفتُ لا آكُلُه. قال: ادنُ فكُلْ وسأُخبِرُكَ عن يَمينِكَ هذه. قال: فدَنَوتُ فأكَلتُ، قال: أتَينا رسولَ اللهِ ﷺ فى ناسٍ مِنَ الأشعَريّينَ نَستَحمِلُه فقالَ: «**لا واللَّهِ لا أحمِلُكُم، وما عِندِى ما أحمِلُكُم عَلَيه**». قال: فما بَرِحْنا حَتَّى أتَته فرائضُ غُرُّ الذُّرَى، فأمَرَ لَنا مِنها بخُملانٍ، فما بَرِحنا إلَّا يَسيرًا حَتَّى قُلنا: ما صَنَعنا؟ نَسَّينا رسولَ اللهِ ﷺ يَمينَه، واللَّهِ لا نُفلِحُ. قال: فرَجَعنا إلَيه، قال: «**ما رَدَّكُم؟**». قالوا: إنَّكَ حَلَفتَ ألَّا تَحمِلَنا، فخَشِينا ألا يُبارَكَ لَنا، وخَشِينا أن نَكونَ نَسَّيناكَ يَمينَكَ. قال: «**إنِّى واللَّهِ ما نَسِيتُها، ولَكِن مَن حَلَفَ على يَمينٍ، فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها، فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ، وليُكَفِّرْ عن يَمينِه**»[1].

١٩٨٧٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا يَحيَى بنُ مَنصورٍ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ العَلاءِ، حدثنا شَيبانُ بنُ فرّوخَ، حدثنا الصَّعِقُ بنُ حَزْنٍ. فذَكَرَه. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن شَيبانَ[2].

١٩٨٧٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ، أنبأنا أبو نَصرٍ

---

(١) سيأتى فى (١٩٩٧٤، ١٩٩٧٨).

(٢) مسلم (١٦٤٩) قبل (١٠).

محمدُ بنُ حمدُويَه بنِ سَهلٍ المَروَزِيُّ، حدثنا أبو داودَ سُلَيمانُ بنُ مَعبَدٍ السِّنجِيُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أنبأنا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ، عن أبى السَّلِيلِ، عن زَهدَمٍ، عن أبى موسَى الأشعَرِيِّ قال: أتَينا رسولَ اللهِ ﷺ نَستَحمِلُه فقالَ: «**واللَّهِ لا أحمِلُكُم، وما عِندِى ما أحمِلُكُم عَلَيه**». قال: فلَمّا رَجَعنا أرسَلَ إلَينا رسولُ اللهِ ﷺ بثَلاثِ ذَودٍ، فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّك حَلَفتَ ألَّا تَحمِلَنا فحَمَلتَنا. قال: «**إنِّى لَم أحمِلْكُم، ولَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُم، واللَّهِ لا أحلِفُ على يَمينٍ فأرَى غَيرَها خَيرًا مِنها إلَّا أتَيتُه**»(١). أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن سُلَيمانَ(٢).

قال الشيخُ: قَصَّرَ به التَّيمِيُّ فلَم يَنقُلْ فيه الكَفّارَةَ.

١٩٨٧٤- وقَد أخرَجْناه مِن حَديثِ أبى قِلابَةَ والقاسِمِ بنِ عاصِمٍ عن زَهدَمٍ الجَرمِيِّ، عن أبى موسَى / عن النَّبِيِّ ﷺ فى هذا الحديثِ قال: «**إنِّى واللَّهِ إن شاءَ اللهُ لا أحلِفُ على يَمينٍ فأرَى غَيرَها خَيرًا مِنها إلا أتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ وتَحَلَّلتُها**»(٣). **أخبَرَناه** أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ [١٠/٢٢و] بنِ يَحيَى، حدثنا أبو الرَّبيعِ الزَّهْرانِيُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن أبى قِلابَةَ، عن زَهدَمٍ الجَرمِيِّ. قال أيّوبُ: وحَدَّثَنيه القاسِمُ الكَلبِيُّ عن زَهدَمٍ. فذَكَرَه(٤). ٣٢/٧

(١) أخرجه أحمد (١٩٧٤٩) عن يزيد بن هارون به. والنسائى (٣٧٨٨) من طريق سليمان التيمى به.
(٢) مسلم (١٠/١٦٤٩).
(٣) البخارى (٦٦٤٩)، ومسلم (٩/١٦٤٩).
(٤) سيأتى فى (١٩٩٧٨).

١٩٨٧٥- ورَواه أبو بُردَةَ ابنُ أبى موسَى، عن أبيه، عن النَّبِىِّ ﷺ فى هذا الحديثِ: «**إنِّى واللَّهِ لا أحلِفُ على يَمينٍ فأرَى غَيرَها خَيرًا مِنها إلَّا كَفَّرتُ يَمينِى، وأتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ**». **أخبَرَناه** أبو الحَسَنِ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا حَمّادٌ، حدثنا غَيلانُ بنُ جَريرٍ، عن أبى بُردَةَ، عن أبيه. فذَكَرَه[(١)]. أخرَجاه فى «الصحيح» كما مَضَى[(٢)].

١٩٨٧٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا عمرُو بنُ زُرارَةَ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ كَيسانَ اليَشكُرِىُّ، عن أبى حازِمٍ، عن أبى هريرةَ قال: أعتَمَ رَجُلٌ عِندَ النَّبِىِّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إلَى أهلِه، فوَجَدَ الصِّبيَةَ قَد ناموا، فأتاه أهلُه بطَعامٍ، فحَلَفَ ألَّا يأكُلَ مِن أجلِ صِبيَتِه، ثُمَّ بَدا له فأكَلَ، فأتَيا رسولَ اللهِ ﷺ فذَكَرا ذَلِكَ له، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ، فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها، فليأتِها وليُكَفِّرْ عن يَمينِه**». رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ عن مَروانَ[(٣)].

١٩٨٧٧- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ، أنبأنا أبو شُعَيبٍ الحَرّانِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ، حدثنا جَريرُ بنُ

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٩٨٣٧)، وسيأتى فى (١٩٩٧٦).

(٢) البخارى (٦٧١٨، ٦٧١٩)، ومسلم (٧/١٦٤٩).

(٣) مسلم (١١/١٦٥٠).

عبدِ الحَميدِ، عن عبدِ العَزيزِ بنِ رُفَيعٍ، عن تَميمِ بنِ طَرَفَةَ قال: جاءَ رَجُلٌ إلَى عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ فسألَه نَفَقَةً، أو فى ثَمَنِ خادِمٍ، فقالَ له عَدِيٌّ: ما عِندِى إلا دِرعِى ومِغفَرِى، فأنا أكتُبُ لَكَ إلَى أهلِى تُعطَها. قال: فلَم يَرضَ. قال: فغَضِبَ عَدِيٌّ، فحَلَفَ لا يُعطيه شَيئًا. قال: فرَضِىَ الرَّجُلُ. قال: فقالَ لَولا أنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ، فرأى تِقاءَها، فليأتِ التَّقوَى**»(١). ما حَنِثتُ. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن جَريرٍ(٢).

١٩٨٧٨- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن عبدِ العَزيزِ بنِ رُفَيعٍ، عن تَميمٍ الطّائىِّ، عن عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ، فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها، فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ وليَترُكْ**»(٣). أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ مُعاذٍ العَنبَرِىِّ عن شُعبَةَ، وقالَ: «**وليَترُكْ يَمينَه**»(٤).

١٩٨٧٩- ورَواه الأعمَشُ عن عبدِ العَزيزِ بنِ رُفَيعٍ عن تَميمٍ الطّائىِّ عن عَدِيٍّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا حَلَفَ أحَدُكُم على يَمينٍ، فرأى خَيرًا مِنها، فليُكَفِّرْها وليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ**». **أخبرَنا** أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أحمدُ بنُ سَهلٍ [١٠/٢٢ظ] البخارىُّ، أنبأنا صالِحُ بنُ محمدٍ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ

---

(١) أخرجه ابن حبان (٤٣٤٦)، والطبرانى ٩٧/١٧ (٢٣٣) من طريق جرير بن عبد الحميد به.

(٢) مسلم (١٥/١٦٥١).

(٣) الطيالسى (١١٢٠).

(٤) مسلم (١٦/١٦٥١).

عبدِ اللهِ بنِ نُمَيرٍ، حدثنا محمدُ بنُ فُضَيلِ بنِ غَزوانَ، عن الأعمَشِ. فذَكَرَه[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح»[2] عن محمدِ بنِ طريفٍ[2] عن محمدِ بنِ فُضَيلٍ[3]، وأخرَجَه مِن حَديثِ الشَّيبانىِّ عن عبدِ العَزيزِ، مَعَ ذِكرِ الكَفّارَةِ فيهِ[4].

ورَواه سِماكُ بنُ حَربٍ عن تَميمِ بنِ طَرَفَةَ، فذَكَرَ فيه الكَفّارَةَ فى إحدَى الرِّوايَتَينِ عنه، ولَم يَذكُرْها فى الرِّوايَةِ الأُخرَى[5].

ورَواه غَيرُ تَميمٍ عن عَدِيٍّ، فذَكَرَ فيه الكَفّارَةَ:

١٩٨٨٠- أخبَرَناه أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، أخبرَنى عمرُو بنُ مُرَّةَ، سَمِعَ عبدَ اللهِ بنَ عمرٍو مَولَى الحَسَنِ بنِ علىٍّ يُحَدِّثُ أن عَدِىَّ بنَ حاتِمٍ سُئِلَ فحَلَفَ ألّا يُعطِىَ ثُمَّ أعطَى، فقالَ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها، فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ، وليُكَفِّرْ يَمينَه**»[6].

١٩٨٨١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ

---

(١) أخرجه الطبرانى ٩٧/١٧ (٢٣٠) من طريق الأعمش به.

(٢ - ٢) سقط من: س، م.

(٣) مسلم (١٦٥١/١٧).

(٤) مسلم (١٦٥١) عقب (١٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٨٢٤٤)، ومسلم (١٦٥١/١٨)، من طريق سماك به. بدون ذكر الكفارة.

(٦) الطيالسى (١١٢٢). وأخرجه أحمد (١٨٢٥١، ١٩٣٨٠)، والنسائى (٣٧٩٤)، من طريق شعبة به.

القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ قال: وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**واللَّهِ لأَن يَلِجَّ[1] أحَدُكم بيَمينِه فى أهلِه آثَمُ له عِندَ اللَّهِ مِن أن يُعطِيَ كَفّارَتَه التى فرَضَ اللهُ**»[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، ورَواه مسلمٌ عن / محمدِ بنِ رافِعٍ، كِلاهُما عن عبدِ الرَّزّاقِ[3]. ٣٣/١٠

١٩٨٨٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ[4] حَنبَلٍ، حدثنا يَحيَى بنُ مَعينٍ، حدثنا يَحيَى بنُ صالِحٍ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ سَلّامٍ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، عن عِكرِمَةَ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا استَلَجَّ الرَّجُلُ فى أهلِه فهو أعظَمُ إثمًا، لَيسَ[5] تُغنِى الكَفّارَةُ؟**»[6]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ عن يَحيَى بنِ صالِحٍ[7].

١٩٨٨٣- وأنبأنِى أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنِى إبراهيمُ

---

(١) يلج: يتمادى فى الأمر ولو تبين الخطأ. التاج ١٧٩/٦ (ل ج ج).

(٢) المصنف فى الصغرى (٤٠٣٧)، وعبد الرزاق (١٦٠٣٦)، وعنه أحمد (٧٧٤٣). وأخرجه ابن ماجه (٢١١٤) من طريق معمر به.

(٣) البخارى (٦٦٢٥)، ومسلم (١٦٥٥).

(٤) كتب فوقه فى الأصل: «صح يعنى عبد الله بن أحمد بن حنبل».

(٥) فى حاشية الأصل: «كأنه قال أليس تغنى الكفارة، والله أعلم».

(٦) أخرجه ابن ماجه (٢١١٤)، والطحاوى فى شرح المشكل (٦٦٣)، والطبرانى فى الأوسط (٤٦٥٢) من طريق يحيى بن صالح به.

(٧) البخارى (٦٦٢٦).

ابنُ إسماعيلَ القارِئُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارميُّ، حدثنا يَحيَى بنُ صالِحٍ الوُحاظِيُّ. فذَكَرَه بإسنادِه، غَيرَ أنَّه قال: «**مَنِ استَلَجَّ فى أهلِه بيَمينِه فهو أعظَمُ إثمًا**»[1].

١٩٨٨٤- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أنبأنا أبو الحَسَنِ الطَّرائفِيُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ صالِحٍ، عن مُعاويَةَ بنِ صالِحٍ، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ فى قَولِه عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٤]. يقولُ: لا تَجعَلْنِى عُرضَةً ليَمينِكَ ألَّا تَصنَعَ الخَيرَ، ولَكِن كَفِّرْ عن يَمينِكَ واصنَعِ الخَيرَ[2].

١٩٨٨٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، عن سعيدٍ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ فى قَولِه: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾. قال: لا تَعتَلّوا باللَّهِ؛ لا يقولُ أحَدُكُم: إنِّى آلَيتُ ألَّا أصِلَ رَحِمًا ولا أسعَى فى صَلاحٍ ولا أتَصَدَّقَ مِن مالِى. كَفِّرْ عن يَمينِكَ، وأْتِ الَّذِى حَلَفتَ عَلَيه. وهو قَولُ قَتادَةَ[3].

---

(١) الحاكم ٤/٣٠١.

(٢) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤/٨، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٢١٤٥) من طريق أبى صالح عبد الله ابن صالح به.

(٣) المصنف فى الشعب (٧٩٧٤). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤/٦ من طريق سعيد عن قتادة من قوله.

بابُ شُبهَةِ مَن زَعَمَ أن لا كَفّارَةَ فى اليَمينِ إذا كان حِنثُها طاعَةً

١٩٨٨٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ أبى المَعروفِ الفقيهُ الإسفراييِنىُّ بها، أنبأنا أبو سَهلٍ بشرُ بنُ أحمدَ الإسفراييِنىُّ، أنبأنا أحمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ نَصرٍ الحَذّاءُ، حدثنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا حَبيبٌ هو المُعَلِّمُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن أخَوَينِ مِنَ الأنصارِ كان بَينَهُما ميراثٌ، فسألَ أحَدُهُما صاحِبَه القِسمَةَ فقالَ: لا، لَئن عُدتَ تَسألُنِى القِسمَةَ لَم أُكَلِّمْكَ أبَدًا، وكُلُّ مالٍ لِى فى رِتاجِ الكَعبَةِ[1]. فقالَ عُمَرُ بنُ الخطابِ: إنَّ الكَعبَةَ لَغَنِيَّةٌ عن مالِكَ، فكَفِّرْ عن يَمينِكَ، وكَلِّمْ أخاكَ؛ فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«لا يَمينَ ولا نَذرَ فيما يُسخِطُ الرَّبَّ، ولا فى قَطيعَةِ الرَّحِمِ، ولا فيما لا يَملِكُ»**[2].

فتوَى عُمَرَ بنِ الخطابِ بالكَفّارَةِ دَليلٌ على أن المُرادَ بالخَبَرِ: لا يَمينَ يُؤمَرُ بالمُقامِ عَلَيها والمُحافَظَةِ على البِرِّ فيها إذا كانَت فى مَعصيَةٍ، لا أن الكَفّارَةَ لا تَجِبُ بالحِنثِ فيها. وهَذا هو المُرادُ أيضًا بما:

١٩٨٨٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثِىُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن الوَليدِ بنِ كَثيرٍ، حَدَّثَنى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحارِثِ، عن

---

(١) الرتاج: الباب، أو الباب المغلق، وأراد برتاج الكعبة أنه جعله للكعبة. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٣٧٩ .

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٧٢)، والدارقطنى فى المؤتلف والمختلف ٢/ ١٠٤٢، والحاكم ٤/ ٣٠٠ من طريق يزيد بن زريع به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧١٣) .

عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رضي الله عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«مَن طَلَّقَ ما لا يَملِكُ فلا طَلاقَ له، ومَن أعتَقَ ما لا يَملِكُ فلا عَتاقَةَ له، ومَن نَذَرَ فيما لا يَملِكُ فلا نَذرَ له، ومَن حَلَفَ على مَعصيَةِ اللهِ فلا يَمينَ له، ومَن حَلَفَ على قَطيعَةِ رَحِمٍ فلا يَمينَ له»**[1].

وقَد رُوِيَ فى هذا الحديثِ زيادَةٌ تُخالِفُ الرِّواياتِ الصحيحةَ عن النَّبِيِّ ﷺ:

١٩٨٨٨- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا المُنذِرُ بنُ الوَليدِ الجارودِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ بكرٍ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ الأخنَسِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا نَذرَ ولا يَمينَ فيما لا يَملِكُ ابنُ آدَمَ، ولا فى مَعصيَةِ اللهِ، ولا فى قَطيعَةِ رَحِمِه، ومَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها فليَدَعْها، وليأْتِ الَّذِى هو خَيرٌ؛ فإنَّ /تَركَها كَفّارَتُها»**[2]. ١٠/ ٣٤

ورُوِيَ ذَلِكَ مِن وجهٍ آخَرَ أضعَفَ مِن هذا:

١٩٨٨٩- أخبَرَناه أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ

---

(١) الحاكم ٤/٣٠٠. وأخرجه أبو داود (٢١٩١)، والدارقطنى ٤/١٥ من طريق أبى أسامة به. وعند أبى داود بدون الطلاق والإعتاق. وأخرجه ابن ماجه (٢٠٤٧) من طريق عبد الرحمن بن الحارث به، مقتصرًا على الطلاق. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩١٧).

(٢) أبو داود (٣٢٧٤). وأخرجه أحمد (٦٩٩٠) من طريق عبد الله بن بكر به. والنسائى (٣٨٠١) من طريق عبيد الله بن الأخنس به، بدون قوله: «ومن حلف على يمين...». وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٨٠٢): حسن دون قوله: «ومن حلف...» فهو منكر.

حَيّانَ، حدثنا حامِدُ بنُ شُعَيبٍ، حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا هُشَيمٌ، عن يَحيَى بنِ عُبَيدِ اللهِ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها فأتَى الَّذِى هو خَيرٌ فهو كَفّارَتُه**»(١).

أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ قال: قال أبو داودَ: الأحاديثُ كُلُّها عن النَّبِىِّ ﷺ: «**وليُكَفِّرْ عن يَمينِه**». إلّا ما لا يُعبأُ بِهِ.

قال أبو داودَ: قُلتُ لأحمَدَ، يعنى ابنَ حَنبَلٍ: رَوَى يَحيَى بنُ سعيدٍ عن يَحيَى بنِ عُبَيدِ اللهِ؟ فقالَ: تَرَكَه بعدَ ذَلِكَ وكانَ لِذَلِكَ أهلًا. قال أحمدُ بنُ حَنبَلٍ: أحاديثُه مَناكيرُ، وأبوه لا يُعرَفُ(٢).

١٩٨٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا سالِمُ بنُ نوحٍ، عن الجُرَيرِىِّ، عن أبى عثمانَ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى بكرٍ قال: نَزَلَ عَلَينا أضيافٌ لَنا قال: وكانَ أبى يَتَحَدَّثُ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيلِ قال: فانطَلَقَ وقالَ: افرُغْ مِن أضيافِكَ. قال: فلَمّا أمسَيتُ جِئتُ بقِراهُم، قال: فأبَوا فقالوا: حَتَّى يَجِىءَ أبو مَنزِلِنا فيَطعَمَ معنا، قال: فقُلتُ: إنَّه رَجُلٌ حَديدٌ، وإنَّكُم إن لَم تَفعَلوا خِفتُ أن يَمَسَّنِى مِنه أذًى. قال: فأبَوا، فلَمّا جاءَ لَم يَبدأْ بشَىءٍ، فقالَ: أفَرَغتُم مِن أضيافِكُم؟ قالوا: لا واللَّهِ ما فرَغنا. قال: ألَم آمُرْ عبدَ الرَّحمَنِ؟ قال: فتَنَحَّيتُ، فقالَ: يا غُنثَرُ، أقسَمتُ عَلَيكَ إن كُنتَ تَسمَعُ

---

(١) أخرجه أحمد بن منيع - كما فى المطالب العالية (١٩٣٢) - عن هشيم به، وفيه: يحيى بن عبد الله.
(٢) أبو داود عقب (٣٢٧٤).

صَوتى إلا أجَبتَ. قال: فجِئتُ قُلتُ: واللَّهِ ما لِيَ ذَنبٌ، هَؤُلاءِ أضيافُكَ فسَلْهُم، قَد أتَيتُهُم بقِراهُم فأبَوا أن يَطعَموا حَتَّى تَجِيءَ. قال: فقالَ: ما لَكُم لا تَقبَلونَ عَنّا قِراكُم؟ فواللَّهِ لا أطعَمُه اللَّيلَةَ. قال: فقالوا: واللَّهَ لا نَطعَمُه حَتَّى تَطعَمَه. قال: فقالَ[1] كالشَّرِّ مُنذُ اللَّيلَةِ، لا تَقبَلونَ عَنّا قِراكُم. قال: ثُمَّ قال: أمّا الأُولَى فمِنَ الشَّيطانِ، هَلُمّوا قِراكُم. فلَمّا أصبَحَ غَدَا على النَّبِيِّ ﷺ. قال: فقالَ: يا رسولَ اللهِ بَرُّوا وحَنِثتُ. قال: فأخبَرَه، فقالَ: «**بَل أنتَ أبَرُّهُم وأخيَرُهُم**». قال: ولَم يَبلُغْنِى كَفّارَةٌ[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ ابنِ المُثَنَّى[3].

وقَولُ أبى بكرٍ الصِّدّيقِ: أمّا الأُولَى فمِنَ الشَّيطانِ. دَليلٌ على أن اليَمينَ على تَركِ الطَّعامِ مَكروهَةٌ، وإنَّما لَم يأمُرْه النَّبِيُّ ﷺ بالكَفّارَةِ - إن كان لَم يأمُرْه بها - لِعِلمِه بمَعرِفَتِه بوُجوبِها، ويَحتَمِلُ أن ذَلِكَ كان قبلَ نُزولِ الكَفّارَةِ، والأوَّلُ أشبَهُ.

١٩٨٩١- فقَد أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ حَليمٍ المَروَزِيُّ، أنبأنا أبو الموَجِّهِ، أنبأنا عبدانُ، أنبأنا عبدُ اللهِ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها، أن أبا بكرٍ لَم يَحنَثْ فى يَمينٍ قَطُّ

(١) بعده فى حاشية الأصل: «ما رأيت».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٧١)، وابن حبان (٤٣٥٠) من طريق سالم بن نوح به. والبخارى (٦١٤٠) من طريق سعيد الجريرى به.

(٣) مسلم (١٧٧/٢٠٥٧).

حَتَّى أنزَلَ اللهُ كَفّارَةَ اليَمينِ، فقالَ: لا أحلِفُ على يَمينٍ فرأيتُ غَيرَها خَيرًا مِنها، إلا أتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ، وكَفَّرتُ عن يَمينِى[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ مُقاتِلٍ عن عبدِ اللهِ بنِ المُبارَكِ[2].

١٩٨٩٢- وأخبرَنا الشيخُ أبو الفَتحِ، أنبأنا أبو الحَسَنِ ابنُ فِراسٍ، حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا عبدُ الحَميدِ بنُ صُبَيحٍ، حدثنا سفيانُ، عن سُلَيمانَ الأحوَلِ، عن أبى مَعبَدٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: مَن حَلَفَ على مِلكِ يَمينِه أن يَضرِبَه، فكَفّارَتُه [١٠/٢٣و] تَركُه، ومَعَ الكَفّارَةِ حَسَنَةٌ[3].

بابُ إبرارِ القَسَمِ إذا كان البِرُّ طاعَةً أو لَم يَكُنِ الحِنثُ خَيرًا مِنَ البِرِّ

١٩٨٩٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ، أنبأنا محمدُ بنُ عيسَى بنِ السَّكَنِ، حدثنا أبو الوَليدِ هِشامُ بنُ عبدِ المَلِكِ، /عن شُعبَةَ (ح) وأنبأنا أبو بكرٍ حمدُ بنُ محمدِ بنِ غالِبٍ ٣٥/١٠
الخُوارِزمِيُّ الحافظُ ببَغدادَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ حَمدانَ النَّيسابورِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أنبأنا أبو عُمَرَ، حدثنا شُعبَةُ، عن الأشعَثِ بنِ سُلَيمٍ، عن مُعاويَةَ بنِ سُوَيدِ بنِ مُقَرِّنٍ، عن البَراءِ بنِ عازِبٍ قال: أمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بسَبعٍ، ونَهانا عن سَبعٍ؛ نَهانا عن خاتَمِ الذَّهَبِ أو حَلقَةِ

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٦٠٣٨)، وابن أبى شيبة (١٢٤٢٥) من طريق هشام به.
(٢) البخارى (٦٦٢١).
(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٥١٨)، وابن حبان (٤٣٤٤) من طريق سفيان به.

الذَّهَبِ، وعن آنيَةِ الفِضَّةِ، وعن لُبسِ الحَريرِ والدّيباجِ والإستَبرَقِ والمِيثَرَةِ والقَسِّيِّ، وأمَرَنا بسَبعٍ؛ أمَرَنا بعيادَةِ المَريضِ، واتِّباعِ الجَنائزِ، ورَدِّ السَّلامِ، وتَشميتِ العاطِسِ، وإجابَةِ الدّاعِي، ونَصرِ المَظلومِ، وإبرارِ القَسَمِ. لَفظُ حَديثِ الخُوارِزمِيِّ، وحَديثُ أبى عبدِ اللهِ بمَعناه[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الوَليدِ وأبِى عُمَرَ الحَوضِيِّ[2].

١٩٨٩٤- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ الفقيهُ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ، حدثنا أبو عامِرٍ موسَى بنُ عامِرٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، أخبرَنى حَريزٌ، عن شُرَحبيلَ بنِ شُفعَةَ، عن ناسِجٍ الحَضرَمِيِّ قال: مَرَّ رسولُ اللهِ ﷺ برَجُلَينِ يَتَحالَفانِ على بَيعٍ يقولُ أحَدُهُما: واللَّهِ لا أخفِضُكَ. والآخَرُ يقولُ: واللَّهِ لا أزيدُكَ. ثُمَّ رأى الشّاةَ قَدِ اشتَراها، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أوجَبَ**[3] **أحَدُهُما**». يَعنِى الإثمَ والكَفّارَةَ[4]. تَفَرَّدَ به حَريزُ بنُ عثمانَ بإسنادِه هذا، واللَّهُ أعلَمُ.

١٩٨٩٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ عبدِ الحَميدِ المَيمونِيُّ، حدثنا رَوحٌ، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى الفَيضِ قال: سَمِعتُ

---

(١) تقدم تخريجه فى (٩٩، ٥٩١٢، ٦١٣٥، ٦٦٥١، ١١٦١٩).

(٢) البخارى (١٢٣٩).

(٣) فى م: «وجب».

(٤) أخرجه ابن سمعون فى أماليه (١٤٧) من طريق الوليد بن مسلم به. والخرائطى فى مساوئ الأخلاق (١١٦) من طريق حريز بن عثمان به.

عبدَ اللهِ- رَجُلًا مِن أهلِ حِمصَ - قال: رأيتُ أبا الدَّرداءِ يُساوِمُ رَجُلًا بغَنَمٍ، فحَلَفَ ألَّا يَبيعَها، ثُمَّ قال بَعدُ: أبيعُها. فقالَ أبو الدَّرداءِ: إنِّى لأكرَهُ أن أحمِلَكَ على إثمٍ. فأبَى أن يَشتَرِيَها[1].

بابُ ما جاءَ فى اليَمينِ الغَموسِ

١٩٨٩٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا محمدٌ يَعنِى ابنَ سابِقٍ، حدثنا شَيبانُ، عن فِراسٍ، عن عامِرٍ، عن عبدِ اللهِ - هو ابنُ عمرٍو رضي الله عنهما - قال: جاءَ أعرابِىٌّ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: ما الكَبائرُ؟ قال: «**الإشراكُ باللَّهِ**». قال: ثُمَّ ماذا؟ قال: «**ثُمَّ عُقوقُ الوالِدَينِ**». قال: ثُمَّ ماذا؟ [١٠/٢٣ظ] قال: «**ثُمَّ اليَمينُ الغَموسُ**». قال: فقُلتُ لِعامِرٍ: ما اليَمينُ الغَموسُ؟ قال: الَّذِى يَقتَطِعُ مالَ امرِئٍ مُسلِمٍ بيَمينِه وهو فيها كاذِبٌ[2].

١٩٨٩٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو العباسِ المَحبوبِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسعودٍ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى، حدثنا شَيبانُ. فذَكَرَه بإسنادِه، إلا أنَّه لَم يَذكُرِ العُقوقَ[3]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ الحُسَينِ عن عبيدِ[4] اللهِ بنِ موسَى[5].

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٣٣٤٢) من طريق شعبة به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٤٠٤٣)، والشعب (٤٨٤١). وأخرجه أحمد (٦٨٨٣)، والترمذى (٣٠٢١) من طريق فراس به.

(٣) أخرجه ابن حبان (٥٥٦٢) من طريق عبيد الله بن موسى به.

(٤) فى م: «عبد».

(٥) البخارى (٦٩٢٠).

١٩٨٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو الطَّيِّبِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحُسَينِ الحِيرِيُّ إملاءً، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ أبى مَسَرَّةَ، حدثنا المُقرِئُ، عن أبى حَنيفَةَ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن مُجاهِدٍ وعِكرِمَةَ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَيسَ شَيءٌ أُطيعَ اللهُ فيه أعجَلَ ثَوابًا مِن صِلَةِ الرَّحِمِ، ولَيسَ شَيءٌ أعجَلَ عِقابًا مِنَ البَغيِ وقَطيعَةِ الرَّحِمِ، واليَمينُ الفاجِرَةُ تَدَعُ الدِّيارَ بَلاقِعَ**»(١). كَذا رَواه عبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ المُقرِئُ عن أبى حَنيفَةَ.

وخالَفَه إبراهيمُ بنُ طَهمانَ وعَلِيُّ بنُ ظَبيانَ والقاسِمُ بنُ الحَكَمِ فرَوَوه عن أبى حَنيفَةَ، عن ناصِحِ بنِ عبدِ اللهِ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ(٢).

وقيلَ: عن يَحيَى، عن أبى سلمةَ، عن أبيهِ(٣).

والحَديثُ مَشهورٌ بالإرسالِ:

١٩٨٩٩- أخبَرَناه أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أنبأنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن يَحيَى بنِ

---

(١) بلاقع: أى فارغة، لذهاب المال وشتات الشمل. غريب الحديث لابن الجوزى ١/٨٦.

والحديث أخرجه الدارقطنى فى العلل ٨/٢٣٣ من طريق المقبرى عبد الله بن يزيد المقرئ به. وقال: لعله أراد عن المهاجر بن عكرمة.

(٢) أبو حنيفة فى مسنده ص ٢٤٣، ومن طريقه الخطيب فى تاريخ بغداد ٥/١٨٣، والقضاعى فى مسند الشهاب (٢٥٥).

(٣) أخرجه القضاعى فى مسند الشهاب (٩٧٨) من طريق يحيى بن أبى كثير به بلفظ: إن أعجل الطاعة ثوابًا صلة الرحم.

أبى كَثيرٍ يَرويه قال: ثَلاثٌ مَن كُنَّ فيه رأى وبالَهُنَّ قبلَ مَوتِهِ. فذَكَرَهُنَّ. وفِى آخِرِهِنَّ واليَمينُ الفاجِرَةُ تَدَعُ الدّيارَ بَلاقِعَ[1].

١٩٩٠٠- وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ مِن أصلِ كِتابِه، أنبأنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أنبأنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ/، حدثنا سفيانُ، عن أبى العَلاءِ، عن مَكحولٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: ٣٦/١٠
«إنَّ أعجَلَ الخَيرِ ثَوابًا صِلَةُ الرَّحِمِ، وإنَّ أعجَلَ الشَّرِّ عُقوبَةً البَغيُ، واليَمينُ الصَّبرُ الفاجِرَةُ تَدَعُ الدّيارَ بَلاقِعَ»[2].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: مَن حَلَفَ عامِدًا لِلكَذِبِ فقالَ: واللَّهِ لَقَد كان كَذا وكَذا. ولَم يَكُنْ، كَفَّرَ وقَد أثِمَ وأساءَ حَيثُ عَمَدَ الحَلِفَ باللَّهِ باطِلًا[3]. قال الشّافِعِيُّ: فإن قال: وما الحُجَّةُ فى أن يُكَفِّرَ وقَد عَمَدَ الباطِلَ؟ قيلَ: أقرَبُها قَولُ النَّبِيِّ ﷺ: **«فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ، وليُكَفِّرْ عن يَمينِه»**. فقَد أمَرَه أن يَعمِدَ الحِنثَ[4].

١٩٩٠١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ كامِلِ بنِ خَلَفٍ القاضِى ببَغدادَ، حدثنا أبو قِلابَةَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِيُّ وأشهَلُ بنُ حاتِمٍ قالا: حدثنا ابنُ عَونٍ، عن الحَسَنِ بنِ أبى الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ قال: قال لِى رسولُ اللهِ ﷺ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِيُّ، [١٠/٢٤و] أنبأنا محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ جَميلٍ

(١) عبد الرزاق (٢٠٢٣١).
(٢) أخرجه وكيع فى الزهد (٤٠٦) عن سفيان به.
(٣) الأم ٦١/٧.

الأزدِيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الهَيثَمِ البَلَدِيُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا يونُسُ بنُ عُبَيدٍ ومَنصورُ بنُ زاذانَ وحُمَيدٌ الطَّويلُ، عن الحَسَنِ قال: أخبرَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ سَمُرَةَ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إذا آلَيتَ على يَمينٍ**»- وفِى رِوايَةِ ابنِ عَونٍ: **إذا حَلَفتَ على يَمينٍ**- «**فرأيتَ غَيرَها خَيرًا مِنها، فأْتِ الَّذِى هو خَيرٌ، وكَفِّرْ عن يَمينِكَ**»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ حُجرٍ عن هُشَيمٍ[2]. وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن ابنِ عَونٍ، ثُمَّ قال: وتابَعَه أشهَلُ عن ابنِ عَونٍ[3].

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: وقَولُ اللهِ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النور: ٢٢] نَزَلَت فى رَجُلٍ حَلَفَ ألَّا يَنفَعَ رَجُلًا فأمَرَه اللهُ أن يَنفَعَه[4].

قال الشيخُ: وهَذا فى قِصَّةِ الإفكِ وذَلِكَ فيما:

١٩٩٠٢- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أنبأنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ عبدِ اللهِ بنِ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عن يونُسَ بنِ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: أخبرَنِى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ وسَعيدُ بنُ المُسَيَّبِ وعَلقَمَةُ بنُ وقّاصٍ وعُبَيدُ اللهِ

(١) أخرجه أحمد (٢٠٦٢٥)، والنسائى (٣٧٩٩) من طريق ابن عون به. وابن حبان (٤٤٧٩) من طريق هشيم به. وسيأتى فى (١٩٩٧٢، ٢٠٢٧٢).

(٢) مسلم (١٦٥٢) عقب (١٩).

(٣) البخارى (٦٧٢٢).

(٤) الأم ٦١/٧.

ابنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ مِن حَديثِ عائشةَ رضي الله عنها زَوجِ النَّبِيِّ ﷺ حينَ قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا، فبَرّأها اللهُ مِمّا قالوا، وكُلٌّ حَدَّثَنى طائفَةً مِنَ الحديثِ، وبَعضُ حَديثِهِم يُصَدِّقُ بَعضًا، وإن كان بَعضُهُم أوعَى له مِن بَعضٍ، فذَكَرَ الحديثَ بطولِه. قال فيه: فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١ - ٢٠] العَشرَ الآياتِ [1] كلَّها، فلما [1] أنزَلَ اللهُ هذا فى بَراءَتى قال أبو بكرٍ، وكانَ يُنفِقُ على مِسطَحِ بنِ أُثاثَةَ لِقَرابَتِه مِنه وفَقرِه: واللَّهِ لا أُنفِقُ على مِسطَحٍ شَيئًا أبَدًا بعدَ الَّذِى قال لِعائشَةَ. فأنزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. قال أبو بكرٍ: بَلَى واللَّهِ إنِّى لأُحِبُّ أن يَغفِرَ اللهُ لِى، فرَجَعَ إلَى مِسطَحٍ النَّفَقَةَ التى كان يُنفِقُ عَلَيه، وقالَ: واللَّهِ لا أنزِعُها مِنه أبَدًا [2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ بُكَيرٍ، وأخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن يونُسَ [3].

١٩٩٠٣- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدثنا ابنُ أبى مَريَمَ، أنبأنا ابنُ أبى الزِّنادِ، حَدَّثَنى هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ زَوجِ النَّبِيِّ ﷺ قالَت: كان أبو بكرٍ يَعولُ مِسطَحَ بنَ أُثاثَةَ، فلَمّا قال فى عائشةَ رضي الله عنها ما قال، أقسَمَ باللَّهِ

(١ - ١) فى م: «فيما».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٣٥)، والنسائى -كما فى تحفة الأشراف (١٦١٢٩) - من طريق يونس بن يزيد به. وأحمد (٢٥٦٢٣) من طريق الزهرى به، وسيأتى فى (١٩٩٢٠).

(٣) البخارى (٤٧٥٠)، ومسلم (٥٦/٢٧٧٠).

أبو بكرٍ ألا يَنفَعَه أبَدًا، [١٠/ ٢٤ظ] فلَمّا أنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا۟ ٱلْفَضْلِ / مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآيَةَ. قال ٣٧/١٠
أبو بكرٍ: بَلَى واللَّهِ إنِّى لأُحِبُّ أن يَغفِرَ اللهُ لِى. فرَدَّ على مِسطَحٍ، وكَفَّرَ عن يَمينِهِ[(١)].

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: وقَولُ اللهِ تَعالَى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: ٢]. ثُمَّ جَعَلَ اللهُ فيه الكَفّارَةَ[(٢)].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: وُجوبُ الكَفّارَةِ فيه بالنَّصِّ فيه، وقَد مَضَتِ الأخبارُ فيه فى كِتابِ الظِّهارِ[(٣)].

وأمّا الحَديثُ الَّذِى:

١٩٩٠٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، أنبأنا عَطاءُ بنُ السّائبِ، عن أبى يَحيَى، عن ابنِ عباسٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا أن رَجُلَينِ اختَصَما إلَى النَّبِىِّ ﷺ فسألَ رسولُ اللهِ ﷺ الطّالِبَ البَيِّنَةَ، فلَم يَكُنْ له بَيِّنَةٌ، فاستَحلَفَ المَطلوبَ، فحَلَفَ باللَّهِ الَّذِى لا إلَهَ إلا هو، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**قَد فعَلتَ، ولَكِن غُفِرَ لَكَ بإخلاصِ قَولِ لا إلَهَ إلَّا اللهُ**»[(٤)].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٥٧٩٩). وأخرجه أحمد (٢٤٣١٧)، ومسلم (٥٨/٢٧٧٠)، والترمذى (٣١٨٠) من طريق هشام بن عروة به. وذكره البخارى معلقًا فى (٤٧٥٧٠) عن أبى أسامة عن هشام به.
(٢) الأم ٦١/٧.
(٣) تقدم فى (١٥٣٤٨)
(٤) أبو داود (٣٢٧٥). وأخرجه أحمد (٢٢٨٠) من طريق حماد بن سلمة به، وصححه الألبانى فى=

فهَكَذا رَواه حَمّادُ بنُ سلمةَ وعَبدُ الوارِثِ والثَّورِيُّ وجَريرٌ وشَريكٌ عن عَطاءٍ[1].

ورَواه شُعبَةُ عن عَطاءِ بنِ السّائبِ كما:

١٩٩٠٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أبو المُثَنَّى، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا أبى، عن شُعبَةَ (ح) قال: وحَدَّثَنا أبو المُثَنَّى، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ المُبارَكِ، حدثنا خالِدُ بنُ الحارِثِ، حدثنا شُعبَةُ، عن عَطاءٍ، عن أبى البَختَرِيِّ، عن عَبيدَةَ، عن ابنِ الزُّبَيرِ رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ: «**أن رَجُلًا حَلَفَ باللَّهِ الَّذِى لا إلَهَ إلا هو**- أو قال: **حَلَفَ باللَّهِ - كاذِبًا فغُفِرَ له**». يَعنِى لإخلاصِه باللَّهِ[2].

وهَذا وهْمٌ مِن شُعبَةَ، والصَّوابُ رِوايَةُ الجَماعَةِ، وعَبيدَةُ ماتَ قبلَ ابنِ الزُّبَيرِ فيما زَعَمَ أهلُ التَّواريخِ بتِسعِ سِنينَ، فتَبعُدُ رِوايَتُه عنه. واللَّهُ أعلمُ.

تَفَرَّدَ به عَطاءُ بنُ السّائبِ مَعَ الاختِلافِ عَلَيه فى إسنادِهِ.

ورُوِىَ مِن حَديثِ ثابِتٍ عن أنَسٍ، ولَيسَ بالقَوِىِّ:

١٩٩٠٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا مالِكُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا

=صحيح أبى داود (٢٨٠٣).

(١) أخرجه الحاكم ٤/٩٥، ٩٦ من طريق عبد الوارث به. والنسائى فى الكبرى (٦٠٠٦) من طريق الثورى به. وأحمد (٢٦٩٥، ٢٩٥٦) من طريق شريك به.

(٢) أخرجه أحمد (١٦١٠١)، والنسائى فى الكبرى (٦٠٠٥)، وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٥٨٦، ٥٨٧)، والبزار فى مسنده (٢١٧٧، ٢١٧٨) من طريق شعبة به.

أبو قُدامَةَ، عن ثابِتٍ البُنانِيِّ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «**يا فُلانُ، فعَلتَ كَذا وكَذا؟**». قال: لا واللَّهِ الَّذِى لا إلَهَ إلا هو ما فعَلتُه. قال: ورسولُ اللهِ ﷺ يَعلَمُ أنَّه قَد فعَلَه. قال: وكَرَّرَ ذَلِكَ عَلَيه مِرارًا، كُلَّ ذَلِكَ يَحلِفُ. قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**كَفَّرَ اللهُ عَنكَ كَذِبَكَ بِصِدقِكَ بلا إلَهَ إلا اللهُ**»(١).

وقيلَ: عن ثابِتٍ عن ابنِ عُمَرَ:

١٩٩٠٧- أخبَرَنيه أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ إجازَةً، أن أبا الحَسَنِ ابنَ صَبيحٍ أخبَرَهُم، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ شيرُويَه، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أنبأنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن ثابِتٍ البُنانِيِّ، عن ابنِ عُمَرَ ﷺ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال لِرَجُلٍ: «**فعَلتَ كَذا وكَذا؟**». فقالَ: لا واللَّهِ الَّذِى لا إلَهَ إلا هو. فأتاه جِبريلُ عَلَيه السَّلامُ فقالَ: بَلَى قَد فعَلَه، [١٠/٢٥و] ولَكِن قَد غُفِرَ له بقَولِه: لا إلَهَ إلا اللَّهُ(٢).

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ مُرسَلًا:

١٩٩٠٨- أخبَرَناه أبو مَنصورٍ عبدُ القاهِرِ بنُ طاهِرٍ الإمامُ وأبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ وعَبدُ الرَّحمَنِ بنُ علىِّ بنِ حَمدانَ الفارِسِيُّ، قالوا: أنبأنا أبو عمرِو

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٣٧٦)، والعقيلى فى الضعفاء ١/٢١٣، وابن عدى فى الكامل ٢/٦٠٨ من طريق أبى قدامة الحارث بن عبيد به.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٨٥٥) من طريق يحيى بن آدم به. وأحمد (٥٣٦١)، وأبو يعلى (٥٦٩٠) عن حماد بن سلمة به. وقال الذهبى ٨/٤٠٠٩: هذا إسناد على شرط مسلم.

ابنُ نُجَيدٍ، أنبأنا أبو مُسلِمٍ، حدثنا الأنصارِيُّ، حدثنا أشعَثُ، عن الحَسَنِ، أن رَجُلًا فقَدَ ناقَةً له، وادَّعاها على رَجُلٍ، فأتَى به النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: هذا أخَذَ ناقَتِى. فقالَ: لا واللَّهِ الَّذِى لا إلَهَ إلا هو ما أخَذتُها. فقالَ: «**قَد أخَذتَها، رُدَّها عَلَيه**». فرَدَّها عَلَيه، فقالَ له النَّبِىُّ ﷺ: «**قَد غُفِرَ لَكَ بإخلاصِكَ**». هذا مُنقَطِعٌ، فإن كان فى الأصلِ صَحيحًا، فالمَقصودُ مِنه البَيانُ أن الذَّنبَ وإن عَظُمَ لَم يَكُنْ / موجِبًا لِلنّارِ مَتَى ما صَحَّتِ العَقيدَةُ، وكانَ مِمَّن سَبَقَت له المَغفِرَةُ، ولَيسَ هذا التَّعيِينُ لأحَدٍ بعدَ النَّبِىِّ ﷺ. ٣٨/١٠

وأمّا الأثَرُ الَّذِى:

١٩٩٠٩- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ الفقيهُ قالا: أنبأنا علِىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ ابنِ عبدِ العَزيزِ، حدثنا خَلَفُ بنُ هِشامٍ، حدثنا عَبثَرٌ، عن لَيثٍ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللهِ قال: الأيْمانُ أربَعَةٌ: يَمينانِ تُكَفَّرانِ، ويَمينانِ لا تُكَفَّرانِ؛ فالرَّجُلُ يَحلِفُ واللَّهِ لا يَفعَلُ كَذا وكَذا، فيَفعَلُ، والرَّجُلُ يقولُ: واللَّهِ أفعَلُ. فلا يَفعَلُ؛ وأمّا اليَمينانِ اللَّذانِ[1] لا تُكَفَّرانِ فإنَّ الرَّجُلَ يَحلِفُ: ما فعَلتُ كَذا وكَذا. وقَد فعَلَه، والرَّجُلُ يَحلِفُ: لَقَد فعَلتُ كَذا وكَذا. ولَم يَفعَلْه[2]. فهَكَذا رَواه عَبثَرُ بنُ القاسِمِ عن لَيثِ بنِ أبى سُلَيمٍ.

وخالَفَه سفيانُ الثَّورِىُّ، فرَواه عن لَيثٍ عن زيادِ بنِ كُلَيبٍ أبى مَعشَرٍ عن

(١) كذا فى النسخ، وكتب فوقها فى الأصل: «كذا».

(٢) الدارقطنى ١٦٢/٤.

إبراهيمَ مِن قَولِه، وهو أشبَهُ:

١٩٩١٠- أخبَرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا رَوحٌ، عن الثَّورِيِّ، عن لَيثٍ، حدثنا زيادُ بنُ كُلَيبٍ، عن إبراهيمَ قال: الأيمانُ أربَعٌ: يَمينانِ يُكَفَّرانِ، ويَمينانِ لا يُكَفَّرانِ، قَولُ الرَّجُلِ: واللَّهِ ما فعَلتُ، واللَّهِ لَقَد فعَلتُ. لَيسَ فى شَىءٍ مِنه كَفّارَةٌ، إن كان تَعَمَّدَ شَيئًا فهو كَذِبٌ، وإن كان يَرَى أنَّه كما قال فهو لَغوٌ، وقَولُ الرَّجُلِ: واللَّهِ لا أفعَلُ، ووااللَّهِ لأفعَلَنَّ. فهَذا فيه كَفّارَةٌ[1].

قال الشيخ: ولَيثٌ وحَمّادُ بنُ أبى سُلَيمانَ غَيرُ مُحتَجٍّ[2] بهِما، واللَّهُ أعلَمُ.

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ عن ابنِ مَسعودٍ:

١٩٩١١- أخبرَنا أبو الفَتحِ الفقيهُ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى شُرَيحٍ، حدثنا أبو القاسِمِ البَغَوِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الجَعدِ، أنبأنا شُعبَةُ، عن أبى التَّيّاحِ قال: سَمِعتُ أبا العالِيَةِ قال: قال أبو عبدِ الرَّحمَنِ يَعنِى ابنَ مَسعودٍ: كُنّا نَعُدُّ مِنَ الذَّنبِ الَّذِى لا كَفّارَةَ له [١٠/٢٥ظ] اليَمينَ الغَموسَ. قيلَ: ما اليَمينُ الغَموسُ؟ قال: اقتِطاعُ الرَّجُلِ مالَ أخيه باليَمينِ الكاذِبَةِ[3].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٦٠١٩) من طريق الثورى به، بإبهام زياد بن كليب.

(٢) تقدم الكلام على ليث بن أبى سليم فى (٥٣٢). وحماد هو: حماد بن أبى سليمان أبو إسماعيل الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ١٨/٣، ومعرفة الثقات ٣٢/١، والجرح والتعديل ١٤٦/٣، وتهذيب الكمال ٢٦٩/٧، وسير أعلام النبلاء ٢٣١/٥. قال ابن حجر فى التقريب ١٩٧/١: صدوق له أوهام.

(٣) البغوى فى الجعديات (١٤١٧). وأخرجه الحاكم ٢٩٦/٤ من طريق شعبة به.

بابُ ما جاءَ فى قَولِه : أُقسِمُ أو أقسَمتُ

١٩٩١٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: كان أبو هريرةَ يُحَدِّثُ أن رَجُلًا أتَى رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ: إنِّى رأيتُ اللَّيلَةَ ظُلَّةً يَنطِفُ مِنها السَّمنُ والعَسَلُ، فأرَى النّاسَ يَتَكَفَّفونَ فى أيديهِم، فالمُستَكثِرُ والمُستَقِلُّ، وأرَى سَبَبًا واصِلًا مِنَ السَّماءِ إلَى الأرضِ، فأراكَ يا رسولَ اللهِ أخَذتَ به فعَلَوتَ، ثُمَّ أخَذَ به رَجُلٌ آخَرُ فعَلا، ثُمَّ أخَذَ به رَجُلٌ آخَرُ فعَلا، ثُمَّ أخَذَ به رَجُلٌ آخَرُ فانقَطَعَ به، ثُمَّ وُصِلَ له فعَلا، قال أبو بكرٍ: أىْ رسولَ اللهِ، بأبِى أنتَ واللَّهِ لَتَدَعَنِّى فلأعبُرْها. فقالَ: «**اعبُرْها**». فقالَ: أمّا الظُّلَّةُ فظُلَّةُ الإسلامِ، وأمّا التَّنَطُّفُ مِنَ السَّمنِ والعَسَلِ فهو القُرآنُ ولينُه وحَلاوَتُه، وأمّا / المُستَكثِرُ والمُستَقِلُّ فهو المُستَكثِرُ مِنَ القُرآنِ والمُستَقِلُّ مِنه، وأمّا السَّبَبُ الواصِلُ مِنَ السَّماءِ إلَى الأرضِ فهو الحَقُّ الَّذِى أنتَ عَلَيه، تأخُذُ به فيُعليكَ اللهُ، ثُمَّ يأخُذُ به بَعدَكَ رَجُلٌ آخَرُ فيَعلو به، ثُمَّ يأخُذُ به آخَرُ بَعدَه فيَعلو به، ثُمَّ يأخُذُ به رَجُلٌ آخَرُ فيُقطَعُ به ثُمَّ يوصَلُ فيَعلو به، أىْ رسولَ اللهِ لَتُحَدِّثَنِّى أصَبتُ أم أخطأتُ ؟ قال: «**أصَبتَ بَعضًا وأخطأتَ بَعضًا**». قال: أقسَمتُ بأبِى أنتَ يا رسولَ اللهِ لَتُحَدِّثَنِّى بالَّذِى أخطأتُ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لا تُقسِمْ**»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن ٣٩/١٠

(١) أخرجه الترمذى (٢٢٩٣) من طريق عبد الرزاق به. وهو فى مصنف عبد الرزاق (٢٠٣٦٠) عن عبيد الله عن أبى هريرة .

عبدِ الرَّزّاقِ إلا أنَّه قال: عن عُبَيدِ اللهِ، أحيانًا عن ابنِ عباسٍ، وأحيانًا عن أبى هُرَيرَةَ[1].

وكما رَواه الرَّمادِيُّ رَواه محمدُ بنُ يَحيَى الذُّهلِيُّ[2] وفَيّاضُ بنُ زُهَيرٍ وأحمَدُ بنُ أزهَرَ.

ورَواه أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ فقالَ: كان مَعمَرٌ يقولُ مَرَّةً: عن أبى هريرةَ. ومَرَّةً: عن ابنِ عباسٍ أن أبا هريرةَ يُحَدِّثُ.

ورَواه إسحاقُ بنُ إبراهيمَ عن عبدِ الرَّزّاقِ فقالَ: عن ابنِ عباسٍ أن رَجُلًا جاءَ[3].

ورَواه سفيانُ بنُ عُيَينَةَ عن الزُّهرِيِّ، عن عُبَيدِ اللهِ، عن ابنِ عباسٍ قال: جاءَ رَجُلٌ. وقالَ فى الحديثِ: أقسَمتُ عَلَيكَ[4].

وكَذَلِكَ رَواه يونُسُ بنُ يَزيدَ عن ابنِ شِهابٍ الزُّهرِيِّ، إلا أنَّه قال فى الحديثِ: قال: فواللَّهِ يا رسولَ اللهِ لَتُخبِرَنِّى بالَّذِى أخطأتُ.

١٩٩١٣- أخبَرَناه أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ

---

(١) مسلم (٢٢٦٩/...).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٦٨، ٤٦٣٢)، وابن ماجه عقب (٣٩١٨) عن محمد بن يحيى الذهلى عن عبد الرزاق به.

(٣) أخرجه الذهلى فى العلل - كما فى فتح البارى ٤٣٣/١٢- عن إسحاق بن إبراهيم به. وأخرجه ابن حجر فى تغليق التعليق ٢٧١/٥ من طريق إسحاق بن إبراهيم به.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٩٤)، ومسلم (٢٢٦٩/عقب ١٧)، والنسائى فى الكبرى (٧٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩١٨) من طريق سفيان به.

ابنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حَدَّثَنِى اللَّيثُ، عن يونُسَ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ [١٠/٢٦و] أبى إسحاقَ المُزَكِّى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُبَيدِ الله بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ بنِ مَسعودٍ، أن ابنَ عباسٍ ﵄ كان يُحَدِّثُ، أن رجُلًا أتَى رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إنِّى أَرَى اللَّيلَةَ فى المَنامِ ظُلَّةً تَنطُفُ السَّمنَ والعَسَلَ، فأَرَى النّاسَ يَتَكَفَّفونَ مِنها بأيديهِم، فالمُستَكثِرُ والمُستَقِلُّ، وأَرَى سَبَبًا واصِلًا مِنَ السَّماءِ إلَى الأرضِ، فأَراكَ أخَذتَ به فعَلَوتَ، ثُمَّ أخَذَ به رَجُلٌ مِن بَعدِكَ فعَلا، ثُمَّ أخَذَ به رَجُلٌ آخَرُ فعَلا، ثُمَّ أخَذَ به رَجُلٌ آخرُ فانقَطَعَ به، ثُمَّ وُصِلَ له فعَلا، قال أبو بكرٍ: يا رسولَ اللهِ، بأبِى أنتَ وأُمِّى، لَتَدَعَنِّى فلأعبُرَنَّه. قال رسولُ اللهِ ﷺ: «اعبُرْ». قال أبو بكرٍ: أمّا الظُّلَّةُ فظُلَّةُ الإسلامِ، وأمّا الَّذِى يَنطُفُ مِنَ السَّمنِ والعَسَلِ فالقُرآنُ حَلاوَتُه ولينُه، وأمّا ما يَتَكَفَّفُ النّاسُ مِن ذَلِكَ فالمُستَكثِرُ مِنَ القُرآنِ والمُستَقِلُّ، وأمّا السَّبَبُ الواصِلُ مِنَ السَّماءِ إلَى الأرضِ فالحَقُّ الَّذِى أنتَ عَلَيه، تأخُذُ به فيُعليكَ اللهُ، ثُمَّ يأخُذُ به رَجُلٌ بَعدَكَ فيَعلُو به، ثُمَّ يأخُذُ به رَجُلٌ آخَرُ فيَعلُو به، ثُمَّ يأخُذُ به رَجُلٌ آخَرُ فيَعلُو به فيَنقَطِعُ به ثُمَّ يوصَلُ له فيَعلو به، فأخبِرْنِى يا رسولَ اللهِ بأبِى أنتَ وأُمِّى أصَبتُ أو أخطأتُ؟ قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أصَبتَ بَعضًا وأخطأتَ بَعضًا**». قال: فواللَّهِ لَتُخبِرَنِّى بالَّذِى أخطأتُ. قال: «**لا تُقسِمْ**». لَفظُ حَديثِ ابنِ وهبٍ. وفِى حَديثِ اللَّيثِ: فقالَ: يا رسولَ اللهِ إنِّى رأيتُ اللَّيلَةَ فى / المَنامِ. وقالَ: وإذا سَبَبٌ واصِلٌ مِنَ ١٠/٤٠

الأرضِ إلَى السَّماءِ، وأَراكَ أخَذتَ به[1]. والباقِى مِثلُ حَديثِ ابنِ وهبٍ[2].

رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ بُكَيرٍ، ورَواه مسلمٌ عن حَرمَلَةَ بنِ يَحيَى عن ابنِ وهبٍ[3]. قال البخارىُّ: تابَعَه سُلَيمانُ بنُ كَثيرٍ وابنُ أخِى الزُّهرِىِّ وسُفيانُ بنُ حُسَينٍ عن الزُّهرِىِّ، عن عُبَيدِ اللهِ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، عن رسولِ اللهِ ﷺ. وقالَ الزُّبَيدِىُّ: عن الزُّهرِىِّ، عن عُبَيدِ اللهِ، أن ابنَ عباسٍ أو أبا هريرةَ رضي الله عنهما، عن النَّبِىِّ ﷺ[4].

قال الشيخُ: وقالَ فى الحديثِ: واللَّهِ يا رسولَ اللَّهِ.

١٩٩١٤- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ نُجَيدٍ، أنبأنا أبو مُسلِمٍ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ قال: إذا قال: أقسَمتُ. فلَيسَ بشَىءٍ، حَتَّى يَقولَ: أقسَمتُ باللَّهِ[5].

وقَد رُوِىَ فى هذا حَديثٌ مُسنَدٌ إلا أنَّه ضَعيفٌ بمَرَّةٍ.

١٩٩١٥- ورَوَى إسحاقُ الحَنظَلِىُّ عن عيسَى بنِ يونُسَ، عن رِشدينِ بنِ كُرَيبٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى قَولِه: أُقسِمُ. قال: لا يَكونُ يَمينًا

---

(١) بعده فى م: «فعلوت».

(٢) المصنف فى الدلائل ٦/٣٤٦، ٣٤٧. وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٦٦٥) عن بحر بن نصر به. وابن حبان (١١١) من طريق ابن وهب به. وأحمد (٢١١٣)، وأبو داود (٣٢٦٧، ٣٢٦٨)، وابن ماجه (٣٩١٨) من طريق الزهرى به.

(٣) البخارى (٧٠٠٠)، ومسلم (١٧/٢٢٦٩).

(٤) البخارى عقب (٧٠٠٠).

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٤٥٥) من طريق ابن جريج به.

حَتَّى يَقولَ: أُقسِمُ باللَّهِ. وفِى قَولِهِ: أشهَدُ. قال: لا يَكونُ يَمينًا [١٠/٢٦ظ] حَتَّى يَقولَ: أشهَدُ باللَّهِ. وهَذا فيما أنبأنِى أبو عبدِ اللهِ إجازَةً عن أبى الوَليدِ، عن عبدِ اللهِ بنِ شيرُويَه قال: قال أبو عبدِ اللهِ، يَعنِى محمدَ بنَ نَصرٍ: حدثنا إسحاقُ. فذَكَرَه.

ورُوِىَ ذَلِكَ عن الحَسَنِ البَصرِىِّ مِن قَولِهِ[1].

بابُ ما جاءَ فى إبرارِ المُقسِمِ

١٩٩١٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أشعَثَ بنِ سُلَيمٍ، عن مُعاويَةَ بنِ سُوَيدِ بنِ مُقَرِّنٍ، عن البَراءِ بنِ عازِبٍ قال: أمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بسَبعٍ ونَهانا عن سَبعٍ؛ أمَرَنا بعيادَةِ المَريضِ، واتِّباعِ الجِنازَةِ، وتَشميتِ العاطِسِ، وإفشاءِ السَّلامِ، ونَصرِ المَظلومِ، وإبرارِ المُقسِمِ، وإجابَةِ الدّاعِى، ونَهانا عن خَواتيمِ الذَّهَبِ، وعن الشُّربِ فى آنيَةِ الفِضَّةِ، وعن الحَريرِ، والدّيباجِ، والإستَبرَقِ، والمَياثِرِ، والقَسِّىِّ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ، ورَواه مسلمٌ عن أبى الرَّبيعِ، كِلاهُما عن أبى عَوانَةَ[3].

١٩٩١٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ

---

(١) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (١٢٤٥٦).

(٢) تقدم تخريجه فى (٩٩، ٥٩١٢، ٦١٣٥، ٦٦٥١، ١١٦١٩، ١٩٨٩٣).

(٣) البخارى (٥٦٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦) عقب (٣).

ابنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا جَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ، عن يَزيدَ بنِ أبى زيادٍ، عن مُجاهِدٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ صَفوانَ قال: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ بأبِى ليُبايِعَه على الهِجرَةِ قال: «**بَل أُبايِعُه على الجِهادِ**» فانطَلَقتُ إلَى العباسِ وهو فى السِّقايَةِ، فقُلتُ: يا أبا الفَضلِ، إنِّى انطَلَقتُ بأبِى إلَى النَّبِىِّ ﷺ ليُبايِعَه على الهِجرَةِ فلَم يَفعَلْ، فقامَ مَعَه العباسُ فى قَميصٍ ما عَلَيه رِداءٌ، فأتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ قَد عَرَفتَ ما بَينِى وبَينَ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ صَفوانَ، وأتاكَ بأبيه لِتُبايِعَه على الهِجرَةِ فلَم تَفعَلْ، فقالَ: «**إنَّها لا هِجرَةَ**». قال: أقسَمتُ عَلَيكَ لِتُبايِعَه. قال: فمَدَّ رسولُ اللهِ ﷺ يَدَه وقالَ: «**ها أبرَرتُ عَمِّى، ولا هِجرَةَ**»(١).

قال البخارىُّ: عبدُ الرَّحمَنِ بنُ صَفوانَ أو صَفوانُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ عن النَّبِىِّ ﷺ، قالَه يَزيدُ بنُ أبى زيادٍ عن مُجاهِدٍ، لا يَصِحُّ. / **أخبرَنا** بذَلِكَ أبو بكرٍ ٤١/١٠
الفارِسِىُّ، أنبأنا إبراهيمُ الأصبَهانِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ فارِسٍ، عن البُخارِىِّ(٢).

١٩٩١٨- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أنبأنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ بنِ هارونَ بنِ رُستُمَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ المَلِكِ الدَّقيقِىُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، حدثنا بَقيَّةُ، حدثنا إسحاقُ بنُ مالِكٍ الحَضرَمِىُّ، عن عِكرِمَةَ، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَن حَلَفَ**

(١) أخرجه أحمد (١٥٥٥١)، وابن ماجه (٢١١٦) من طريق يزيد بن أبى زياد به.
(٢) التاريخ الكبير ٥/٢٤٧.

على أحَدٍ بيَمينٍ وهو يَرَى أنَّه سَيَبَرُّه فلَم يَفعَلْ، فإنَّما إثمُه على الَّذِى لَم يَبَرَّه»[1] .

١٩٩١٩- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أنبأنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا الصَّغانيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ أبى الطَّيِّبِ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى مُعاويَةُ بنُ صالِحٍ، عن أبى الزّاهِرِيَّةِ وراشِدٍ [١٠/٢٧و] ابنِ سَعدٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: أهدَت لها امرأةٌ طَبَقًا فيه تَمرٌ، فأكَلَت مِنه عائشَةُ رضي الله عنها، وأبقَت مِنه تَمَراتٍ، فقالَتِ المَرأةُ: أقسَمتُ عَلَيكِ إلا أكَلتيه كُلَّه. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أبِرّيها، فإنَّ الإثمَ على المُحنِّثِ**»[2] .

حَديثُ أبى هريرةَ فى إسنادِه مَن يُجهَلُ مِن مَشايخِ بَقيَّةَ، وحَديثُ عائشةَ أمثَلُ، وهو مُرسَلٌ أورَدَه أبو داودَ فى «المراسيل» مِن حَديثِ لَيثِ بنِ سَعدٍ عن مُعاويَةَ بنِ صالِحٍ[3]، ولَه شاهِدٌ مِن حَديثِ علىِّ بنِ يَزيدَ عن القاسِمِ عن أبى أُمامَةَ[4]، واللَّهُ أعلَمُ .

ورُوِّينا عن القاسِمِ بنِ محمدٍ ومَكحولٍ والحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ أن الكَفّارَةَ على المُقسِمِ .

بابُ مَن قال: لَعَمرُ اللَّهِ

١٩٩٢٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أنبأنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ عبدِ اللهِ بنِ بُكَيرٍ،

(١) الدارقطنى ١٤٢/٤. وأخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء ٣٤٦/٣ من طريق يزيد بن هارون به .

(٢) الدارقطنى ١٤٢/٤. وأخرجه أحمد (٢٤٨٣٥) من طريق معاوية بن صالح به .

(٣) أبو داود فى المراسيل (٣٨٨) .

(٤) أخرجه الرويانى فى مسنده (١٢١١)، والطبرانى (٧٨٢٠) من طريق على بن يزيد به .

حدثنا اللَّيثُ، عن يونُسَ بنِ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: أخبرَنِى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ وسَعيدُ بنُ المُسَيَّبِ وعَلقَمَةُ بنُ وقّاصٍ وعُبَيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ، عن حَديثِ عائشةَ رضي الله عنها زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ حينَ قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا فبَرّأها اللهُ مِمّا قالوا. وذَكَرَ الحديثَ بطولِه. قالَت: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ وهو على المِنبَرِ: «**يا مَعشَرَ المُسلِمينَ، مَن يَعذِرُنا مِن رَجُلٍ قَد بَلَغَنا أذاه فى أهلِ بَيتِى؟ فواللَّهِ ما عَلِمتُ فى أهلِى إلا خَيرًا، ولَقَد ذَكَروا رَجُلًا ما عَلِمتُ عَلَيه إلا خَيرًا، وما كان يَدخُلُ على أهلِى إلا مَعِى**». فقامَ سَعدُ بنُ مُعاذٍ الأنصارِىُّ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، أنا أعذِرُكَ مِنه؛ إن كان مِنَ الأوسِ ضَرَبتُ عُنُقَه، وإن كان مِن إخوانِنا مِنَ الخَزرَجِ أمَرتَنا ففَعَلنا أمرَكَ. قالَت: فقامَ سَعدُ بنُ عُبادَةَ - وهو سَيِّدُ الخَزرَجِ - وكانَ قبلَ ذَلِكَ رَجُلًا صالِحًا ولَكِنِ احتَمَلَتْه الحَميَّةُ، فقالَ لِسَعدِ بنِ مُعاذٍ: كَذَبتَ لَعَمرُ اللهِ، لا تَقتُلُه، ولا تَقدِرُ على قَتلِه. فقامَ أُسَيدُ بنُ حُضَيرٍ - وهو ابنُ عَمِّ سَعدِ بنِ مُعاذٍ - فقالَ لِسَعدِ بنِ عُبادَةَ: كَذَبتَ لَعَمرُ اللهِ، لَنَقتُلَنَّه، فإنَّكَ مُنافِقٌ، تُجادِلُ عن المُنافِقينَ. وذَكَرَ الحديثَ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ بُكَيرٍ، وأخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن يونُسَ[2].

بابُ ما جاءَ فى الحَلِفِ بصِفاتِ اللهِ تَعالَى؛ كالعِزَّةِ، والقُدرَةِ، والجَلالِ، والكِبرياءِ، والعَظَمَةِ، والكَلامِ، والسَّمعِ، ونَحوِ ذَلِكَ

١٩٩٢١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ المُزَنِىُّ، أنبأنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنى

(١) تقدم فى (١٩٩٠٢).

(٢) البخارى (٤٧٥٠)، ومسلم (٢٧٧٠/٥٦).

٤٢/١٠ شُعَيبٌ، عن / الزُّهرِيِّ، أخبرَنِى سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ وعَطاءُ بنُ يَزيدَ اللَّيثِيُّ أن أبا هريرةَ أخبَرَهُما أن النّاسَ قالوا: يا رسولَ اللهِ هل نَرَى رَبَّنا يَومَ القيامَةِ ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: [١٠/٢٧ظ] «**هَل تُمارونَ فى القَمَرِ لَيلَةَ البَدرِ لَيسَ دونَه سَحابٌ؟**». قالوا: لا يا رسولَ اللَّهِ. قال: «**فهَل تُمارونَ فى الشَّمسِ لَيسَ دونَها سَحابٌ؟**». قالوا: لا يا رسولَ اللَّهِ. قال: «**فإنَّكُم تَرَونَه كَذَلِكَ**». وذَكَرَ الحديثَ قال: «**ويَبقَى رَجُلٌ[1] بَينَ الجَنَّةِ والنّارِ هو[2] آخِرُ أهلِ الجَنَّةِ دُخولًا الجَنَّةَ، مُقبِلٌ بوَجهِه على النّارِ يقولُ: يا رَبِّ اصرِفْ وجهِى عن النّارِ؛ فإنَّه قَد قَشَبَنِى ريحُها، وأحرَقَنِى ذَكاؤُها[3]. فيقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: فهَل عَسَيتَ إن فعَلتُ ذَلِكَ بكَ أن تسألَ غَيرَ ذَلِكَ ؟ فيقولُ: لا وعِزَّتِكَ. فيُعطِى رَبَّه ما شاءَ مِن عَهدٍ وميثاقٍ، فيَصرِفُ اللهُ وجهَه عن النّارِ، فإذا أقبَلَ بوَجهِه على الجَنَّةِ فرأى بَهجَتَها، فيَسكُتُ ما شاءَ اللهُ أن يَسكُتَ، ثُمَّ يقولُ: يا رَبِّ قَدِّمنِى عِندَ بابِ الجَنَّةِ. فيَقولُ اللهُ: ألَستَ قَد أعطَيتَ العُهودَ والمَواثيقَ ألَّا تَسألَ غَيرَ الَّذِى كُنتَ سألتَ ؟ فيقولُ: يا رَبِّ لا أكونُ أشقَى خَلقِكَ. فيَقولُ: هَل عَسَيتَ إن أُعطيتَ ذَلِكَ أن تَسألَ غَيرَه ؟ فيَقولُ: لا وعِزَّتِكَ لا أسألُكَ غَيرَ ذَلِكَ**». وذَكَرَ الحديثَ. إلَى أن قال: «**ثُمَّ يأذَنُ له فى دُخولِ الجَنَّةِ فيَقولُ له: تَمَنَّ. فيَتَمَنَّى، حَتَّى إذا انقُطِعَ به قال اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى: مِن كَذا وكَذا فسَلْ. يُذَكِّرُه رَبُّه، حَتَّى إذا انتَهَت به الأمانِيُّ قال اللهُ: لَكَ ذَلِكَ ومِثلُه مَعَه**». قال أبو سعيدٍ الخُدرِيُّ لأبِى هريرةَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَكَ ذَلِكَ وعَشَرَةُ**

---

(١) بعده فى م: «هو».

(٢) فى م: «و».

(٣) ذكت النار، ذكوا وذكًا وذكاءً: اشتعلت. التاج ٣٨/٩٣ (ذ ك و).

أمثالِه»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ، ورَواه مسلمٌ عن عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ عن أبى اليَمانِ[2].

قال البخارىُّ: وقالَ أيّوبُ النَّبِىُّ ﷺ: وعِزَّتِكَ لا غِنَى بى عن بَرَكَتِكَ[3].

وفِى حَديثِ قَتادَةَ عن أنَسِ بنِ مالِكٍ عن النَّبِىِّ ﷺ فى قِصَّةِ جَهَنَّمَ فتَقولُ: قَطِ قَطِ وعِزَّتِكَ[4].

قال الشيخُ: وفِى حَديثِ أنَسِ بنِ مالِكٍ عن النَّبِىِّ ﷺ فى الَّذِى يُغمَسُ فى الجَنَّةِ فيُقالُ له: «**هَل رأيتَ بؤسًا قَطُّ؟ يقولُ: لا وعِزَّتِكَ وجَلالِكَ**»[5].

١٩٩٢٢- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ، أنبأنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفرانِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ عَبّادٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا مَعبَدُ بنُ هِلالٍ العَنَزِىُّ - وأثنَى عَلَيه خَيرًا - قال: أتَيتُ أنَسَ بنَ مالِكٍ فى رَهطٍ مِن أهلِ البَصرَةِ، وسَمّاهُم لَنا، نَسألُه عن حَديثِ الشَّفاعَةِ. فذَكَرَ الحديثَ بطولِه فى سُؤالِه وجَوابِه، وخُروجِهِم مِن عِندِه، ودُخولِهِم على الحَسَنِ بنِ أبى الحَسَنِ البَصرِىِّ. قال الحَسَنُ: حَدَّثَنِى كما حَدَّثَكُم، قال: ثُمَّ قال، يَعنِى النَّبِىَّ ﷺ: «**فأجِيءُ فى الرّابِعَةِ فأحمَدُ بتِلكَ**

---

(١) أخرجه الدارمى (٢٨٤٣) عن أبى اليمان به. وأحمد (٧٧١٧، ١٠٩٠٦)، وابن حبان (٧٤٢٩، ٧٤٤٥) من طريق الزهرى عن عطاء وحده.

(٢) البخارى (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢/٣٠٠).

(٣) البخارى قبل (٦٦٦١، ٧٣٨٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٣٨٠)، والبخارى (٦٦٦١)، ومسلم (٣٧/٢٨٤٨، ٣٨).

(٥) أخرجه أحمد (١٣١١٢)، ومسلم (٥/٢٨٠٧).

المَحامِدِ، ثُمَّ أخِرُّ له ساجِدًا فيُقالُ لِى: يا محمدُ ارفَعْ رأسَكَ، قُلْ يُسمَعْ لَكَ، وسَلْ تُعطَه، واشفَعْ تُشَفَّعْ. فأقولُ: يا رَبِّ ائذَنْ لِى فيمَن قال: لا إلَهَ إلا اللهُ. فيَقولُ: لَيسَ ذَلِكَ إلَيكَ، ولكِنِّى وعِزَّتِى وكِبريائى وعَظَمَتِى لأُخرِجَنَّ مِنها مَن قال: لا إلَهَ إلا اللهُ»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ عن حَمّادِ بنِ زَيدٍ، زادَ فيه: **«وجَلالِى»**، [١٠/٢٨و] ورَواه مسلمٌ عن سعيدِ بنِ مَنصورٍ وغَيرِه عن حَمّادٍ[2].

١٩٩٢٣- أخبرَنا الشَّريفانِ أبو الفَتحِ ناصِرُ بنُ الحُسَينِ العُمَرِىُّ وأبو علىٍّ الحَسَنُ بنُ أشعَثَ القُرَشِىُّ[3] قالا: أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى شُرَيحٍ، أنبأنا أبو القاسِمِ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العَزيزِ، حدثنا شَيبانُ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ المُغيرَةِ، عن حُمَيدِ بنِ هِلالٍ قال: حَدَّثَنِى مَولًى لأبِى مَسعودٍ قال: دَخَلَ أبو مَسعودٍ على حُذَيفَةَ فقالَ: اعهَدْ إلَىَّ. فقالَ له: ألَم يأتِكَ اليَقينُ؟ قال: بَلَى وعِزَّةِ رَبِّى. قال: فاعلَمْ أن الضَّلالَةَ حَقَّ الضَّلالَةِ أن تَعرِفَ ما كُنتَ تُنكِرُ، وأن تُنكِرَ ما كُنتَ تَعرِفُ، وإيّاكَ والتَّلَوُّنَ، فإنَّ دينَ اللهِ واحِدٌ[4].

١٩٩٢٤- وأخبرَنا الشَّريفانِ أبو الفَتحِ وأبو علىٍّ قالا: أنبأنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى شُرَيحٍ، أنبأنا عبدُ اللهِ، حدثنا علىُّ بنُ الجَعدِ، أنبأنا شَريكٌ، عن زيادِ بنِ فيّاضٍ، عن أبى عِياضٍ قال: سألتُ ابنَ عُمَرَ - أو سُئِلَ

(١) أخرجه النسائى(١١١٣١)، وأبو يعلى (٤٣٥٠) من طريق حماد به.

(٢) البخارى (٧٥١٠)، ومسلم (٣٢٦/١٩٣).

(٣) الحسن بن أشعث بن محمد بن سعيد أبو على القرشى المنبجى. قال عبد الغافر: الشريف الفقيه. توفى سنة (٤٤٤هـ). المنتخب (٥١١)، وتاريخ دمشق ٣٨/١٣.

(٤) المصنف فى الأسماء والصفات (٢٦٧)، والبغوى فى الجعديات (٣١١٧).

ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما - وأنا أسمَعُ عن الخَمرِ فقالَ: لا وسَمْعِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ / لا يَحِلُّ ١٠/٤٣
بَيعُها ولا ابتياعُها[١].

١٩٩٢٥- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ شَوذَبٍ الواسِطِيُّ، حدثنا شُعَيبُ بنُ أيّوبَ، حدثنا أبو داودَ، عن سُفيانَ، عن يونُسَ، عن الحَسَنِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ بسورَةٍ مِنَ القُرآنِ فعَلَيه بكُلِّ آيَةٍ كَفّارَةٌ، إن شاءَ بَرَّ وإن شاءَ فجَرَ**»[٢].

١٩٩٢٦- وأخبرَنا أبو بكرٍ الأردَستانِيُّ، أنبأنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ، حدثنا عليُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن يونُسَ، عن الحَسَنِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ بسورَةٍ مِنَ القُرآنِ فعَلَيه بكُلِّ آيَةٍ يَمينُ صَبرٍ، مَن شاءَ بَرَّ ومَن شاءَ فجَرَ**»[٣].

١٩٩٢٧- قال: وحَدَّثَنا سفيانُ، عن لَيثٍ، عن مُجاهِدٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ مِثلَه[٤]. هذا الحَديثُ إنَّما رُوِيَ مِن الوجهَينِ جَميعًا مُرسَلًا، ورُوِيَ عن ثابِتِ بنِ الضَّحّاكِ مَوصولًا مَرفوعًا، وإسنادُه ضَعيفٌ[٥].

ورُوِيَ فى ذَلِكَ عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ:

---

(١) المصنف فى الأسماء والصفات (٣٨٨)، والبغوى فى الجعديات (٢٣٤٥).

(٢) أخرجه أبو داود فى المراسيل (٣٦٣) من طريقين آخرين عن الحسن مرسلًا. وينظر معرفة السنن عقب (٥٨٠٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٤٩) من طريق آخر عن الحسن.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٤٨) عن سفيان به.

(٥) أخرجه الطبرانى فى مسند الشاميين (٢٢٦٧).

١٩٩٢٨- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو مَنصورٍ العباسُ بنُ الفَضلِ الضَّبِّيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ زَكَريّا، عن الأعمَشِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ، عن أبى كَنَفٍ قال: بَينَما أنا أمشِى مَعَ ابنِ مَسعودٍ فى سوقِ الدَّقيقِ إذ سَمِعَ رَجُلًا يَحلِفُ بسورَةِ البَقَرَةِ، فقالَ ابنُ مَسعودٍ: إنَّ عَلَيه لِكُلِّ آيَةٍ مِنها يَمينًا. قال الأعمَشُ: فذَكَرتُ ذَلِكَ لِإبراهيمَ، فقالَ: قال عبدُ اللهِ: مَن حَلَفَ بالقُرآنِ فعَلَيه بكُلِّ آيَةٍ يَمينٌ، ومَن كَفَرَ بآيَةٍ مِنَ القُرآنِ فقَد كَفَرَ به كُلِّهِ[1].

١٩٩٢٩- وأخبرَنا أبو نَصرٍ، أنبأنا أبو مَنصورٍ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا خالِدُ بنُ عبدِ اللهِ، عن أبى سِنانٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى الهُذَيلِ، عن حَنظَلَةَ بنِ خوَيلِدٍ العَنبَرِىِّ قال: خَرَجتُ مَعَ ابنِ مَسعودٍ حَتَّى أتَى السُّدَّةَ - سُدَّةً بالسّوقِ - فاستَقبَلَها، ثُمَّ قال: إنِّى أسألُكَ مِن [١٠/٢٨ظ] خَيرِها وخَيرِ أهلِها، وأعوذُ بكَ مِن شَرِّها وشَرِّ أهلِها. ثُمَّ مَشَى حَتَّى أتَى دَرَجَ المَسجِدِ، فسَمِعَ رَجُلًا يَحلِفُ بسورَةٍ مِنَ القُرآنِ، فقالَ: يا حَنظَلَةُ، أتَرَى هذا يُكَفِّرُ عن يَمينِه؟ إنَّ لِكُلِّ آيَةٍ كَفّارَةً. أو قال: يَمينًا[2].

وكَذَلِكَ رَواه مِسعَرٌ عن أبى سِنانٍ، وقالَ شُعبَةُ: سُوَيدُ بنُ حَنظَلَةَ. وقالَ سفيانُ: هو عبدُ اللهِ بنُ حَنظَلَةَ[3].

---

(١) سعيد بن منصور (١٤٢- تفسير). وأخرجه مسدد - كما فى المطالب العالية (١٩٢٧)- عن الأعمش به بدون القصة، ومن طريقه اللالكائى فى الاعتقاد (٣٧٩).

(٢) ينظر التاريخ الكبير ٤٢/٣، والجرح والتعديل ٢٣٤/٤.

(٣) سعيد بن منصور (١٤١- تفسير).

١٩٩٣٠- أخبرَنا أبو بكرٍ الأردَستانِيُّ، أنبأنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن أبى سِنانٍ الشَّيبانِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى الهُذَيلِ، عن عبدِ اللهِ بنِ حَنظَلَةَ قال: كُنتُ مَعَ عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ، فسَمِعَ رَجُلًا يَحلِفُ بسورَةِ البَقَرَةِ، فقالَ: أتُراه مُكَفِّرًا؟ عَلَيه بكُلِّ آيَةٍ يَمينٌ[١].

فقَولُ عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ مَعَ الحديثِ المُرسَلِ فيه دَليلٌ على أن الحَلِفَ بالقُرآنِ يَكونُ يَمينًا فى الجُملَةِ، ثُمَّ التَّغليظُ فى الكَفّارَةِ مَتروكٌ بالإجماعِ.

١٩٩٣١- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أنبأنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ العَنَزِيُّ قال: سَمِعتُ أبا سعيدٍ عثمانَ بنَ سعيدٍ الدّارِمِيَّ يقولُ: سَمِعتُ إسحاقَ بنَ إبراهيمَ الحَنظَلِيَّ يقولُ: قال سفيانُ بنُ عُيَينَةَ: عن عمرِو بنِ دينارٍ قال: أدرَكتُ النّاسَ مُنذُ سبعينَ سنةً يَقولونَ: اللهُ الخالِقُ وما سِواه مَخلوقٌ، والقُرآنُ كَلامُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ[٢].

١٩٩٣٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الوَليدِ الفقيهُ قال: سَمِعتُ إبراهيمَ بنَ مَحمودٍ يقولُ: سَمِعتُ الرَّبيعَ بنَ سُلَيمانَ يقولُ: أخبرَنى أبو شُعَيبٍ أن حَفصَ الفَرْدِ[٣] ناظَرَ الشّافِعِيَّ، فقالَ حَفصٌ: القُرآنُ مَخلوقٌ. فقالَ له الشّافِعِيُّ: كَفَرتَ باللَّهِ العَظيمِ[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى (٨٨٩٥) من طريق سفيان به.

(٢) عثمان بن سعيد الدارمى فى الرد على الجهمية ص ٨٨، وسيأتى عقب (٢٠٩٢٥، ٢٠٩٢٦).

(٣) فى الأصل: «القرد».

(٤) سيأتى تخريجه فى (٢٠٩٣٣).

بابُ مَن قال: اللهِ لأفعَلَنَّ كَذا. أو: لَم أفعَلْ كَذا. يَنوِى به يَمينًا

١٩٩٣٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا شَيبانُ بنُ فرّوخَ، /حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ، حدثنا الزُّبَيرُ بنُ سعيدٍ الهاشِمِىُّ، عن ٤٤/١٠
عبدِ اللهِ بنِ علىِّ بنِ رُكانَةَ، عن أبيه، عن جَدِّه أنَّه طَلَّقَ امرأتَه البَتَّةَ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فأتَى النَّبِىَّ ﷺ فأخبَرَه فقالَ: «**ما نَوَيتَ بذَلِكَ**»؟ قال: واحِدَةً. قال: «**آللهِ؟**» قال: آللَّهِ. قال: «**فهو على ما أرَدتَ**»[1].

١٩٩٣٤- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ، أنبأنا الحَسَنُ، حدثنا يوسُفُ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن الزُّبَيرِ بنِ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ علىِّ بنِ يَزيدَ بنِ رُكانَةَ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِىِّ ﷺ بنَحوِه. هَكَذا رَواه جَريرُ بنُ حازِمٍ[1].

وقَد رُوِّيناه فى كِتابِ الطَّلاقِ مِن حَديثِ نافِعِ بنِ عُجَيرِ بنِ عبدِ يَزيدَ بنِ رُكانَةَ عن النَّبِىِّ ﷺ فى هذه القِصَّةِ «**واللَّهِ ما أرَدتَ إلا واحِدَةً؟**». فَقالَ رُكانَةُ: واللَّهِ ما أرَدتُ إلا واحِدَةً[2].

بابُ مَن قال: وايْمُ اللَّهِ

١٩٩٣٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، [١٠/٢٩و] أنبأنا أبو عبدِ اللهِ ابنُ يَعقوبَ،

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٥١٠٧).

(٢) تقدم تخريجه فى (١٥١٠٣، ١٥١٠٤).

حدثنا محمدُ بنُ عبدِ السَّلامِ الوَرّاقُ وجَعفَرُ بنُ محمدٍ قالا: حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أنبأنا إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ أنَّه سَمِعَ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يقولُ: بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بَعْثًا وأمَّرَ عَلَيهِم أُسامَةَ بنَ زَيدٍ، فطَعَنَ النّاسُ فى إمرَتِه، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**إن تَطعُنوا فى إمرَتِه فقَد كُنتُم تَطعُنونَ فى إمرَةِ أبيه مِن قَبلُ، وايمُ اللهِ إن كان لَخَليقًا لِلإمارَةِ، وإن كان لَمِن أحَبِّ النّاسِ إلَيَّ، وإن هذا مِن أحَبِّ النّاسِ إلَيَّ بَعدَه**»[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن إسماعيلَ، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى وغَيرِهِ[2].

١٩٩٣٦- حدثنا السَّيِّدُ أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِيُّ رَحِمَه اللهُ إملاءً، أنبأنا أبو حامِدِ ابنُ الشَّرقِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ عَقيلٍ، حدثنا حَفصُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ قال: أخبرَنى أبو الزِّنادِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ الأعرَجِ، عن أبى هريرةَ أنَّه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**قال سُلَيمانُ بنُ داودَ عَلَيهِما السَّلامُ: لأطوفَنَّ اللَّيلَةَ على سبعينَ امرأةً، كُلُّ واحِدَةٍ تأتِى بفارِسٍ يُقاتِلُ فى سَبيلِ اللهِ. فقالَ له صاحِبُه: قُلْ: إن شاءَ اللهُ. فلَم يَفعَلْ، ولَم يَقُلْ إن شاءَ اللهُ، فطافَ عَلَيهِنَّ جَميعًا، فلَم تَحمِلْ مِنهُنَّ إلا امرأةٌ واحِدَةٌ جاءَت بشِقِّ رَجُلٍ، وايمُ الَّذِى نَفسُ محمدٍ بيَدِه لَو قال: إن شاءَ اللهُ. لَجاهَدوا فى سَبيلِ اللهِ أجمَعونَ**»[3]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن

---

(١) إسماعيل بن جعفر فى حديثه (٢٤). وتقدم تخريجه فى (١٦٦٧٦).

(٢) البخارى (٦٦٢٧)، ومسلم (٦٣/٢٤٢٦).

(٣) المصنف فى الأسماء والصفات (٣٥٨).

موسَى بنِ عُقبَةَ، وأخرَجه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن أبى الزِّنادِ[1].

ورُوِّينا فى حَديثِ أبى قَتادَةَ فى قِصَّةِ السَّلَبِ قَولَ أبى بكرٍ الصِّدّيقِ عِندَ النَّبِىِّ ﷺ: لاها اللهِ إذًا[2].

بابُ مَن قال: علىَّ عَهدُ اللهِ. يُريدُ به يَمينًا

١٩٩٣٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزّازُ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ هو ابنُ المُنادِى، حدثنا وهبُ بنُ جَريرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن الأعمَشِ، عن أبى وائلٍ، عن عبدِ اللهِ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ كاذِبًا ليقتطعَ[3] بها مالَ امرِئٍ مُسلِمٍ**- أو قال: **مالَ أخيه**- **لَقِىَ اللَّهَ وهو عَلَيه غَضبانُ**». قال: فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ تَصديقَ ذَلِكَ فى القُرآنِ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ [آل عمران: ٧٧]. قال: فمَرَّ الأشعَثُ فقالَ: فىَّ نَزَلَت وفِى رَجُلٍ؛ / اختَصَمنا فى بئرٍ[4]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن شُعبَةَ، وأخرَجَه مسلمٌ مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن الأعمَشِ[5]. ٤٥/١٠

١٩٩٣٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رَجاءٍ

(١) مسلم (١٦٥٤) عقب (٢٥)، والبخارى (٣٤٢٤).

(٢) تقدم فى (١٢٨٩٠).

(٣) فى م: «يقطع».

(٤) أخرجه أحمد (٢١٨٤٤) من طريق شعبة به. وسيأتى فى (٢٠٧٥٢).

(٥) البخارى (٢٦٧٦)، ومسلم (١٣٨/٢٢٠).

(ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أنبأنا أبو [٢٩/١٠ظ] عليٍّ هِشامُ بنُ عليِّ بنِ هِشامٍ السِّيرافِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رَجاءٍ، حدثنا شَيبانُ أبو مُعاويَةَ، عن مَنصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عَبيدَةَ، عن عبدِ اللهِ قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ: أيُّ النّاسِ خَيرٌ؟ قال: «**قَرنِي، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم، ثُمَّ يَجِيءُ قَومٌ تَسبِقُ شَهادَةُ أَحَدِهِم يَمينَه ويَمينُه شَهادَتَه**». قال إبراهيمُ: فكانَ أصحابُنا يَنهَونَنا ونَحنُ غِلمانٌ أن نَحلِفَ بالشَّهادَةِ والعَهدِ. لَفظُ حَديثِهِما سَواءٌ، إلا أن قَولَه: «**ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم**». في رِوايَةِ القَطّانِ مَرَّتَينِ[(١)]. رَواه البخاريُّ في «الصحيح» عن سَعدِ بنِ حَفصٍ عن شَيبانَ[(٢)]، وأخرَجاه مِن وجهٍ آخَرَ عن مَنصورٍ[(٣)].

بابُ مَن قال: عليَّ نَذرٌ. ولَم يُسَمِّ شَيئًا

١٩٩٣٩- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبي إسحاقَ المُزَكِّي وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِي قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ قال: سَمِعتُ يَحيَى بنَ عبدِ اللهِ بنِ سالِمٍ يُحَدِّثُ عن إسماعيلَ بنِ رافِعٍ، عن خالِدِ بنِ سعيدٍ، عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ أنَّه قال: أشهَدُ لَسَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن نَذَرَ نَذرًا لَم يُسَمِّه، فَكَفّارَتُه**

---

(١) أخرجه أحمد (٤١٣٠)، والنسائي في الكبرى (٦٠٣١)، وابن ماجه (٢٣٦٢)، وابن حبان (٧٢٢٢) من طريق منصور به. وسيأتي في (٢٠٤١٤، ٢٠٦٣٢).

(٢) البخاري (٦٦٥٨).

(٣) البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢١٠/٢٥٣٣، ٢١١).

كَفّارَةُ يَمينٍ»[1]. كَذا قال: خالِدِ بنِ سعيدٍ. وأظُنُّه خالِدَ بنَ زَيدٍ[2] الَّذِى يَروِى عن عُقبَةَ حَديثَ الرَّمي[3].

والرِّوايَةُ الصحيحةُ عن أبى الخَيرِ عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ عن رسولِ اللهِ ﷺ: «**كَفّارَةُ النَّذرِ كَفّارَةُ اليَمينِ**»[4]. وذَلِكَ مَحمولٌ عِندَ أهلِ العِلمِ على نَذرِ اللَّجاجِ الَّذِى يَخرُجُ مَخرَجَ الأيمانِ. واللَّهُ أعلَمُ.

١٩٩٤٠- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السَّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ قالا: حدثنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا حَمزَةُ بنُ القاسِمِ الإمامُ، حدثنا محمدُ بنُ الخَليلِ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عِمرانَ البَياضِىُّ، حدثنا طَلحَةُ بنُ يَحيَى، عن الضَّحّاكِ بنِ عثمانَ، عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدٍ (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ مُسافِرٍ، عن ابنِ أبى فُدَيكٍ، حَدَّثَنى طَلحَةُ بنُ يَحيَى الأنصارِىُّ، عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدِ بنِ أبى هِندٍ، عن بُكَيرِ بنِ الأشَجِّ، عن كُرَيبٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَن نَذَرَ نَذرًا لَم يُسَمِّه فكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ، ومَن نَذَرَ نَذرًا لا يُطيقُه فكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**». لَم يَذكُرِ ابنُ مُسافِرٍ الضَّحّاكَ بنَ عثمانَ فى

---

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/١٣٠ من طريق ابن وهب به. والروياني فى مسنده (٢٥٦) من طريق يحيى بن عبد الله به. وابن ماجه (٢١٢٧) من طريق إسماعيل بن رافع به. وعندهم جميعًا: خالد بن يزيد، وفى مخطوط الروياني: خالد بن سعيد، وصوبه محققه.

(٢) فى حاشية الأصل: «قلت: صدق ظنه فقد رواه ابن ماجه وقال: خالد بن زيد أو خالد بن يزيد».

(٣) تقدم حديث الرمى فى (١٩٧٦٢).

(٤) سيأتى مسندًا فى (٢٠٠٧٥).

إسنادِهِ[1]. قال أبو داودَ: رَواه وكيعٌ عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدِ بنِ أبى هِندٍ، وقَفَه على ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما[2].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: وقَد رُوِىَ عن غَيرِه عن عبدِ اللهِ كَذَلِكَ مَرفوعًا[3]. ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ غَيرِ قَوِىٍّ عن بُكَيرِ بنِ الأشَجِّ كَذَلِكَ مَرفوعًا[4].

وهو إن صَحَّ مَحمولٌ عِندَ مَن لا يقولُ بظاهِرِه على نَذرِ اللَّجاجِ والغَضَبِ، واللَّهُ أعلَمُ.

٤٦/١٠

/بابُ الاستِثناءِ فى اليَمينِ

١٩٩٤١- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ حَنبَلٍ رَحِمَه اللهُ، حدثنا سفيانُ، عن أيّوبَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما يَبلُغُ به النَّبِىَّ ﷺ قال: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فقالَ:** [١٠/٣٠و] **إن شاءَ اللهُ. فقَدِ استَثنَى**»[5].

١٩٩٤٢- وأخبرَنا القاضِى أبو عُمَرَ محمدُ بنُ الحُسَينِ، أخبرَنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ سِنانٍ الحِيرِىُّ أبو عمرٍو، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ موسَى وهو عبدانُ الأهوازِىُّ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا سفيانُ

---

(١) الدارقطنى ٤/١٥٨، وأبو داود (٣٣٢٢). وأخرجه ابن ماجه (٢١٢٨) من طريق بكير بن الأشج به.

(٢) أبو داود عقب (٣٣٢٢).

(٣) ينظر ما سيأتى فى (٢٠١٠١).

(٤) أخرجه الطبرانى (١٢١٦٩) من طرق عن بكير بن الأشج به.

(٥) أبو داود (٣٢٦١)، وأحمد (٤٥٨١)، وتقدم تخريجه فى (١٥٢١٩).

ابنُ عُيَينَةَ، عن أيّوبَ بنِ موسَى، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ فقالَ: إن شاءَ اللهُ. فلَه ثُنيا**»[1]. كَذا وجَدتُه، وهو فى الأوَّلِ مِن «فوائدِ أبى عمرِو ابن حَمدان»: أيّوبُ بنُ موسَى.

وكَذَلِكَ رُوِىَ عن ابنِ وهبٍ عن سُفيانَ عن أيّوبَ بنِ موسَى[2]، وإنَّما يُعرَفُ هذا الحَديثُ مَرفوعًا مِن حَديثِ أيّوبَ السَّختيانِىِّ.

١٩٩٤٣- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا إسحاقُ بنُ الحَسَنِ الحَربِىُّ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا وُهَيبُ بنُ خالِدٍ وعَبدُ الوارِثِ وحَمّادُ بنُ سلمةَ، عن أيّوبَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﷺ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فقالَ: إن شاءَ اللهُ. فهو بالخيارِ؛ إن شاءَ فليُمضِ، وإن شاءَ فليَترُكْ**»[3].

١٩٩٤٤- وحَدَّثَنا الشيخُ الإمامُ أبو الطَّيِّبِ سَهلُ بنُ محمدِ بنِ سُلَيمانَ الحَنَفِىُّ رَحِمَه اللهُ إملاءً، حدثنا الإمامُ والِدِى، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ خُزَيمَةَ، حدثنا بشرُ بنُ مُعاذٍ العَقَدِىُّ، حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ، حدثنا أيّوبُ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن**

---

(١) أخرجه ابن حبان (٤٣٣٩)، وابن عبد البر فى التمهيد ١٢٤/٨ من طريق ابن أبى شيبة به.

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٣٤٠) من طريق ابن وهب به.

(٣) أخرجه أحمد (٥٣٦٢) عن عفان به. والنسائى (٣٨٣٩) من طريق عفان عن وهيب به. والترمذى (١٥٣١) من طريق عبد الوارث وحماد بن سلمة به. وأبو داود (٣٢٦٢)، وابن ماجه (٢١٠٥) من طريق عبد الوارث به. وتقدم فى (١٥٢١٩).

حَلَفَ فاستَثنَى فهو بالخيارِ؛ إن شاءَ أن يَمضِيَ على يَمينِه مَضَى، وإن شاءَ أن يَرجِعَ رَجَعَ غَيرَ حَرِجٍ»[1] .

١٩٩٤٥- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ الأصبَهانِيُّ، حدثنا عبدانُ، حدثنا أبو بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ، حدثنا ابنِ عُلَيَّةَ. فذَكَرَه بنَحوِه إلا أنَّه قال: لا أعلمُ إلا عن النَّبِيِّ ﷺ. الشَّكُّ مِن أيّوبَ، وقالَ فى آخِرِه: «**رَجَعَ غَيرَ حَنِثٍ**»[2] .

أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، حدثنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا عبدانُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ خَلّادٍ قال: قال حَمّادُ بنُ زَيدٍ: كان أيّوبُ يَرفَعُ هذا الحديثَ ثُمَّ تَرَكَه.

قال الشيخُ: لَعَلَّه إنَّما تَرَكَه لِشَكٍّ اعتَراه فى رَفعِه، وهو أيّوبُ بنُ أبى تَميمَةَ السَّختِيَانِيُّ.

وقَد رُوِيَ ذَلِكَ أيضًا عن موسَى بنِ عُقبَةَ وعَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ وحَسّانَ بنِ عَطِيَّةَ وكَثيرِ بنِ فرقَدٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ[3] . ولا يَكادُ يَصِحُّ رَفعُه إلا مِن جِهَةِ أيّوبَ السَّختِيَانِيِّ، وأيّوبُ يَشُكُّ فيه أيضًا، ورِوايَةُ

---

(١) ينظر التخريج التالى.

(٢) أخرجه أحمد (٤٥١٠، ٥٠٩٣) عن إسماعيل ابن علية به.

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٧٩/٦، والخطيب فى تاريخ بغداد ٨٨/٥ من طريق حسان بن عطية به. والنسائى (٣٨٣٧)، والحاكم ٣٠٣/٤ من طريق كثير بن فرقد به. وأبو نعيم فى تاريخ أصبهان ١٤٠/٢ من طريق نافع به. وسيأتى فى (١٩٩٥١).

الجَماعَةِ مِن أوجُهٍ صَحيحَةٍ عن نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مِن قَولِه غَيرَ مَرفوعٍ. واللَّهُ أعلَمُ.

١٩٩٤٦- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ ومالِكُ بنُ أنَسٍ وأُسامَةُ بنُ زَيدٍ، أن نافِعًا حَدَّثَهُم أن عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: مَن قال: واللَّهِ. ثُمَّ قال: إن شاءَ اللهُ. فلَم يَفعَلِ الَّذِى حَلَفَ عَلَيه لَم يَحنَثْ[1].

١٩٩٤٧- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أنبأنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أنبأنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أنبأنا مِسعَرٌ، عن القاسِمِ يَعنِى ابنَ عبدِ الرَّحمَنِ قال: قال عبدُ اللهِ يَعنِى ابنَ مَسعودٍ: [١٠/٣٠ظ] مَن حَلَفَ على يَمينٍ فقالَ: إن شاءَ اللهُ. فقَدِ استَثنَى[2].

١٩٩٤٨- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ بشرٍ، حدثنا عُمَرُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا المَسعودِيُّ، عن القاسِمِ قال: قال ابنُ مَسعودٍ: الاستِثناءُ جائزٌ فى كُلِّ يَمينٍ[3].

وروّينا عن عَطاءٍ وطاوُسٍ ومُجاهِدٍ: الاستِثناءُ فى الطَّلاقِ وفِى العِتاقِ

---

(١) مالك ٢/٤٧٧.

(٢) أخرجه الطبرانى (٩١٩٩) من طريق مسعر به. قال الذهبى ٨/٤٠١٧: لكنه منقطع.

(٣) أخرجه البغوى فى الجعديات (١٩٤٣) من طريق المسعودى به بلفظ الذى قبله.

وفِى كُلِّ شَىءٍ جائزٌ. والَّذِى رُوِىَ فيه عن مُعاذٍ مَرفوعًا مَذكورٌ فى كِتابِ الطَّلاقِ[1].

١٩٩٤٩- / وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ شُعَيبِ بنِ ٤٧/١٠
جِبريلَ الأديبُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ شَبيبٍ المَعمَرِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عامِرِ بنِ زُرارَةَ الحَضرَمِىُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ، عن حُمَيدِ بنِ مالِكٍ اللَّخمِىِّ، عن مَكحولٍ، عن خالِدِ بنِ مَعدانَ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**يا مُعاذُ بنَ جَبَلٍ، إذا قال الرَّجُلُ لامرأتِه: أنتِ طالِقٌ إن شاءَ اللهُ. لَم تُطَلَّقْ، وإذا قال لِعَبدِه: أنتَ حُرٌّ إن شاءَ اللهُ. فإنَّه حُرٌّ**»[2].

تَفَرَّدَ به حُمَيدُ بنُ مالِكٍ وهو مَجهولٌ[3]، واختُلِفَ عَلَيه فى إسنادِه، فقيلَ هَكَذا. وقيلَ: عنه عن مَكحولٍ، عن مالِكٍ، عن يُخامِرَ، عن مُعاذٍ[4]، وقيلَ: عنه عن مَكحولٍ عن مُعاذٍ[5]. وهو مُنقَطِعٌ.

---

(١) تقدم فى (١٥٢٢٠).

(٢) ذكره المصنف فى (١٥٢٢١، ١٥٢٢٢) عن مكحول. وقال الذهبى ٤٠١٩/٨: وضعفه أبو زرعة.

(٣) تقدم فى (١٥٢٢٢).

(٤) ذكره المصنف أيضًا عقب (١٥٢٢٢) عن مكحول، وفيه: مالك بن يخامر. قال الذهبى ٤٠١٩/٨: ولا أرى مكحولًا أدرك مالكًا، وخالد بن معدان فما أدرك معاذًا.

(٥) تقدم تخريجه فى (١٥٢٢١).

بابُ صِلَةِ الاستِثناءِ باليَمِينِ

١٩٩٥٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبى طاهِرٍ الدَّقّاقُ، أنبأنا أحمدُ بنُ عثمانَ الأدَمِىُّ، حدثنا موسَى بنُ إسحاقَ الأنصارِىُّ، حدثنا عُمَرُ بنُ أبى الرُّطَيلِ، حدثنا داودُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ العَطّارُ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﷺ قال: إذا حَلَفَ الرَّجُلُ فاستَثنَى فقالَ: إن شاءَ اللهُ. ثُمَّ وصَلَ الكَلامَ بالاِستِثناءِ، ثُمَّ فعَلَ الَّذِى حَلَفَ عَلَيه لَم يَحنَثْ[1]. هذا مَوقوفٌ.

١٩٩٥١- وقَد أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ، حدثنا أبو عثمانَ البَصرِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ أبو بكرٍ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ شُعَيبِ بنِ اللَّيثِ، حَدَّثَنِى أبى، عن جَدِّى، حَدَّثَنِى الهِقلُ بنُ زيادٍ، عن الأوزاعِىِّ، عن داودَ بنِ عَطاءٍ رَجُلٍ مِن أهلِ المَدينَةِ قال: حَدَّثَنِى موسَى بنُ عُقبَةَ، حَدَّثَنِى نافِعٌ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يقولُ: **«مَن حَلَفَ على يَمينٍ فقالَ فى إثْرِ يَمينِه: إن شاءَ اللهُ. ثُمَّ حَنِثَ فيما حَلَفَ فيه؛ فإنَّ كَفّارَةَ يَمينِه إن شاءَ اللهُ»**[2].

١٩٩٥٢- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو منصورٍ النَّضرُوِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٥٢). وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل ١٨١/٥ من طريق موسى بن عقبة به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٤٠٥٠). وأخرجه ابن عدى فى الكامل ٩٥٤/٣ من طريق عبد الملك بن شعيب به. قال الذهبى ٤٠٢٠/٨: داود تركه البخارى.

عن أبيه، عن سالِمٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﷺ قال: كُلُّ استِثناءٍ مَوصولٍ فلا حِنثَ على صاحِبِه، وإن كان غَيرَ مَوصولٍ فهو حانِثٌ[1].

بابُ الحالِفِ يَسكُتُ بَينَ يَمينِه واستِثنائه سَكتَةً يَسيرَةً لانقِطاعِ صَوتٍ أو أخذِ نَفسٍ

١٩٩٥٣- أخبَرَنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الأسفاطِيُّ يَعنِي العباسَ [١٠/٣١و] بنَ الفَضلِ، حدثنا عمرُو بنُ عَونٍ، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ ﷺ، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «**واللَّهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا، واللَّهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا**». ثُمَّ سَكَتَ ساعَةً ثُمَّ قال: «**إن شاءَ اللهُ**»[2].

١٩٩٥٤- ورَواه أبو أحمدَ الزُّبَيرِيُّ عن شَريكٍ كَذَلِكَ مَوصولًا، وقالَ: ثُمَّ سَكَتَ سَكتَةً ثُمَّ قال: «**إن شاءَ اللَّهُ**». **أخبَرَناه** أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا شَريكٌ. فذَكَرَه.

ورَواه قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ عن شَريكٍ، فأرسَلَه ولَم يَذكُرِ السَّكاتَ:

١٩٩٥٥- أخبَرَناه أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا

---

(١) أخرجه الدارقطنى ١٦٢/٤ من طريق سعيد بن منصور بشطره الثانى. والطحاوى فى شرح المشكل ١٨١/٥ من طريق ابن أبى الزناد به بشطره الأول فقط.

(٢) أخرجه ابن الأعرابى فى معجمه (٢٨٥، ٤١٠) من طريق عمرو بن عون به. وأبو يعلى (٢٦٧٤)، والطحاوى فى شرح المشكل (١٩٣٠، ١٩٣١)، والطبرانى (١١٧٤٢) من طريق شريك به. وابن حبان (٤٣٤٣) من طريق سماك به.

أبو داودَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ، عن عِكرِمَةَ، أن
٤٨/١٠ رسولَ اللهِ/ ﷺ قال: «**واللَّـهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا، واللَّـهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا، واللَّـهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا**». ثُمَّ قال: «**إن شاءَ اللهُ**»[1].

وكَذَلِكَ رَواه مِسعَرٌ عن سِماكٍ مُرسَلًا، وذَكَرَ السُّكاتَ فى آخِرِه:

١٩٩٥٦- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ العَلاءِ، أنبأنا ابنُ بشرٍ، عن مِسعَرٍ، عن سِماكٍ، عن عِكرِمَةَ يَرفَعُه قال: «**واللَّـهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا**». ثُمَّ قال: «**إن شاءَ اللهُ**». ثُمَّ قال: «**واللَّـهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا إن شاءَ اللهُ**». ثُمَّ قال: «**واللَّـهِ لأغزوَنَّ قُرَيشًا**». ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ قال: «**إن شاءَ اللهُ**»[2].

قال الشيخُ: يَحتَمِلُ أن يَكونَ ﷺ - إن صَحَّ هذا - لَم يَقصِدْ رَدَّ الاستِثناءِ إلَى اليَمينِ، وإنَّما قال ذَلِكَ لِقَولِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤].

١٩٩٥٧- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ أنبأنا أبو مُعاوِيَةَ، عن الأعمَشِ، عن مُجاهِدٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه كان يَرَى الاستِثناءَ ولَو بعدَ سنةٍ، ثُمَّ قرأ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا

(١) أبو داود (٣٢٨٥). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٨١١).
(٢) أبو داود (٣٢٨٦).

نَسِيتَ﴾ قال: إذا ذَكَرتَ[1].

قال الشيخُ: كَذا قال. وبِقَولِ ابنِ عُمَرَ نَقولُ فى ذَلِكَ فى الأيمانِ، وقَد يَحتَمِلُ قَولُ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أن يَكونَ المُرادُ به أنَّه يَكونُ مُستَعمِلًا لِلآيَةِ وإن ذَكَرَ الاستِثناءَ بعدَ حينٍ فى مِثلِ ما ورَدَت فيه الآيَةُ، لا فيما يَكونُ يَمينًا. واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ الحالِفِ يَستَثنِى فى نَفسِه

رُوِّينا عن إبراهيمَ النَّخَعِيِّ أنَّه قال فى الَّذِى يَحلِفُ ويَستَثنِى فى نَفسِه، قال: لَيسَ بشَىءٍ إلَّا أن يُظهِرَ[2]؛ يَتَكَلَّمَ بِهِ[3].

وفِى رِوايَةِ الجَماعَةِ وهَيبٍ وعَبدِ الوارِثِ وحَمّادٍ عن أيّوبَ: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فقالَ: إن شاءَ اللهُ**»[4]. كالدَّليلِ على هذا؛ حَيثُ عَلَّقَ ذَلِكَ بالقَولِ.

ورُوِىَ فيه حَديثٌ ضَعيفٌ بمَرَّةٍ لا يُحتَجُّ بمِثلِه:

١٩٩٥٨- أخبَرَناه أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا ابنُ مُصعَبٍ[5]، حدثنا عبدُ الجَبّارِ بنُ العَلاءِ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاوِيَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ سعيدٍ المَقبُرِيُّ، عن جَدِّه أبى سعيدٍ،

---

(١) أخرجه الطبرانى (١١٠٦٩) من طريق أبى معاوية به. وابن جرير فى تفسيره ٢٢٥/١٥ من طريق الأعمش به.

(٢) بعده فى م: «و».

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٦١٢٦).

(٤) تقدم فى (١٩٩٤٣).

(٥) فى حاشية الأصل: «هو الحسين بن محمد بن مصعب البجلى، والله أعلم».

عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الرَّجُلُ يَحلِفُ على اليَمينِ ثُمَّ يَستَثنِى** [١٠/٣١ظ] **فى نَفسِه**- قال: -**لَيسَ ذَلِكَ بشَىءٍ حَتَّى يُظهِرَ الاستِثناءَ كما يُظهِرُ اليَمينَ**»[(١)].

بابُ لَغوِ اليَمينِ

١٩٩٥٩- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو وهذا لَفظُه قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: قُلتُ لِلشّافِعِىِّ: ما لَغوُ اليَمينِ؟ قال: اللهُ أعلمُ. أمّا الَّذِى نَذهَبُ إلَيه فما قالَت عائشَةُ رضي الله عنها؛ أنبأنا مالِكٌ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها قالَت: لَغوُ اليَمينِ قَولُ الإنسانِ: لا واللَّهِ. و: بَلَى واللَّهِ[(٢)].

١٩٩٦٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا علىُّ بنُ عيسَى الحِيرِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبى طالِبٍ، حدثنا محمدُ بنُ بَشّارٍ، حدثنا يَحيَى، حدثنا هِشامٌ، حَدَّثَنِى أبى، عن عائشةَ رضي الله عنها فى هذه الآيَةِ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] قالَت: هو قَولُ الرَّجُلِ: لا واللَّهِ. و: بَلَى واللَّهِ[(٣)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ المُثَنَّى عن يَحيَى القَطّانِ[(٤)].

١٩٩٦١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، حدثنا مالِكٌ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، أن عائشةَ رضي الله عنها / ١٠/٤٩

(١) قال الذهبى ٨/٤٠٢١: عبد الله تركوه.

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٨٠٣)، والشافعى ٧/٢٤٢، ومالك (٤٧٧).

(٣) أخرجه النسائى فى الكبرى (١١١٤٩) من طريق يحيى به.

(٤) البخارى (٦٦٦٣).

كانَت تَقولُ: أيمانُ اللَّغوِ ما كان فى المِراءِ والهَزلِ ومُزاحَةِ الحديثِ الَّذِى لا يُعقَدُ عَلَيه القَلبُ، وإنَّما الكَفّارَةُ فى كُلِّ يَمينٍ حَلَفتَها على جِدٍّ مِنَ الأمرِ، فى غَضبٍ أو غَيرِه؛ لَتَفعَلَنَّ أو لَتَترُكَنَّ، فذَلِكَ عَقدُ الأيمانِ التى فرَضَ اللهُ فيها الكَفّارَةَ[1].

١٩٩٦٢- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا حُمَيدُ بنُ مَسعَدَةَ، حدثنا حَسّانُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا إبراهيمُ ابنُ مَيمونٍ الصّائغُ مِن أهلِ مَروَ، عن عَطاءٍ: اللَّغوُ فى اليَمينِ، قال: قالَت عائشَةُ رضي الله عنها: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**هو كَلامُ الرَّجُلِ فى بَيتِه: كَلا واللَّهِ، و: بَلَى واللَّهِ**»[2].

قال أبو داودَ: رَوَى هذا الحديثَ داودُ بنُ أبى الفُراتِ عن إبراهيمَ الصّائغِ، عن عَطاءٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها مَوقوفًا، ورَواه الزُّهرِىُّ وعَبدُ المَلِكِ ومالِكُ بنُ مِغوَلٍ، كُلُّهُم عن عَطاءٍ عن عائشةَ رضي الله عنها مَوقوفًا أيضًا[3].

قال الشيخُ: وكَذَلِكَ رَواه عمرُو بنُ دينارٍ وابنُ جُرَيجٍ وهِشامُ بنُ حَسّانَ عن عَطاءٍ عن عائشةَ رضي الله عنها مَوقوفًا:

١٩٩٦٣- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أنبأنا سفيانُ،

---

(١) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤/٣١ من طريق عروة به.

(٢) أبو داود (٣٢٥٤). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤/١٦، وابن حبان (٤٣٣٣) من طريق حسان بن إبراهيم به.

(٣) أبو داود عقب (٣٢٥٤).

حدثنا عمرٌو وابنُ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ قال: ذَهَبتُ أنا وعُبَيدُ بنُ عُمَيرٍ إلَى عائشةَ رضي الله عنها وهِيَ مُعتَكِفَةٌ فى ثَبيرٍ، فسألناها عن قَولِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ قالَت: لا واللَّهِ، و: بَلَى واللَّهِ[1].

١٩٩٦٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، حدثنا هِشامٌ، عن عَطاءٍ قال: [١٠/٣٢و] أتَينا عائشةَ أنا وعُبَيدُ بنُ عُمَيرٍ وهِيَ ببِئرِ مَيمونٍ نَسمَعُ صَريفَ السِّواكِ مِن وراءِ الحِجابِ وهِيَ تَستاكُ، فألقَت إلَينا وِسادَةً قال: فسألناها عن أشياءَ، وسألناها عن هذه الآيَةِ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ فقُلنا لها: ما اللَّغوُ؟ فقالَت: هو أحاديثُ النّاسِ؛ فعَلنا واللَّهِ، صَنَعنا واللَّهِ.

١٩٩٦٥- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو مَنصورٍ العباسُ بنُ الفَضلِ النَّضرُوِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا خالِدٌ، عن عَطاءِ بنِ السّائبِ، عن وَسِيمٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: لَغوُ اليَمينِ أن تَحلِفَ وأنتَ غَضبانُ[2].

١٩٩٦٦- قال: وحَدَّثَنا سعيدٌ، حدثنا عَتّابُ بنُ بَشيرٍ، عن خُصَيفٍ،

---

(١) المصنف فى المعرفة (٥٨٠٤). والشافعى ٦٣/٧. وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٥١)، وابن جرير فى تفسيره ١٦/٤ من طريق ابن جريج به.

(٢) سعيد بن منصور (٧٨٢- تفسير). وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١٨١/٨، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٤١٠/٢، ١١١٩/٤ (٢١٦١، ٦٧١٠) من طريق خالد به.

عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: هو: لا واللَّهِ، و: بَلَى واللَّهِ[1].

بابُ مَن حَلَفَ على شَيءٍ وهو يَرَى أنَّه صادِقٌ ثُمَّ وجَدَه كاذِبًا

١٩٩٦٧- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى عُمَرُ بنُ قَيسٍ، عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ قال: كُنتُ أنا وعُبَيدُ بنُ عُمَيرٍ اللَّيثِىُّ عِندَ عائشةَ رضي الله عنها زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ فسألَها عُبَيدٌ عن قَولِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾ قالَت: حَلِفُ الرَّجُلِ على عِلمِه ثُمَّ لا يَجِدُه على ذَلِكَ، فلَيسَ فيه كَفّارَةٌ. كَذا رَواه عُمَرُ بنُ قَيسٍ ولَيسَ بالقَوِىِّ[2]، وروايَةُ الجَماعَةِ عن عَطاءٍ على الوَجه الَّذِى مَضَى فى بابِ اللَّغوِ[3].

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ عن عائشةَ رضي الله عنها:

١٩٩٦٨- أخبَرَناه أبو بكرٍ وأبو زَكَريّا قالا: حدثنا أبو العباسِ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى الثِّقَةُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ: أنَّها كانَت تَتأوَّلُ هذه الآيَةَ فتَقولُ: هو الشَّىءُ يَحلِفُ عَلَيه أحَدُكُم / لَم يُرِدْ به إلا الصِّدقَ، فيَكونُ على ٥٠/١٠
غَيرِ ما حَلَفَ عَلَيهِ[4]. كَذَلِكَ رُوِىَ بهَذا الإسنادِ.

---

(١) سعيد بن منصور (٧٨٣- تفسير). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ١٤/٤ من طريق عتاب به.

(٢) تقدم عقب (٩٣٠٨).

(٣) تقدم فى (١٩٩٦٢، ١٩٩٦٤).

(٤) أخرجه ابن أبى حاتم ٤٠٨/٢ (٢١٥٤) من طريق ابن وهب به.

ورُوِّيناه عن هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها على الوَجهِ الَّذِى مَضَى[1]. واللَّهُ أعلَمُ.

١٩٩٦٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا رَوحٌ، حدثنا سفيانُ الثَّورِيُّ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ فى هذه الآيَةِ قال: أن يَحلِفَ الرَّجُلُ على الشَّىءِ يَرَى أنَّه كَذَلِكَ يقولُ: هذا فُلانٌ. ولَيسَ بِهِ[2].

١٩٩٧٠- قال: وحَدَّثَنا رَوحٌ، عن عَوفٍ، عن الحَسَنِ فى قَولِه عَزَّ وجَلَّ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ قال: اللَّغوُ فى الأيمانِ أن تَحلِفَ على شَىءٍ وتَرَى أنَّه كَذَلِكَ، فلَيسَ [3]فى ذاك[3] مُؤاخَذَةٌ ولا كَفّارَةٌ، ولَكِنِ المُؤاخَذَةُ فيما حَلَفتَ على عِلمٍ[4].

١٩٩٧١- قال: وحَدَّثَنا [١٠/٣٢ظ] رَوحٌ، حدثنا هِشامٌ، عن الحَسَنِ أنَّه قال: واللَّهِ ما فعَلتُ. وقَد فعَلَ ناسيًا، فلَيسَ بشَىءٍ، هِىَ كِذبَةٌ كَذَبَها، يَستَغفِرُ اللَّهَ ولا كَفّارَةَ عَلَيهِ[5].

بابٌ : الكَفّارَةُ بعدَ الحِنثِ

١٩٩٧٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ

---

(١) تقدم فى (١٩٩٦٠، ١٩٩٦١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٥٣) عن سفيان به مطولًا.

(٣ - ٣) فى س، م: «فيه».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٥٦) من طريق آخر عن الحسن بمعناه.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٥٥) من طريق آخر عن الحسن بمعناه.

ابنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو قِلابَةَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِيُّ، حدثنا ابنُ عَونٍ، عن الحَسَنِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو عمرٍو المُستَملِي، حدثنا عليُّ بنُ حُجرٍ، حدثنا هُشَيمٌ، عن مَنصورِ بنِ زاذانَ وحُمَيدٍ الطَّويلِ ويونُسَ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ قال: قال لى[1] رسولُ اللهِ ﷺ: «**يا عبدَ الرَّحمَنِ بنَ سَمُرَةَ، إذا حَلَفتَ على يَمينٍ فرأيتَ غَيرَها خَيرًا مِنها فأْتِ الَّذِى هو خَيرٌ وكَفِّرْ عن يَمينِكَ**»[2]. أخرَجَه البخارِيُّ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن ابنِ عَونٍ، ورَواه مسلمٌ عن علىِّ بنِ حُجرٍ[3].

١٩٩٧٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا يَحيَى بنُ مَنصورٍ القاضِى، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ شَبيبٍ المَعمَرِيُّ، حدثنا أبو كامِلٍ الجَحدَرِيُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن سِماكِ بنِ عَطيَّةَ ويونُسَ بنِ عُبَيدٍ وهِشامٍ فى آخَرينَ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**يا عبدَ الرَّحمَنِ، لا تَسألِ الإمارَةَ؛ فإنَّكَ إن أُعطيتَها عن مَسألَةٍ وُكِلتَ إلَيها، وإن أُعطيتَها عن غَيرِ مَسألَةٍ أُعِنتَ عَلَيها، وإذا حَلَفتَ على يَمينٍ فرأيتَ غَيرَها خَيرًا مِنها فأْتِ الَّذِى هو خَيرٌ وكَفِّرْ عن يَمينِكَ**»[4]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن

---

(١) ليس فى: م.

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٤٧٩) من طريق على بن حجر به مقترنًا بذكر الإمارة. وتقدم فى (١٩٩٠١).

(٣) البخارى (٦٧٢٢)، ومسلم (١٦٥٢) عقب (١٩).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند (٢٠٦٢٣)، عن أبى كامل الجحدرى به. وأبو عوانة (٥٩٣٧)، والدارقطنى فى جزء أبى الطاهر (٥٧) من طريق حماد به.

أبى كامِلٍ، واستَشهَدَ البخارىُّ برِوايَتِهِم[1].

١٩٩٧٤- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ، أنبأنا علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ الخُزاعِىُّ، أنبأنا أبو شُعَيبٍ الحَرّانِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ، حدثنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عبدِ المَجيدِ، حدثنا أيّوبُ (ح) وأخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ الفقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ العباسِ المُؤَدِّبُ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا أيّوبُ، عن أبى قِلابَةَ وعن القاسِمِ التَّميمِىِّ، عن زَهدَمٍ الجَرمِىِّ قال: كان بَينَنا وبَينَ الأشعَريّينَ إخاءٌ. قال: فكُنّا عِندَ أبى موسَى فقَرَّبَ إلَينا طَعامًا فيه لَحمُ دَجاجٍ، وفِى القَومِ رَجُلٌ أحمَرُ شَبيهٌ بالمَوالِى مِن تَيمِ اللهِ فقالَ أبو موسَى: ادنُ فكُلْ يَعنى، فقالَ: إنِّى رأيتُه يأكُلُ نَتْنًا فحَلَفتُ ألا أطعَمَه أبَدًا. فقالَ: إنِّى رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يأكُلُ مِنه. ثُمَّ حَدَّثَ أنَّه أتَى رسولَ اللهِ ﷺ فى نَفَرٍ مِنَ الأشعَريّينَ يَستَحمِلُه فأتاه وهو يَقسِمُ[2] ذَودًا[3] / مِن إبِلِ الصَّدَقَةِ فقُلتُ: يا ٥١/١٠
رسولَ اللهِ احمِلْنا. وهو غَضبانُ فقالَ: «**واللَّهِ لا أحمِلُكُم، ولا أجِدُ ما أحمِلُكُم عَلَيه**». ثُمَّ أُتِىَ بنَهْبٍ[4] ذَودٍ غُرِّ الذُّرَى[5]، فأعطانا رسولُ اللهِ ﷺ خَمسَ ذَودٍ

(١) مسلم (١٦٥٢/عقب ١٣)، والبخارى عقب (٦٧٢٢).

(٢) كتب فوقها فى الأصل: «صح». وكتب فى الحاشية: «أو هو: يَسِم، فإنه غير مبين فى الأصلية، والله أعلم، وفى الباب الذى بعده ما يدل على أنه: يقسم. والله أعلم».

(٣) الذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع. وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. غريب الحديث لابن الجوزى ١/٣٦٦. وتقدم فى (١٠٥٥، ٧٣٢٣).

(٤) نَهْب: أى غنيمة. النهاية ٥/١٣٣.

(٥) أى: بيض الأسنمة سِمانها، والذرى جمع ذروة وهى أعلى سنام البعير. اللسان ١٤/ ٢٨٤ (ذ ر و).

غُرِّ الذُّرَى فقُلتُ: تَغَفَّلْنا[1] رسولَ اللهِ، [١٠/٣٣و] ﷺ لا نُفلِحُ أبدًا. فأتَيناه فقُلنا: يا رسولَ اللهِ، كُنتَ حَلَفتَ ألَّا تَحمِلَنا. فقالَ: «**إنِّي لَستُ أنا حَمَلتُكُم ولكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُم، واللَّهِ لا أحلِفُ على يَمينٍ فأرَى غَيرَها خَيرًا مِنها إلا أتَيتُ الَّذِي هو خَيرٌ وتَحَلَّلتُ عن يَمينِي**»[2]. لَفظُ حَديثِ وُهَيبٍ. رَواه البخارِيُّ في «الصحيح» عن قُتَيبَةَ، ورَواه مسلمٌ عن ابنِ أبي عُمَرَ؛ كِلاهُما عن عبدِ الوَهّابِ[3]، ورَواه مسلمٌ عن أبي بكرِ ابنِ إسحاقَ الصَّغانِيِّ عن عَفّانَ[4].

١٩٩٧٥- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا حامِدُ بنُ شُعَيبٍ، حدثنا سُرَيجٌ[5]، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ، عن يَزيدَ بنِ كَيسانَ، عن أبي حازِمٍ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها فليأتِها وليُكَفِّرْ عن يَمينِه**»[6]. رَواه مسلمٌ في «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ عن مَروانَ[7].

وكَذَلِكَ رَواه عبدُ العَزيزِ بنُ المُطَّلِبِ عن سُهَيلِ بنِ أبي صالِحٍ عن أبيه عن

---

(١) تغفلنا: أي أخذنا منه ما أعطانا في حال غفلته عن يمينه من غير أن نذكِّره بها. فتح الباري ١١/٦١٢.

(٢) المصنف في الصغرى (٤٠٣٦). وأخرجه أحمد (١٩٥٩٤)، عن عفان به. وتقدم في (١٩٨٧١) من طريق أيوب.

(٣) البخاري (٦٦٤٩)، ومسلم (١٦٤٩) عقب (٩).

(٤) مسلم (١٦٤٩) عقب (٩).

(٥) في س، م: «شريح». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٢٢١، ٢٢٢.

(٦) تقدم في (١٩٨٧٦).

(٧) مسلم (١١/١٦٥٠).

أبى هريرةَ، وقَد مَضَى ذَلِكَ فى كِتابِ السِّيَرِ[1].

بابُ الكَفّارَةِ قبلَ الحِنثِ

١٩٩٧٦- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أنبأنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أنبأنا أبو يَعلَى، حدثنا خَلَفُ بنُ هِشامٍ وأبو الرَّبيعِ - فرَّقَهُما - قالا: حدثنا حَمّادٌ، عن غَيلانَ بنِ جَريرٍ، عن أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى قال: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فى رَهطٍ مِنَ الأشعَريّينَ نَستَحمِلُه قال: «**واللَّهِ لا أحمِلُكُم، وما عِندِى ما أحمِلُكُم عَلَيه**». قال: فلَبِثنا ما شاءَ اللهُ ثُمَّ أُتِىَ بإبِلٍ فأمَرَ لَنا بثَلاثِ ذَودٍ غُرِّ الذُّرَى، فلَمّا انطَلَقنا قُلنا، أو قال بَعضُنا لِبَعضٍ: لا يُبارِكُ اللهُ لَنا؛ أتَينا رسولَ اللهِ ﷺ نَستَحمِلُه فحَلَفَ ألّا يَحمِلَنا ثُمَّ حَمَلَنا. فأتَوه فأخبَروه فقالَ: «**ما أنا حَمَلتُكُم ولَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُم، إنِّى واللَّهِ إن شاءَ اللهُ لا أحلِفُ على يَمينٍ فأرَى غَيرَها خَيرًا مِنها إلا كَفَّرتُ يَمينِى وأتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ**». هذا حَديثُ خَلَفٍ[2]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ، ورَواه مسلمٌ عن خَلَفِ بنِ هِشامٍ ويَحيَى بنِ حَبيبٍ وقُتَيبَةَ، كُلُّهُم عن حَمّادِ بنِ زَيدٍ[3].

وكَذَلِكَ رَواه عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى وأبو داودَ الطَّيالِسِىُّ وغَيرُهُم عن حَمّادِ بنِ زَيدٍ[4].

---

(١) تقدم فى (١٨٨٨٧).

(٢) أبو يعلى (٧٢٥١).

(٣) البخارى (٦٧١٨)، ومسلم (٧/١٦٤٩).

(٤) أخرجه المصنف فى المعرفة (٥٨١١) من طريق عبيد الله بن موسى به. وتقدم حديث الطيالسى فى (١٩٨٣٧).

١٩٩٧٧- ورَواه جَماعَةٌ عن حَمّادٍ بالشَّكِّ **«إلا كَفَّرتُ يَمينِى وأتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ»**. أو قال: **«إلا أتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ وكَفَّرتُ يَمينِى»**. **أخبَرَناه** علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، حدثنا عمرُو بنُ عَونٍ، أنبأنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ [١٠/٣٣ظ] (ح) وأخبرَنا / أبو عمرٍو الأديبُ، أنبأنا ١٠/٥٢
أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ المُقَدَّمِىُّ، حدثنا حَمّادٌ. فذَكَروه بإسنادِه ومَعناه بالشَّكِّ[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى النُّعمانِ عن حَمّادٍ بالشَّكِّ[(٢)].

١٩٩٧٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن أبى قِلابَةَ عن زَهدَمٍ الجَرمِىِّ. قال: وحَدَّثَنِى القاسِمُ الكُلَيبِىُّ[(٣)] عن زَهدَمٍ[(٤)] - وأنا لِحَديثِ القاسِمِ أحفَظُ - قال: كُنّا عِندَ أبى موسَى فدَعا بمائدَةٍ وعَلَيها لَحمُ دَجاجٍ، فدَخَلَ رَجُلٌ مِن بَنِى تَيمِ اللهِ أحمَرُ شَبيهٌ بالمَوالِى، فقالَ له أبو موسَى رضي الله عنه: هَلُمَّ. فتَلَكّأَ قال: هَلُمَّ؛ فإنِّى رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يأكُلُه. أو قال: يأكُلُ مِنه. قال: إنِّى واللَّهِ

(١) أخرجه أحمد (١٩٥٥٨)، وأبو داود (٣٢٧٦) عن سليمان بن حرب به.
(٢) البخارى (٦٧١٩).
(٣) فى س: «الكلبى»، وفى م: «الكلينى». وينظر الأنساب ٥/٩١.
(٤) بعده فى م: «الجرمى».

رأيتُه يأكُلُ شَيئًا فقَذِرتُه، فحَلَفتُ ألَّا آكُلَ مِنه. قال: فهَلُمَّ أُخبِرْكَ عن ذاكَ؛ إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إنِّى واللَّهِ لا أحلِفُ على يَمينٍ فأرَى غَيرَها خَيرًا مِنها إلا كَفَّرْتُ يَمينِى وتَحَلَّلتُها، انطَلِقوا فإنَّما حَمَلَكُمُ اللهُ**»(١). كَذا رَواه سُلَيمانُ بنُ حَربٍ- وهو مِنَ الحُفّاظِ الأثباتِ - عن حَمّادِ بنِ زَيدٍ. ورَواه غَيرُه عنه فقالوا فى هذا الحديثِ: «**فأرَى غَيرَها خَيرًا مِنها إلا أتَيتُ الَّذِى هو خَيرٌ وتَحَلَّلتُها**»(٢).

١٩٩٧٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا الهَيثَمُ بنُ حُمَيدٍ، عن زَيدِ بنِ واقِدٍ، عن بُسرِ بنِ عُبَيدِ اللهِ، عن ابنِ عائذٍ، عن أبى الدَّرداءِ - عن النَّبِىِّ ﷺ - قال: أفاءَ اللهُ على رسولِه إبِلًا ففَرَّقَها، فقالَ أبو موسَى الأشعَرِىُّ: أحْذِنِى(٣). فقالَ: «**لا**». فقالَ له ثَلاثًا، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ «**لا**(٤) **واللَّهِ لا أفعَلُ**». قال: وبَقِىَ أربَعٌ غُرُّ الذُّرَى فقالَ له: «**يا أبا موسَى خُذْهُنَّ**». فقالَ: يا رسولَ اللهِ إنِّى استَحمَلتُكَ فمَنَعتَنِى وحَلَفتَ، فأشفَقتُ أن يَكونَ دَخَلَ على رسولِ اللهِ ﷺ وهْمٌ. فقالَ: «**إنِّى إذا حَلَفتُ**(٥) **فرأيتُ أنَّ غَيرَ ذَلِكَ أفضَلُ كَفَّرتُ عن يَمينِى وأتَيتُ**

---

(١) أخرجه ابن زنجويه فى الأموال (٩٠٢)، و أبو عوانة (٥٩٢٧) من طريق سليمان بن حرب به بتقديم الحنث على الكفارة.

(٢) تقدم فى (١٩٨٧٤).

(٣) فى س، م: «أجدنى». وأحذِنى: أى أعطِنى. ينظر النهاية ١/٣٥٨.

(٤) ليس فى: م.

(٥) بعده فى م: «على يمين».

الَّذِى هو أفضَلُ»[1]. هَذا يُؤَكِّدُ رِوايَةَ مَن لَم يَشُكَّ فى حَديثِ حَمّادِ بنِ زَيدٍ.

١٩٩٨٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى حامِدُ بنُ محمدٍ الهَرَوِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ وحَجّاجُ بنُ مِنهالٍ قالا: حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ نَصرٍ الإمامُ، حدثنا شَيبانُ بنُ فرّوخَ (ح) وأخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أنبأنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عيسَى الجُلُودِىُّ، حَدَّثَنى أبو العباسِ الماسَرجِسِىُّ، حدثنا شَيبانُ بنُ فرّوخَ، حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ سَمُرَةَ قال: قال لِى رسولُ اللهِ ﷺ: **«يا عبدَ الرَّحمَنِ بنَ سَمُرَةَ، لا تَسأَلِ الإمارَةَ؛ فإنَّكَ إن أُعطيتَها عن مَسأَلَةٍ وُكِلتَ إلَيها، وإن أُعطيتَها عن**[2] **غَيرِ مسألةٍ أُعِنتَ عَلَيها، وإذا حَلَفتَ على يَمينٍ فرأيتَ غَيرَها خَيرًا مِنها فكَفِّر عن يَمينِكَ وائت الَّذِى هو خَيرٌ»**[3].

رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن شَيبانَ، ورَواه البخارىُّ عن أبى النُّعمانِ وحَجّاجٍ [١٠/٣٤و] بنِ مِنهالٍ عن جَريرٍ[4].

١٩٩٨١- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٥٩٥٥)، والحاكم ٤/٣٠١ من طريق الحكم بن موسى به. وقال الذهبى ٨/٤٠٢٥: سنده جيد، لكن ابن عائذ لم يدرك أبا الدرداء.

(٢) فى م: «من».

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٦٢٨)، والنسائى (٣٧٩٢) من طريق جرير به. وعند النسائى مقتصرًا على موضع الشاهد. وتقدم فى (١٩٩٧٢، ١٩٩٧٣).

(٤) مسلم (١٩/١٦٥٢)، والبخارى (٦٦٢٢، ٧١٤٦).

ابنُ عُبَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ الفَرَجِ الأزرَقُ، حدثنا السَّهمِيُّ يَعنِى عبدَ اللهِ بنَ بكرٍ، حدثنا هِشامُ بنُ حَسّانَ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ بمِثلِهِ[1].

١٩٩٨٢- وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ علىٍّ الوَرّاقُ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا قُرَّةُ / بنُ خالِدٍ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ قال: قال ٥٣/١٠
رسولُ اللهِ ﷺ. فذَكَرَه بمِثلِه وقالَ: «**فكَفِّرْ عن يَمينِكَ وائتِ الَّذِى هو خَيرٌ**»[2].

١٩٩٨٣- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، أنبأنا أبو مُسلِمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا سَهلُ بنُ بَكّارٍ، حدثنا يَزيدُ بنُ إبراهيمَ، عن الحَسَنِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لِعَبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ. فذَكَرَه بمِثلِه وقالَ: «**فكَفِّرْ عن يَمينِكَ وأْتِ الَّذِى هو خَيرٌ**»[3].

١٩٩٨٤- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ رَجاءٍ الأديبُ، حدثنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، أنبأنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ البَغَوِىُّ، حدثنا حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ الأنماطِىُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن يونُسَ وحُمَيدٍ وثابِتٍ وحَبيبٍ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال. فذَكَرَه بمِثلِهِ[4].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٥٢) عقب (١٩)، وأبو عوانة (٥٩١٢، ٥٩٣٧) من طريق هشام بن حسان به.

(٢) أخرجه أبو عوانة (٥٩١٣) من طريق مسلم بن إبراهيم به.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٢٥٦٥) عن أبى مسلم به.

(٤) أخرجه ابن الأعرابى فى معجمه (٢٠٩٣) من طريق حجاج بن منهال به.

١٩٩٨٥- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، أنبأنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ مَنصورٍ التّاجِرُ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ البَختَرِيِّ الحِنّائيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ هو ابنُ مُعاذِ بنِ مُعاذٍ العَنبَرِيُّ، حدثنا المُعتَمِرُ هو ابنُ سُلَيمانَ، عن أبيه، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: «**إذا حَلَفَ أحَدُكُم على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها فليُكَفِّرْ عن يَمينِه ولْيَنظُرِ الَّذِى هو خَيرٌ فليأتِه**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ اللهِ بنِ مُعاذٍ(٢).

١٩٩٨٦- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا يَحيَى بنُ خَلَفٍ، حدثنا عبدُ الأعلَى، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ، أنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قال له: «**يا عبدَ الرَّحمَنِ**». فذَكَرَ مَعناه إلا أنَّه قال: «**فرأيتَ غَيرَها خَيرًا مِنها فكَفِّرْ عن يَمينِكَ ثُمَّ ائتِ الَّذِى هو خَيرٌ**»(٣). أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن سعيدِ بنِ أبى عَروبَةَ إلا أنَّه أحالَ بالرِّواياتِ على رِوايَةِ جَريرِ بنِ حازِمٍ عن الحَسَنِ(٤).

١٩٩٨٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٥٩١٤) من طريق المعتمر به.

(٢) مسلم (١٦٥٢) عقب (١٩).

(٣) أبو داود (٣٢٧٨). وأخرجه النسائى (٣٧٩٣)، وأبو عوانة (٥٩١٨) من طريق عبد الأعلى به.

(٤) مسلم (١٦٥٢) عقب (١٩). وتقدمت رواية جرير فى (١٩٩٨٠).

وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكُ بنُ أنَسٍ، عن سُهَيلِ بنِ أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى خَيرًا مِنها فليُكَفِّرْ عن يَمينِه وليَفعَلْ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ عن ابنِ وهبٍ(٢).

١٩٩٨٨- أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الخالِقِ بنُ علىِّ بنِ عبدِ الخالِقِ المُؤَذِّنُ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ خَنَبٍ، أنبأنا أبو إسماعيلَ التِّرمِذِىُّ، حدثنا أيّوبُ [١٠/٣٤ظ] بنُ سُلَيمانَ بنِ بلالٍ، حَدَّثَنِى أبو بكرِ ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن سُهَيلِ بنِ أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إذا حَلَفَ أحَدُكُم بيَمينٍ ثُمَّ رأى خَيرًا مِمّا حَلَفَ عَلَيه فليُكَفِّرْ يَمينَه وليَفعَلِ الَّذِى هو خَيرٌ مِنه**»(٣). أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن سُلَيمانَ بنِ بلالٍ(٤).

١٩٩٨٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ قال: أخبرَنى أبو الوَليدِ، حدثنا أبو جَعفَرِ ابنُ ذَرِيحٍ، حدثنا محمدُ بنُ طَريفٍ أبو بكرٍ، حدثنا ابنُ فُضَيلٍ، عن

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٦٢)، ومالك ٢/٤٧٨، ومن طريقه أحمد (٨٧٣٤)، والترمذى (١٥٣٠)، والنسائى فى الكبرى (٤٧٢٢)، وابن حبان (٤٣٤٩).

(٢) مسلم (١٢/١٦٥٠).

(٣) أخرجه أبو عوانة (٥٩٢٥) من طريق أيوب به.

(٤) مسلم (١٤/١٦٥٠).

الأعمَشِ، عن عبدِ العَزيزِ بنِ رُفَيعٍ، عن تَميمٍ الطّائيِّ، عن عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا حَلَفَ /أحَدُكم على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها، فليُكَفِّرْها وليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ**»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ طَريفٍ[2]. ١٠/٥٤

أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ السِّجِستانِيُّ قال: أحاديثُ أبى موسَى الأشعَرِيِّ وعَدِيِّ بنِ حاتِمٍ وأبِى هريرةَ رضي الله عنهم - **قال الشيخُ:** وعَبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ - رَوى حَديثُ كُلِّ واحِدٍ مِنهُم ما دَلَّ على الحِنثِ قبلَ الكَفّارَةِ، وبَعضُها ما دَلَّ على الكَفّارَةِ بعدَ[3] الحِنثِ[4]، وأكثَرُها قالوا: «**فليُكَفِّرْ يَمينَه وليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ**».

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: واحتِجاجُ الشّافِعِيِّ رَحِمَه اللهُ فى هذه المَسألَةِ بما:

أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حَدَّثَنا أبو العباسِ[5] الأصَمُّ، أنبأنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِيُّ: وإن كَفَّرَ قبلَ الحِنثِ بإطعامٍ رَجَوتُ أن يُجزِئَ عنه، وذَلِك أنّا نَزعُمُ أن للهِ تَعالَى حَقًّا على العِبادِ فى أنفُسِهِم وأموالِهِم،

---

(١) تقدم فى (١٩٨٧٩).

(٢) مسلم (١٧/١٦٥١).

(٣) كذا فى النسخ، وعند أبى داود: «قبل».

(٤) أبو داود عقب (٣٢٧٨). وكتب فى حاشية الأصل: «قلت: قوله: روى حديث كل واحد. هو من قول أبى داود، وقوله: وأكثرها. ليس فى روايتنا من سنن أبى داود».

(٥) بعده فى س، م: «محمد».

فالحَقُّ الَّذِى فى أموالِهِم إذا قَدَّموه قبلَ مَحِلِّه أجزأَ، وأصلُ ذَلِكَ أن النَّبِىَّ ﷺ تَسَلَّفَ مِنَ العباسِ صَدَقَةَ عامٍ قبلَ أن يَدخُلَ، وأنَّ المُسلِمينَ قَد قَدَّموا صَدَقَةَ الفِطرِ قبلَ أن يَكونَ الفِطرُ، فجَعَلنا الحُقوقَ التى فى الأموالِ قياسًا على هَذا[1].

قال الشيخُ: قَد مَضَى الحَديثُ فى هذا فى كِتابِ الزَّكاةِ[2].

١٩٩٩٠- وأخبرَنا عبدُ الخالِقِ بنُ علىٍّ المُؤَذِّنُ، أنبأنا محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ الحُسَينِ السِّمسارُ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعيدٍ العَبدِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ زَكَريّا، عن الحَجّاجِ بنِ دينارٍ، عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ، عن حُجَيَّةَ بنِ عَدِىٍّ، عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ، أن العباسَ بنَ عبدِ المُطَّلِبِ رضي الله عنه سألَ رسولَ اللهِ ﷺ فى تَعجيلِ صَدَقَتِه قبلَ أن تَحِلَّ، فرَخَّصَ له فى ذَلِكَ[3].

١٩٩٩١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببغدادَ أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا ابنُ نُمَيرٍ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّه كان رُبَّما كَفَّرَ يَمينَه قبلَ أن يَحنَثَ، ورُبَّما كَفَّرَ بعدَما يَحنَثُ[4].

---

(١) الأم ٦٣/٧.

(٢) تقدم تعجيل الزكاة فى (٧٤٣٩- ٧٤٤٢)، وتعجيل صدقة الفطر فى (٧٤٤٤).

(٣) تقدم فى (٧٤٤٠).

(٤) المصنف فى الصغرى (٤٠٦٥). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٢٤٣٢) من طريق عبيد الله به مقتصرًا على أوله.

[١٠/٣٥و] بابُ الإطعامِ فى كَفّارَةِ اليَمينِ

قال اللهُ جلَّ ثناؤه: ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: يُجزِئُ فى كَفّارَةِ اليَمينِ مُدٌّ بمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أُتِىَ بعَرَقِ تَمرٍ فدَفَعَه إلَى رَجُلٍ وأمَرَه[1] يُطعِمُه سِتّينَ مِسكينًا، والعَرَقُ فيما يُقدَّرُ خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا، وذَلِكَ سِتّونَ مُدًّا، لِكُلِّ مِسكينٍ مُدٌّ[2].

١٩٩٩٢- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ الفقيهُ، أنبأنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِيُّ، حدثنا أبو عُمَرَ عيسَى بنُ أبى عِمرانَ البَزّارُ بالرَّملَةِ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا الأوزاعِيُّ قال: حَدَّثَنِى الزُّهرِيُّ، عن حُمَيدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبى هريرةَ، أن رَجُلًا جاءَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ هَلَكتُ. قال: «**ويحَكَ وما ذاكَ؟**». قال: وقَعتُ على أهلِى فى يَومٍ مِن رَمَضانَ. قال: «**فأعتِقْ رَقَبَةً**». قال: ما أجِدُ. قال: «**فصُمْ شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ**». قال: ما أستَطيعُ. قال: «**فأطعِمْ سِتّينَ مِسكينًا**». قال: ما أجِدُ. قال: فأُتِىَ النَّبِيُّ ﷺ بعَرَقٍ فيه تَمرٌ خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا قال: «**خُذْه فتَصَدَّقْ به**». قال: على أفقَرَ مِن أهلِى؟! فواللَّهِ ما بَينَ لابَتَىِ المَدينَةِ أحوَجُ مِن أهلِى. فضَحِكَ رسولُ اللَّه ﷺ حَتَّى بَدَت أنيابُه ثُمَّ قال: «**خُذْه واستَغفِرِ اللَّهَ وأطعِمْه أهلَكَ**». قال أبو الحَسَنِ الدّارَقُطنِيُّ

(١) بعده فى س، م: «أن».

(٢) الأم ٧/٦٤.

الحافظُ رَحِمَه اللهُ: هذا إسنادٌ صَحيحٌ[1].

قال الشيخُ: وكَذَلِكَ رَواه الهِقلُ بنُ زيادٍ عن الأوزاعِيِّ، وقَد مَضَى ذِكرُه فى كِتابِ الحَجِّ[2].

٥٥/١٠ ورَواه ابنُ المُبارَكِ عن الأوزاعِيِّ، فجَعَلَ تَقديرَ العَرَقِ / فى رِوايَةِ الزُّهرِيِّ عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ[2].

ورُوِىَ مِن حَديثِ مَنصورٍ عن الزُّهرِيِّ، وقَد مَضَى فى كِتابِ الصِّيامِ[3].

١٩٩٩٣- وأمّا[4] الَّذِى أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أنبأنا الرَّبيعُ، أنبأنا الشّافِعِيُّ، أنبأنا مالِكٌ، عن عَطاءٍ الخُراسانِيِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ قال: أتَى أعرابِيٌّ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ. فذَكَرَ حَديثَ المُصيبِ أهلَه فى رَمَضانَ، قال عَطاءٌ: فسألتُ سعيدًا: كَم فى ذَلِكَ العَرَقِ؟ قال: ما بَينَ خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا إلَى عِشرينَ[5].

فقَد قال الشّافِعِيُّ: أكثَرُ ما قال سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: مُدٌّ ورُبُعٌ، أو مُدٌّ وثُلُثٌ، وإنَّما هذا شَكٌّ أدخَلَه ابنُ المُسَيَّبِ، والعَرَقُ كما وصَفتُ كان يُقَدَّرُ على خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا[6].

---

(١) الدارقطنى ١٩٠/٢. والحديث تقدم فى (٨١٢٧).

(٢) تقدم فى (٩٩٨٧).

(٣) تقدم فى (٨١٢٠).

(٤) بعده فى س، م: «الحديث».

(٥) تقدم فى (٨١٤١).

(٦) الأم ٦٤/٧.

قال الشيخ: حَديثُ ابنِ المُسَيَّبِ مُنقَطِعٌ، وعَطاءٌ الخُراسانِيُّ غَيرُه أوثَقُ مِنه[1].

وقَد رُوِىَ عن ابنِ المُسَيَّبِ مِن وجهٍ آخَرَ: خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا. مِن غَيرِ شَكٍّ:

١٩٩٩٤- أخبَرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الحُسَينِ أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ يَحيَى الأدَمِيُّ ببَغدادَ، أنبأنا محمدُ بنُ مَسلَمَةَ الواسِطِيُّ، أنبأنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أنبأنا الحَجّاجُ بنُ أرطاةَ، عن إبراهيمَ بنِ عامِرٍ عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، وعن الزُّهرِيِّ عن حُمَيدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبى هريرةَ قال: [١٠/٣٥ظ] بَينا نَحنُ عِندَ رسولِ اللهِ ﷺ. فذَكَرَ حَديثَ المَواقِعِ، قال فيه: قال: «**فأطعِمْ سِتّينَ مِسكينًا**». قال: لا أجِدُ. قال: فأُتِىَ النَّبِىُّ ﷺ بعَرَقٍ فيه خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا مِن تَمرٍ قال: «**خُذْ هذا فأطعِمْه سِتّينَ مِسكينًا**»[2].

١٩٩٩٥- وأخبَرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو أحمدَ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ دَلُّويَه، حدثنا أحمدُ بنُ حَفصٍ، حَدَّثَنى أبى، حَدَّثَنِى إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن عُمَرَ بنِ سعيدٍ، عن طَلقِ بنِ حَبيبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: جاءَ رَجُلٌ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ. فذَكَرَ حَديثَ المواقِعِ، قال فيه: فأُتِىَ رسولُ اللهِ ﷺ بمِكتَلٍ فيه خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا مِن طَعامٍ يَكونُ سِتّينَ رُبُعًا. قال:

---

(١) تقدم عقب (٩٢١٩).

(٢) تقدم فى (٨١٣٨). وقال الذهبى ٤٠٢٨/٨: حجاج وابن مسلمة تُكلِّمَ فيهما.

«اذهَبْ فتَصَدَّقْ بهَذا»[1].

وقَد مَضَى ذَلِكَ مِن حَديثِ الأعمَشِ عن طَلقٍ فى كِتابِ الظِّهارِ[2].

١٩٩٩٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا هِشامٌ، عن يَحيَى، عن أبى سلمةَ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ أنَّه كان يقولُ: يُجزِئُ طَعامُ المَساكينِ فى كَفّارَةِ اليَمينِ؛ مُدُّ حِنطَةٍ لِكُلِّ مِسكينٍ[3].

١٩٩٩٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكُ بنُ أنَسٍ، عن نافِعٍ، أن عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كان يُكَفِّرُ عن يَمينِه بإطعامِ عَشَرَةِ مَساكينَ، لِكُلِّ إنسانٍ مِنهُم مُدٌّ مِن حِنطَةٍ، وكانَ يُعتِقُ المَرَّةَ إذا وكَّدَ اليَمينَ[4].

١٩٩٩٨- أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ علىٍّ الإسفَراييِنىُّ بها، أنبأنا زاهِرُ بنُ أحمدَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ زيادٍ النَّيسابورِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ حَربٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ إدريسَ، عن داودَ بنِ أبى هِندٍ، عن عِكرِمَةَ، عن

---

(١) أخرجه أبو داود فى المراسيل (١٠١) من طريق طلق به.

(٢) تقدم فى (١٥٣٨٢).

(٣) المصنف فى الصغرى (٤٠٦٩)، ويعقوب بن سفيان ١١٧/٢. وأخرجه ابن أبى شيبة (١٢٣٢٤)، والطحاوى فى شرح المعانى ١١٩/٣، والدارقطنى ١٦٥/٤ من طريق هشام به.

(٤) المصنف فى الصغرى (٤٠٧٠)، ومالك ٤٧٦/٢. وأخرجه عبد الرزاق (١٦٠٨٦)، وابن أبى شيبة (١٢٣٢٥) من طريق نافع به بنحوه. وعند ابن أبى شيبة دون ذكر العتق.

ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: لِكُلِّ مِسكينٍ مُدٌّ مِن حِنطَةٍ رَيْعُه[1] إدامُه[2].

ويُذكَرُ عن عَطاءٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: لِكُلِّ مِسكينٍ مُدٌّ مُدٌّ[3].

١٩٩٩٩- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ قالا: أنبأنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِيُّ، حَدَّثَنِى يوسُفُ بنُ سعيدِ بنِ مُسَلَّمٍ، حدثنا حَجّاجٌ، عن ابنِ لَهيعَةِ، عن سُلَيمانَ بنِ موسَى، عن عَطاءٍ قال: سَمِعتُ أبا هريرةَ فى هذا المَسجِدِ يقولُ: ثَلاثَةُ أشياءَ فيهِنَّ مُدٌّ مُدٌّ: فى كَفّارَةِ اليَمينِ، وفِى كَفّارَةِ الظِّهارِ، و﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾[4] [البقرة: ١٨٤].

٢٠٠٠٠- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ أنَّه قال: ما أدرَكتُ النّاسَ إلا وهُم إذا أعطَوا فى كَفّارَةِ اليَمينِ أعطَوا مُدًّا مِنَ الحِنطَةِ بالمُدِّ الأصغَرِ، ورأَوا أن ذَلِكَ مُجزِئٌ عَنهُم[5].

---

(١) فى س، م: «ربعه»، وفى الأصل بدون نقط، ومعنى «ريعه إدامه» أنه لا يلزمه مع المد إدام، وأن الزيادة التى تحصل من دقيق المد يشترى به الإدام. النهاية ٢/٢٩٠.

(٢) أخرجه الدارقطنى ٤/١٦٤، ١٦٥ عن أبى بكر النيسابورى به. وابن أبى شيبة (١٢٣٢٣) من طريق عبد الله بن إدريس به. وعبد الرزاق (١٦٠٧٢) من طريق داود به.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٦٠٧١).

(٤) الدارقطنى ٤/١٦٥.

(٥) المصنف فى المعرفة (٤٥٤٥)، ومالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١٣/٢٠ ظ- مخطوط)، وبرواية الليثى ٢/٤٨٠. وأخرجه ابن أبى شيبة (١٢٣٢٧) من طريق يحيى بن سعيد به.

٢٠٠٠١- حدثنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ عبدِ اللهِ الخُسرَوجِردِىُّ، أنبأنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الغِطريفِ، أنبأنا أبو خَليفَةَ، حدثنا الحَوضِىُّ، حدثنا هِشامٌ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ وسَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّهُما قالا فى الكَفّارَةِ: [١٠/٣٦و] مُدُّ حِنطَةٍ أو مُدُّ شَعيرٍ(١).

٢٠٠٠٢- وأمّا الَّذِى أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن شَقيقِ بنِ سلمةَ، عن يَسارِ بنِ نُمَيرٍ قال: قال عُمَرُ رضي الله عنه: إنِّى أحلِفُ ألَّا أعطِىَ أقوامًا ثُمَّ يَبدو لِى أن أُعطيَهُم، فإذا رأيتَنِى / قَد فعَلتُ ذَلِكَ ١٠/٥٦ فأطعِمْ عَنِّى عَشَرَةَ مَساكينَ بَينَ كُلِّ مِسكينَينِ صاعًا مِن بُرٍّ أو صاعًا مِن تَمرٍ(٢).

فهَذا شَىءٌ كان يَراه عُمَرُ، ولَعَلَّه كان يَستَحِبُّ أن يَزيدَ، ويُجزِئُ أقَلُّ مِنه بدَليلِ ما ذَكَرنا.

بابُ مَن حَلَفَ فى الشَّىءِ لا يَفعَلُه مِرارًا

٢٠٠٠٣- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ الخُزاعِىُّ، أنبأنا أبو شُعَيبٍ الحَرّانِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ، حدثنا هِشامٌ أبو الوَليدِ، حدثنا شُعبَةُ، أخبرَنِى هِلالٌ الوَزّانُ قال: سَمِعتُ ابنَ أبى لَيلَى قال: جاءَ رَجُلٌ إلَى عُمَرَ رضي الله عنه فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ احمِلْنِى. فقالَ:

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٦٠٨٠) من طريق قتادة عن الحسن وحده.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور (٧٨٧- تفسير)، و الطحاوى فى شرح المعانى ١٢١/٣ من طريق أبى معاوية به بنحوه. وابن أبى شيبة (١٢٣١٢) من طريق الأعمش به بنحوه.

واللَّهِ لا أحمِلُكَ. فقالَ: واللَّهِ لَتحمِلَنِّى. قال: واللَّهِ لا أحمِلُكَ. قال: واللَّهِ لَتحمِلَنِّى؛ إنِّى ابنُ سَبيلٍ قَد آدَت[1] بى راحِلَتِى. فقالَ: واللَّهِ لا أحمِلُكَ. حَتَّى حَلَفَ نَحوًا مِن عِشرينَ يَمينًا. قال: فقالَ له رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ: ما لَكَ ولأميرِ المُؤمِنينَ؟! قال: واللَّهِ ليَحمِلَنِّى؛ إنِّى ابنُ سَبيلٍ قَد آدَت بى راحِلَتِى. قال: فقالَ عُمَرُ: واللَّهِ لأحمِلَنَّكَ، ثُمَّ واللَّهِ لأحمِلَنَّكَ. قال: فحَمَلَه ثُمَّ قال: مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ وليُكَفِّرْ عن يَمينِهِ[2]. قال علىُّ بنُ المَدينِىِّ: هذا حَديثٌ غَريبٌ، الكَفّارَةُ واحِدَةٌ.

قال الشيخُ: لَيسَ ذَلِكَ ببَيِّنٍ فى الحَديثِ.

ويُذكَرُ عن مُجاهِدٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّه أقسَمَ مِرارًا فكَفَّرَ كَفّارَةً واحِدَةً[3].

ورُوِىَ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فى تَوكيدِ اليَمينِ - وهو تكريرُها فى الشَّىءِ الواحِدِ - مَذهَبٌ آخَرُ:

٢٠٠٠٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أنبأنا مالِكٌ (ح) وأخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِىُّ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا

(١) آده الأمر أودًا: بلغ منه المجهود والمشقة. التاج ٣٩٥/٧ (أ و د).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور (٨٠٧- تفسير)، وابن زنجويه فى الأموال (٩٠٥) من طريق هلال الوزان به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٦٠٦١) من طريق مجاهد به.

محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن نافِعٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ أنَّه كان يقولُ: مَن حَلَفَ بيَمينٍ فوَكَّدَها ثُمَّ حَنِثَ فعَلَيه عِتقُ رَقَبَةٍ أو كِسوَةُ عَشَرَةِ مَساكينَ، ومَن حَلَفَ بيَمينٍ فلَم يُوَكِّدْها فعَلَيه إطعامُ عَشَرَةِ مَساكينَ، لِكُلِّ مِسكينٍ مُدٌّ مِن حِنطَةٍ، فمَن لَم يَجِدْ فصيامُ ثَلاثَةِ أيّامٍ. هذا لَفظُ حَديثِ ابنِ بُكَيرٍ[1]، ورِوايَةُ الشّافِعِيِّ مُختَصَرَةٌ: مَن حَلَفَ على يَمينٍ فوَكَّدَها فعَلَيه عِتقُ رَقَبَةٍ[2].

قال الشيخُ: ظاهِرُ الكِتابِ ثُمَّ ظاهِرُ السُّنَّةِ ثُمَّ ما رُوِّينا فى هذا البابِ عن عُمَرَ وإن كان مُرسَلًا لا يُفَرِّقُ شَيءٌ مِن ذَلِك بَينَ تَوكيدِ اليَمينِ وغَيرِ تَوكيدِها، واللَّهُ أعلَمُ.

[١٠/٣٦ظ] بابُ ما يُجزِئُ مِنَ الكِسوَةِ فى الكَفّارَةِ

وهو كُلُّ ما وقَعَ عَلَيه اسمُ كِسوَةٍ مِن عِمامَةٍ أو سَراويلَ أو إزارٍ أو مِقنَعَةٍ وغَيرِ ذَلِك، قال اللهُ تَعالَى: ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

٢٠٠٠٥- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، أنبأنا سَلَمَةُ بنُ عَلقَمَةَ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، أن أبا موسَى الأشعَرِيَّ ﷺ حَلَفَ على يَمينٍ فكَفَّرَ وأمَرَ بالمَساكينِ فأُدخِلوا بَيتَ المالِ فأمَرَ بجَفنَةٍ مِن ثَريدٍ

(١) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٣/٢٠ و- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/٤٧٩، ومن طريقه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/١١٨.

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٨١٤)، والشافعى ٧/٥٧.

فقُدِّمَتْ إلَيهِم فأكَلوا، ثُمَّ كَسا كُلَّ إنسانٍ مِنهُم ثَوبًا إمّا مُعَقَّدًا وإمّا ظَهرانيًّا[1].

قال الشيخُ: وكأنَّه لَم يَرَ الكَفّارَةَ بما أعطاهُم مِنَ الثَّرِيدِ مُجزئةً فأعطَى كُلَّ واحِدٍ مِنهُم ثَوبًا.

ورُوِىَ عن زَهدَمٍ الجَرمِىِّ عن أبى موسَى الأشعَرِىِّ أنَّه حَلَفَ فأعطَى عَشَرَةَ مَساكينَ عَشَرَةَ أثوابٍ، لِكُلِّ مِسكينٍ ثَوبًا مِن مُعَقَّدِ هَجَرَ.

٢٠٠٠٦- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عَتّابُ بنُ بَشيرٍ، أنبأنا خُصَيفٌ، عن عَطاءٍ ومُجاهِدٍ وعِكرِمَةَ قالوا: لِكُلِّ مِسكينٍ ثَوبٌ، قَميصٌ أو إزارٌ أو رِداءٌ. فقُلتُ لِخُصَيفٍ: أرأيتَ إن كان موسِرًا ؟ قال: أىَّ ذا فعَلَ فحَسَنٌ، فمَن لَم يَجِدْ هذه الخِصالَ فصيامُ ثَلاثَةِ أيّامٍ. وذَكَرَ أنَّها فى قِراءَةِ أُبَىٍّ: (مُتَتابِعَةٍ)[2].

وفِى رِوايَةِ ابنِ جُرَيجٍ عن عَطاءٍ أنَّه قال فى كَفّارَةِ اليَمينِ: مُدٌّ مُدٌّ، والكِسوَةُ ثَوبٌ ثَوبٌ[3].

---

(١) الثوب المعقد: بُرْد من برود هجر. والثوب الظهرانى: ثوب يجاء به من مَرِّ الظهران. وقيل: هو منسوب إلى ظهران، قرية من قرى البحرين. النهاية ١٦٧/٣.

والأثر عند سعيد بن منصور (٧٩٩- تفسير). وأخرجه عبد الرزاق (١٦٠٩٤)، وابن جرير فى تفسيره ٦٤٢/٨ من طريق ابن سيرين به مقتصرين على موضع الشاهد.

(٢) سعيد بن منصور (٨٠٣- تفسير). وأخرجه مالك ٣٠٥/١ مقتصرًا على قراءة أبى، وابن جرير فى تفسيره ٦٣٩/٨ دون ذكر الصيام.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٦٠٨٥)، وابن جرير فى تفسيره ٦٣٩/٨ من طريق ابن جريج به.

٢٠٠٠٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا مُعاذُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ المُبارَكِ، حدثنا عبدُ الوارِثِ بنُ سعيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ الزُّبَيرِ الحَنظَلِيُّ، عن أبيه، أنَّ رَجُلًا حَدَّثَه أنَّه سألَ عِمرانَ بنَ حُصَينٍ عن رَجُلٍ حَلَفَ / أنَّه لا يُصَلِّى فى مَسجِدِ ٥٧/١٠
قَومِه، فقالَ عِمرانُ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةِ اللهِ وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**». فقُلتُ: يا أبا نُجَيدٍ، إنَّ صاحِبَنا لَيسَ بالموسِرِ فبِمَ يُكَفِّرُ؟ قال: لَو أن قَومًا قاموا إلَى أميرٍ مِنَ الأُمَراءِ وكَسا كُلَّ إنسانٍ مِنهُم قَلَنسوةً لَقالَ النّاسُ: قَد كَساهُم[1].

ويُذكَرُ عن سَلمانَ أنَّه قال: نِعمَ الثَّوبُ التُّبّانُ[2].

بابُ ما يَجوزُ فى عِتقِ الكَفّاراتِ

٢٠٠٠٨- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكُ بنُ أنَسٍ، عن هِلالِ بنِ أُسامَةَ، عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ، عن عُمَرَ بنِ الحَكَمِ أنَّه قال: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ جاريَةً لِى كانَت تَرعَى غَنَمًا لِى ففَقَدْتُ شاةً مِنَ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤١٠٥). وأخرجه أحمد (١٩٩٥٥)، والنسائى (٣٨٥٥) من طريق عبد الوارث بن سعيد به بلفظ: «لا نذر فى غضب، وكفارته كفارة يمين». وعندهم جميعًا دون آخر الحديث. وسيأتى فى (٢٠٠٩٤).

(٢) التبان: سراويل إلى نصف الفخذ. تفسير غريب ما فى الصحيحين ١/ ١٢٠.
والأثر أخرجه ابن أبى شيبة (٢٥٢٤).

[١٠/٣٧و] الغَنَمِ فسألتُها عَنها فقالَت: أكلَها الذِّئبُ. فأسِفتُ وكُنتُ مِن بَنِى آدَمَ فلَطَمتُ وجهَها، وعَلَىَّ رَقَبَةٌ أفأُعتِقُها ؟ فقالَ لها رسولُ اللهِ ﷺ: «**أينَ اللَّهُ؟**». فقالَت: هو فى السَّماءِ. فقالَ: «**مَن أنا؟**». فَقالَت: أنتَ رسولُ اللَّهِ. قال: «**أعتِقْها**»[1]. كَذا قالَه مالكُ بنُ أنَسٍ.

ورَواه يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ عن هِلالِ بنِ أبى مَيمونَةَ عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ عن مُعاويَةَ بنِ الحَكَمِ السُّلَمِىِّ:

٢٠٠٠٩- أخبَرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا العباسُ بنُ الوَليدِ، أخبرَنى أبى، حدثنا الأوزاعِىُّ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، عن هِلالِ بنِ أبى مَيمونَةَ، حَدَّثَنِى عَطاءُ بنُ يَسارٍ، حَدَّثَنِى مُعاويَةُ بنُ الحَكَمِ السُّلَمِىُّ. فذَكَرَ الحديثَ فى الطِّيَرَةِ وفِى العُطاسِ فى الصَّلاةِ، قال: ثُمَّ اطَّلَعتُ غُنَيمَةً لِى تَرعاها جاريَةٌ لِى قِبَلَ أُحُدٍ والجَوّانيَّةِ[2]، فوَجَدتُ الذِّئبَ قَد أصابَ مِنها شاةً، وأنا رَجُلٌ مِن بَنِى آدَمَ آسَفُ كما يأسَفونَ، فصَكَكتُها صَكَّةً، ثُمَّ انصَرَفتُ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فأخبَرتُه فعَظَّمَ ذَلِكَ علىَّ. قال: فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ أفَلا أُعتِقُها ؟ قال: «**بلى**[3]، **ائتِنِى بها**». قال: فجِئتُ بها رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ لها: «**أينَ اللَّـهُ؟**».

---

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٥٣٣١) من طريق ابن وهب به. وتقدم فى (١٥٣٥٨).

(٢) الجوانية: موضع أو قرية قرب المدينة. معجم البلدان ٢/١٧٥.

(٣) فى م: «بل».

قالَت: [1]اللَّهُ فى السَّماءِ[1]. قال: «**فمَن أنا؟**». فقالَت: أنتَ رسولُ اللَّهِ. قال: «**إنَّها مُؤمِنَةٌ فأعتِقْها**»[2]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ الأوزاعِيِّ دونَ قِصَّةِ الجاريَةِ[3].

٢٠٠١٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ، أن رَجُلًا مِنَ الأنصارِ أتَى النَّبِىَّ ﷺ بوَليدَةٍ سَوداءَ فقالَ: يا رسولَ اللهِ إنَّ [4]علىَّ رَقَبَةً مُؤمِنَةً، فإن كُنتَ تَرَى هذه مُؤمِنَةً أُعتِقُها؟ فقالَ لها رسولُ اللهِ ﷺ: «**أتَشهَدينَ أن لا إلَهَ إلا اللَّـهُ؟**». قالَت: نَعَم. قال: «**أتَشهَدينَ أن محمدًا رسولُ اللَّـهِ؟**». قالَت: نَعَم. قال: «**أفَتُوقِنينَ**[5] **بالبَعثِ بعدَ المَوتِ؟**». قالَت: نَعَم. قال: «**أعتِقْها**»[6]. هذا مُرسَلٌ.

وقَد قيلَ: عن عَونِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ عن أبى هريرةَ[7].

(١ - ١) فى س، م: «فى السماء».

(٢) أخرجه النسائى (١٢١٧)، وابن حبان (٢٢٤٧) من طريق الأوزاعى به. وتقدم فى (١٥٣٥٩).

(٣) مسلم ١٧٤٩/٤ (٥٣٧) عقب (١٢١).

(٤) فى س، م: «إنى».

(٥) فى س، م: «أفتؤمنين».

(٦) ذكره ابن عبد البر فى التمهيد ٣٣٣/٥ عن ابن وهب به. وتقدم فى (١٥٣٦٣).

(٧) تقدم فى (١٥٣٦٠).

وقَد قيلَ: عن عَونٍ عن أبيه عن جَدِّه، وقَد مَضَى فى كِتابِ الظِّهارِ[1].

بابُ ما جاءَ فى ولَدِ الزِّنا

٢٠٠١١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا حاجِبُ بنُ أحمدَ الطُّوسِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّحيمِ بنُ مُنيبٍ، حدثنا جَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ، أنبأنا سُهَيلُ بنُ أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ولَدُ الزِّنا شَرُّ الثَّلاثَةِ**»[2].

٢٠٠١٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو نَصرٍ أحمدُ بنُ سَهلٍ الفقيهُ ببُخارَى، حدثنا صالِحُ بنُ محمدٍ الحافظُ، حدثنا أبو الرَّبيعِ [١٠/٣٧ظ] الزَّهرانِيُّ وعُثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ وزُهَيرُ بنُ حَربٍ قالوا: حدثنا جَريرٌ، عن سُهَيلِ بنِ أبى صالِحٍ. فذَكَرَه بمِثلِه زادَ: قال: قال أبو هريرةَ: / لَأن أُمَتِّعَ[3] ١٠/٥٨ بسَوطٍ فى سَبيلِ اللهِ أحَبُّ إلَىَّ مِن أن أُعتِقَ ولَدَ زِنيَةٍ[4].

٢٠٠١٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدٍ العَنَزِيُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِيُّ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن عُمَرَ بنِ أبى سلمةَ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال

---

(١) تقدم فى (١٥٣٦١).

(٢) أخرجه النسائى فى الكبرى (٤٩٣٠) من طريق جرير به. وأحمد (٨٠٩٨) من طريق سهيل به.

(٣) أمتع: أعطى. وكأن مراد أبى هريرة أن أجر إعتاق ولد الزنا قليل لأن الغالب عليه الشر عادة. ينظر عون المعبود ٤/٥٢.

(٤) الحاكم ٢/٢١٤، ٢١٥، ٤/١٠٠. وأخرجه أبو داود (٣٩٦٣) من طريق جرير به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٣٥٤).

رسولُ اللهِ ﷺ: «**ولَدُ الزِّنا شَرُّ الثَّلاثَةِ**»[1].

٢٠٠١٤- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا الثَّورِيُّ، عن مَنصورٍ، عن سالِمِ بنِ أبى الجَعدِ، عن جابانَ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنهما، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «**لا يَدخُلُ الجَنَّةَ ولَدُ زِنيَةٍ**»[2].

ورُوِيَ ذَلِكَ أيضًا عن مُجاهِدٍ عن أبى هريرةَ مَرفوعًا[3].

٢٠٠١٥- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ، أنبأنا محمدُ بنُ غالِبٍ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عُمَرَ بنِ شَقيقٍ، حدثنا سَلَمَةُ بنُ الفَضلِ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ قال: بَلَغَ عائشةَ رضي الله عنها أن أبا هريرةَ يقولُ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لأن أُمَتِّعَ بسَوطٍ فى سَبيلِ اللهِ أحَبُّ إلَيَّ مِن أن**[4] **أُعتِقَ ولَدَ الزِّنا**». وإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**ولَدُ الزِّنا شَرُّ الثَّلاثَةِ**». و: «**إنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ ببُكاءِ الحَيِّ**». فقالَت عائشَةُ رضي الله عنها: رَحِمَ اللهُ أبا هريرةَ، أساءَ سَمعًا فأساءَ إجابَةً: «**لأن أُمَتِّعَ بسَوطٍ فى سَبيلِ الله أحَبُّ إلَيَّ مِن أن أُعتِقَ ولَدَ الزِّنا**». إنَّها لَمّا نَزَلَت ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ [البلد: ١١-١٣]. قيلَ: يا رسولَ اللهِ، ما عِندَنا ما نُعتِقُ، إلا

---

(١) الحاكم ٢/٢١٥.

(٢) عبد الرزاق (١٣٨٥٩)، ومن طريقه أحمد (٦٨٩٢). وأخرجه النسائى فى الكبرى (٤٩١٥)، وابن حبان (٣٣٨٣) من طريق سفيان به.

(٣) أخرجه النسائى فى الكبرى (٤٩٢٢، ٤٩٢٤)، وأبو نعيم فى الحلية ٣/٣٠٧.

(٤) ليس فى: س، م.

أن أحَدَنا له الجاريَةُ السَّوداءُ تَخدُمُه وتَسعَى عَلَيه فلَو أمَرناهُنَّ فزَنَينَ فجِئنَ بأولادٍ فأعتَقناهُم. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَأن أُمَتِّعَ بسَوطٍ فى سَبيلِ اللهِ أحَبُّ إلَىَّ مِن أن آمُرَ بالزِّنا ثُمَّ أُعتِقَ الوَلَدَ**» وأمّا قَولُه: «**ولَدُ الزِّنا شَرُّ الثَّلاثَةِ**». فلَم يَكُنِ الحَديثُ على هذا، إنَّما كان رَجُلٌ مِنَ المُنافِقينَ يُؤذِى رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ «**مَن يَعذِرُنى مِن فُلانٍ؟**» قيلَ: يا رسولَ اللهِ إنَّه مَعَ ما به ولَدُ الزِّنا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**هو شَرُّ الثَّلاثَةِ**». واللَّهُ تَعالَى يقولُ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤، والإسراء: ١٥، وفاطر: ١٨، والزمر: ٧]. وأمّا قَولُه: «**إنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ ببُكاءِ الحَىِّ**». فلَم يَكُنِ الحَديثُ على هذا، ولَكِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بدارِ رَجُلٍ مِنَ اليَهودِ قَد ماتَ وأهلُه يَبكونَ عَلَيه فقالَ: «**إنَّهُم لَيَبكونَ عَلَيه، وإنَّه لَيُعَذَّبُ**». واللَّهُ عَزَّ وجَلَّ يقولُ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1] [البقرة: ٢٨٦]. سَلَمَةُ بنُ الفَضلِ الأبرَشُ يَروِى مَناكيرَ[2].

وقَد رُوِىَ عن أبى سُلَيمانَ الشّامِىِّ - وهو بُردُ بنُ سِنانٍ - عن الزُّهرِىِّ عن عائشةَ رضي الله عنها مُرسَلًا فى إعتاقِ ولَدِ الزِّنا، فاللَّهُ أعلَمُ.

٢٠٠١٦- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا سُلَيمانُ بنُ أحمدَ اللَّخمِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا سفيانُ، عن

---

(١) المصنف فى المعرفة (٥٩٧٥)، والحاكم ٢/٢١٥. وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٩١٠) من طريق الحسن بن عمر به مختصرًا.

(٢) هو سلمة بن الفضل أبو عبد الله الأبرش. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٤/٨٤، والجرح والتعديل ٤/١٦٨، ١٦٩، وضعفاء العقيلى ٢/١٥٠، وميزان الاعتدال ٢/١٩١، وتهذيب الكمال ١١/٣٠٥- ٣٠٨. وقال ابن حجر فى التقريب ١/٣١٨: صدوق كثير الخطأ.

هِشامٍ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت فى ولَدِ الزِّنا: لَيسَ عَلَيه مِن وِزرِ أبَوَيه شَىءٌ [١٠/٣٨و] ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[١]، رَفَعَه بَعضُ الضُّعَفاءِ[٢]، والصحيحُ مَوقوفٌ.

٢٠٠١٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدّورِيُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ مَنصورٍ السَّلولِيُّ، حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ، عن محمدِ بنِ قَيسٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ولَدُ الزِّنا شَرُّ الثَّلاثَةِ إذا عَمِلَ بعَمَلِ أبَوَيه**»[٣].

٢٠٠١٨- أخبرَنا أبو سَعدٍ الماليِنيُّ، أنبأنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ الحافظُ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ محمدٍ الخُزاعِيُّ، حدثنا أبو أُمَيَّةَ محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا بشرُ بنُ آدَمَ، حدثنا حِبّانُ بنُ عليٍّ، حدثنا ابنُ أبى لَيلَى، عن داودَ بنِ عليٍّ، عن أبيه، عن جَدِّه ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ولَدُ الزِّنا شَرُّ الثَّلاثَةِ إذا عَمِلَ بعَمَلِ أبَوَيه**»[٤]. هذا إسنادٌ ضَعيفٌ، وما قَبلَه لَيسَ بالقَوِيِّ.

وإنَّما يُروَى هذا الكَلامُ على / الخَبَرِ مِن قَولِ سُفيانَ الثَّورِيِّ: ٥٩/١٠

٢٠٠١٩- أخبَرَناه عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أبو القاسِمِ الطَّبَرانِيُّ،

---

(١) أخرجه ابن المنذر فى الأوسط ١٦١/٤، والحاكم ١٠٠/٤ وصححه من طريق سفيان به. وابن أبى شيبة (١٢٦٧٠) من طريق هشام به.

(٢) أخرجه الطبرانى في الأوسط (٤١٦٥) من طريق عباد بن العوام عن سفيان مرفوعًا. وقال: لم يرفع هذا الحديث عن سفيان الثورى إلا عباد بن العوام.

(٣) أخرجه ابن الأعرابى فى معجمه (٧٦) من طريق إسحاق بن منصور به.

(٤) الكامل لابن عدى ٩٥٨/٣. وأخرجه الطبرانى (١٠٦٧٤) من طريق ابن أبى ليلى به.

حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا أبو حُذَيفَةَ، حدثنا سفيانُ، عن سُهَيلٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: سُئلَ رسولُ اللهِ ﷺ عن ولَدِ الزِّنا فقالَ: «**هو شَرُّ الثَّلاثَةِ**». قال سفيانُ: يَعنِى: إذا عَمِلَ بعَمَلِ والِدَيهِ[1].

٢٠٠٢٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أنبأنا أبو عبدِ اللهِ الشَّيبانِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ الفَرّاءُ، أنبأنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أنبأنا مسلمٌ المُلائىُّ، عن مُجاهِدٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: ولَدُ الزِّنا شَرُّ الثَّلاثَةِ؛ لأنَّ أبَوَيه يَتوبانِ.

٢٠٠٢١- وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ قال: ذَكَرَ سفيانُ عن رَجُلٍ عن الحَسَنِ قال: إنَّما سُمِّىَ ولَدُ الزّانيَةِ شَرَّ الثَّلاثَةِ أنَّ أُمَّه قالَت له: لَستَ لأبيكَ الَّذِى تُدعَى به. فقَتَلَها فسُمِّىَ شَرَّ الثَّلاثَةِ.

بابُ ما جاءَ فى إعتاقِ ولَدِ الزِّنا

٢٠٠٢٢- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِىُّ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ أنَّه بَلَغَه عن المَقبُرِىِّ، أنَّه سُئلَ أبو هريرةَ عن الرَّجُلِ يَكونُ عَلَيه الرَّقَبَةُ: هَل يُعتِقُ ابنَ زِنًا؟ فقالَ أبو هريرةَ: نَعَم[2].

---

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٩٠٧)، والحاكم ٤/١٠٠ من طريق أبى حذيفة به دون قول سفيان.

(٢) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (٣/١٦ و- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/٧٧٧.

٢٠٠٢٣- قال: وحَدَّثَنا مالكٌ عن نافِعٍ، أن عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ أعتَقَ ابنَ زِنًا وأُمَّه[١].

٢٠٠٢٤- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، حدثنا عمرٌو، أخبرَنى الزُّبَيرُ بنُ موسَى، عن أُمِّ حَكيمٍ بنتِ طارِقٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها قالَت فى أولادِ الزِّنا: أعتِقوهُم وأحسِنوا إلَيهِم[٢].

٢٠٠٢٥- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الأَرْدَستانِيُّ، أنبأنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِيُّ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن ثَورِ بنِ يَزيدَ، عن عُمَرَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ القُرَشِيِّ، أن ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما سُئِلَ عن ولَدِ الزِّنا ووَلَدِ رِشدَةٍ فى العَتاقَةِ فقالَ: انظُرْ أكثَرَهُما ثَمَنًا. فوَجَدوا ولَدَ الزِّنا أكثَرَهُما ثَمَنًا بدينارٍ فأمَرَهُم بهِ[٣].

٢٠٠٢٦- قال: وحَدَّثَنا سفيانُ عن يونُسَ عن الحَسَنِ أنَّه كان يَرَى ولَدَ الزِّنا وغَيرَه فى العِتقِ سَواءً[٤].

---

(١) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/١٦ و- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٧٨٠/٢.

(٢) يعقوب بن سفيان ٨٠٨/٢. وعنده: القاسم بن أبى بزة. بدلًا من: الزبير بن موسى. وأخرجه عبد الرزاق عقب (١٦٨٤٦) عن سفيان. وعنده: عمر. بدلًا من: عمرو.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٦٦٨) من طريق ثور به مطولًا. وعبد الرزاق (١٦٨١٩) من طريق عمر بن عبد الرحمن القرشى به.

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (٦١٤٦) من طريق سفيان به.

٢٠٠٢٧- وعن فِراسٍ عن الشَّعبِيِّ قال: انظُرْ أكثَرَهُما ثَمَنًا[١].

٢٠٠٢٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أنبأنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا ابنُ نُمَيرٍ، عن عُبَيدِ اللهِ، عن نافِعٍ قال: أعتَقَ ابنُ عُمَرَ غُلامًا له ولَدَ زِنًا[٢].

٢٠٠٢٩- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا أحمدُ بنُ علىٍّ الخَزّازُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الهَيثَمِ البَصرِيُّ، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، عن شُعبَةَ، عن [١٠/٣٨ظ] أيّوبَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ أنَّه أعتَقَ ولَدَ زِنيَةٍ وقالَ: قَد أمَرَنا اللهُ ورسولُه ﷺ أن نَمُنَّ على مَن هو شَرٌّ مِنه، قال اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[٣] [محمد: ٤].

ورُوِىَ عن عُمَرَ رضي الله عنه أنَّه كَرِهَه:

٢٠٠٣٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو صالِحٍ وابنُ بُكَيرٍ قالا: حدثنا اللَّيثُ، حَدَّثَنِى عُقَيلٌ، عن ابنِ شِهابٍ قال: أخبرَنِى أبو حَسَنٍ مَولَى عبدِ اللهِ بنِ الحارِثِ - وكانَ مِن قُدَماءِ مَوالِى قُرَيشٍ وأهلِ العِلمِ مِنهُمُ والصَّلاحِ - أنَّه سَمِعَ امرأةً تَقولُ لِعَبدِ اللهِ بنِ نَوفَلٍ تَستَفتيه فى غُلامٍ لها ابنِ زِنيَةٍ فى رَقَبَةٍ كانَت عَلَيها، قال لها عبدُ اللهِ بنُ نَوفَلٍ: لا أُراه يَقضِى الرَّقَبَةَ

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٦٨١٨)، وابن أبى شيبة (١٢٦٦٩) من طريق سفيان الثورى به.
(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٦٦٣) عن ابن نمير به. وعبد الرزاق (١٣٨٧٣) من طريق عبد الله به.
(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٣/٣٥٢ للمصنف وابن مردويه. وينظر فتح البارى ١١/٦٠١.

التى عَلَيكِ عِتقُ ابنِ زِنيَةٍ. قال عبدُ اللهِ بنُ نَوفَلٍ: سَمِعتُ عُمَرَ يقولُ: لأن أَحمِلَ على نَعلَينِ فى سَبيلِ اللهِ أحَبُّ إلَىَّ مِن أن أُعتِقَ ابنَ زِنيَةٍ[1].

بابُ التَّخييرِ بَينَ الإطعامِ والكِسوَةِ والعِتقِ، فمَن لَم يَجِدْ فصيامُ ثَلاثَةِ أيّامٍ

٢٠٠٣١- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أنبأنا أبو الحَسَنِ الطَّرائفِيُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ صالِحٍ، عن مُعاويَةَ ابنِ صالِحٍ، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى آيَةِ كَفّارَةِ اليَمينِ / ٦٠/١٠ قال: هو بالخيارِ فى هَؤُلاءِ الثَلاثِ الأُوَلِ، فإن لَم يَجِدْ شَيئًا مِن ذَلِكَ فصيامُ ثَلاثَةِ أيّامٍ مُتَتابِعاتٍ[2].

وفِى رِوايَةِ لَيثِ بنِ أبى سُلَيمٍ عن مُجاهِدٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه قال: كُلُّ شَىءٍ فى القُرآنِ أو أو فهو مُخَيَّرٌ، فإذا كان: ﴿لَّمْ يَجِدْ﴾ [البقرة: ١٩٦، والنساء: ٩٢، والمائدة: ٨٩، والمجادلة: ٤] فهو الأوَّلُ الأوَّلُ[3].

٢٠٠٣٢- أنبأنى أبو عبدِ اللهِ إجازَةً، عن أبى الوَليدِ، حدثنا إبراهيمُ

---

(١) يعقوب بن سفيان ١/٤١٨. وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل عقب (٣٠٠٧) من طريق أبى صالح عبد الله بن صالح به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٤٠٧٩). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٨/٦٥٣ من طريق عبد الله بن صالح به.

(٣) كتب فى حاشية الأصل ما نصه: «قلت: معناه: فإذا لم يكن فيه «أو أو». وإنما فيه «فمن لم يجد... فمن لم يجد» فهو على الترتيب، الأول فالأول، والله أعلم».
والأثر أخرجه عبد الرزاق (٨١٩٢)، وابن أبى شيبة (١٢٥٨٣)، وابن جرير فى تفسيره ٣/٣٩٨، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٦٧٣١) من طريق ليث به.

ابنُ إسحاقَ، حدثنا أحمدُ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا يونُسُ، عن الحَسَنِ أنَّه كان لا يَرَى بأسًا أن يُفَرِّقَ بَينَ الثَّلاثَةِ الأيّامِ فى كَفّارَةِ اليَمينِ. قال أبو الوَليدِ: وغَيرُ هُشَيمٍ يقولُ: كانوا لا يَرَونَ بذَلِكَ بأسًا.

بابُ التَّتابُعِ فى صَومِ الكَفّارَةِ

٢٠٠٣٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدّورِيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى، حدثنا أبو جَعفَرٍ الرّازِيُّ، عن الرَّبيعِ، عن أبى العالِيَةِ، عن أُبَيِّ بنِ كَعبٍ أنَّه كان يَقرأُ: (فصيامُ ثَلاثَةِ أيّامٍ مُتَتابِعاتٍ)[1].

٢٠٠٣٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدٌ يَعنِى ابنَ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالِكٌ (ح) وأخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن حُمَيدِ بنِ قَيسٍ المَكِّيِّ أنَّه قال: كُنتُ أطوفُ مَعَ مُجاهِدٍ فجاءَ إنسانٌ يَسألُه عن صيامِ الكَفّارَةِ أيُتابَعُ؟ قال حُمَيدٌ: فقُلتُ: لا. فضَرَبَ مُجاهِدٌ فى صَدرِى وقالَ: إنَّها فى قِراءَةِ أُبَيٍّ: (مُتَتابِعاتٍ)[2].

٢٠٠٣٥- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِيُّ، حدثنا

---

(١) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٦٥٢/٨ من طريق عبيد الله بن موسى به. وابن أبى شيبة (١٢٤٩١)، والحاكم ٢٧٧/٢ - وصححه - من طريق أبى جعفر الرازى به.

(٢) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (٥/٧و- مخطوط)، وبرواية الليثى ٣٠٥/١.

أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ [١٠/٣٩و] مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن عَطاءٍ أو طاوُسٍ قال: إن شاءَ فرَّقَ، فقالَ له مُجاهِدٌ: فى قِراءَةِ عبدِ اللهِ: (مُتَتابِعَةٍ). قال: فهِىَ مُتَتابِعَةٌ[١].

٢٠٠٣٦- قال: وحَدَّثَنا سعيدٌ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنى حَجّاجٌ قال: سألتُ عَطاءً عن الصّيامِ فى كَفّارَةِ اليَمينِ، قال: إن شاءَ فرَّقَ. قُلتُ: فإنَّها فى قِراءَةِ عبدِ اللهِ: (مُتَتابِعَةٍ). قال: إذن نَنقادَ لِكِتابِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ[٢].

٢٠٠٣٧- قال: وحَدَّثَنا سعيدٌ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن ابنِ عَونٍ، عن إبراهيمَ قال: فى قِراءَتِنا فى كَفّارَةِ اليَمينِ: (ثَلاثَةِ أيّامٍ مُتَتابِعاتٍ)[٣].

قال الشيخُ: رِوايَةُ ابنِ أبى نَجيحٍ فى كِتابِى عن عَطاءٍ، وهو فى سائرِ الرِّواياتِ عن طاوُسٍ.

ويُذكَرُ عن الأعمَشِ أن ابنَ مَسعودٍ كان يَقرأُ: (فصيامُ ثَلاثَةِ أيّامٍ مُتَتابِعاتٍ)[٤]. وكُلُّ ذَلِكَ مَراسيلُ عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ، واللَّهُ أعلَمُ.

---

(١) سعيد بن منصور (٨٠٦- تفسير) دون ذكر عطاء.

(٢) سعيد بن منصور (٨٠٥- تفسير).

(٣) سعيد بن منصور (٨٠٤- تفسير). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٢٤٨٩)، وابن جرير فى تفسيره ٦٥٢/٨ من طريق ابن عون به.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٦١٠٣).

جامِعُ الأَيْمانِ

بابُ مَن حَنِثَ ناسيًا ليَمينِه أو مُكرَهًا عَلَيه

قال اللهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

٢٠٠٣٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ المُرادِيُّ، حدثنا بشرُ بنُ بكرٍ، عن الأوزاعِيِّ/ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ فى مَوضِعٍ آخَرَ قال: حدثنا ١٠/٦١ أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرِ بنِ سابِقٍ الخَولانِيُّ، حدثنا بشرُ بنُ بكرٍ، عن الأوزاعِيِّ، عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ، عن عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**تَجاوَزَ اللهُ عن أُمَّتِى الخَطأَ والنِّسيانَ وما استُكرِهوا عَلَيه**». وفِى رِوايَةِ الرَّبيعِ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إنَّ اللَّـهَ تَجاوَزَ لِى**»[1]. كَذا قال فى أحَدِ المَوضِعَينِ عن أبى العباسِ عن بَحرٍ.

وقَد مَضَى ذَلِكَ عن أبى عبدِ اللهِ السّوسِيِّ وغَيرِه عن أبى العباسِ عن الرَّبيعِ[2]. وهو أشهَرُ.

ورَواه جَماعَةٌ مِنَ المِصريّينَ وغَيرِهِم عن الرَّبيعِ وبِه يُعرَفُ.

وتابَعَه على ذَلِكَ البوَيطِيُّ والحُسَينُ بنُ أبى مُعاوِيَةَ.

ورَواه الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ عن الأوزاعِيِّ فلَم يَذكُرْ فى إسنادِه عُبَيدَ بنَ عُمَيرٍ[3].

---

(١) الحاكم ٢/١٩٨ وصححه.

(٢) تقدم فى (١٥١٩٥).

(٣) تقدم فى (١٥١٩٦).

٢٠٠٣٩- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أنبأنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِىُّ، حدثنا يوسُفُ بنُ سعيدِ بنِ مُسَلَّمٍ، حدثنا حَجّاجُ بنُ محمدٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ تَجاوَزَ عن أُمَّتِى ما حَدَّثَت به أنفُسَها وما أُكرِهوا عَلَيه إلا أن يَتَكَلَّموا به أو يَعمَلوا به»**[(١)]. كَذا قال: عن أبى هريرةَ.

والظّاهِرُ أن عَطاءً سَمِعَه مِنَ الوَجهَينِ جَميعًا، وهُما حَديثانِ يُؤَدِّى كُلُّ واحِدٍ مِنهُما ما قُصِدَ به مِنَ المَعنَى، وفيهِما معًا طَرحُ الإكراهِ.

وقَد رَواه[٢] زُرارةُ بنُ[٢] أوفَى عن أبى هريرةَ يَرفَعُه فى حَديثِ النَّفْسِ والوَسوَسَةِ بمَعناه[(٣)]، وقَولُه: **«إلَّا أن يَتَكَلَّموا به أو يَعمَلوا به»**. يَرجِعُ إلَى حَديثِ النَّفسِ دونَ الإكراهِ، واللَّهُ أعلَمُ.

٢٠٠٤٠- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ [١٠/٣٩ظ] الفقيهُ، أنبأنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الكَريمِ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ سَعدٍ، حدثنا عَمِّى، حَدَّثَنِى أبى، عن ابنِ إسحاقَ، عن ثَورِ بنِ يَزيدَ الحِمصِىِّ، عن محمدِ بنِ عُبَيدِ بنِ أبى صالِحٍ، عن صَفيَّةَ بنتِ شَيبَةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«لا طَلاقَ ولا عَتاقَ فى إغلاقٍ»**[(٤)]. رَواه أبو داودَ

---

(١) الدارقطنى ٤/١٧١. وأخرجه النسائى (٣٤٣٣) من طريق حجاج بن محمد به دون ذكر الإكراه.

(٢ - ٢) فى س: «زرارة ابن أبى»، وفى م: «ابن أبى».

(٣) تقدم فى (٣٩٢٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى مسند الشاميين (٥٠٠) من طريق إبراهيم بن سعد (جد عبيد الله بن سعد) به. وتقدم فى (١٥١٩٨، ١٥١٩٩).

فى «السنن» عن عُبَيدِ اللهِ بنِ سَعدٍ[1].

بابُ ما جاءَ فيمَن حَلَفَ لَيَقضيَنَّ حَقَّه إلَى حينٍ، أو إلَى زَمانٍ. وما يُستَدَلُّ به على أنَّه لَيسَ له وقتٌ مَعلومٌ

٢٠٠٤١- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الفارِسِيُّ، أنبأنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ الأصبَهانِيُّ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ فارِسٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ البخارِيُّ، حَدَّثَنِي إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ، عن محمدِ بنِ مَعنٍ، سَمِعَ محمدَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ حُنَينٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، سَمِعَ عَلِيًّا رضي الله عنه قال: الحينُ سِتَّةُ أشهُرٍ[2].

٢٠٠٤٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن أبى ظَبيانَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: الحينُ قَد يَكونُ غُدوَةً وعَشِيَّةً[3].

٢٠٠٤٣- / أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ ٦٢/١٠
يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا محمدُ بنُ مُسلِمٍ، عن إبراهيمَ بنِ مَيسَرَةَ، أنَّ رَجُلًا سألَ ابنَ المُسَيَّبِ قال: إنِّى حَلَفتُ ألَّا أُكَلِّمَ رَجُلًا حينًا. قال: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٥]. قال: هِيَ النَّخلَةُ يَكونُ فيها حَملُها شَهرًا وشَهرَينِ، فنُرَى الحينَ شَهرَينِ[4].

---

(١) أبو داود (٢١٩٣). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩١٩).

(٢) التاريخ الكبير ١/١٣٦.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٥٩٤)، وابن جرير فى تفسيره ١٣/٦٤٣، وابن حزم فى المحلى ٨/٤٣٠ من طريق أبى معاوية به.

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٦٠٠)، وابن جرير فى تفسيره ١٣/٦٥٠، وابن حزم فى المحلى ٨/٤٣٠=

٢٠٠٤٤- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ عمرٍو، حدثنا زائدَةُ، عن إبراهيمَ بنِ المهاجرِ[(١)]، عن عِكرِمَةَ قال: الحينُ سِتَّةُ أشهُرٍ[(٢)].

٢٠٠٤٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا محمدٌ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا ابنُ الغَسيلِ، أخبرَنِى عِكرِمَةُ قال: أرسَلَ إلَىَّ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ فقالَ: إنِّى حَلَفتُ ألَّا أصنَعَ حينًا كَذا وكَذا، فما الحينُ الَّذِى لا يُدرَكُ؟ قال: فقَرأ ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ﴾ [الإنسان: ١] ما يُدرَى كَم أتَى مُنذُ خَلَقَه اللهُ، وأمّا الحينُ الَّذِى يُدرَكُ قَولُ اللهِ تَعالَى: ﴿تُؤۡتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ﴾ ما بَينَ صِرامِ النَّخلِ إلَى ثَمَرِها[(٣)].

٢٠٠٤٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أنبأنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، أنبأنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ فى قَولِه تَعالَى: ﴿وَلَتَعۡلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعۡدَ حِينِۭ﴾ [ص: ٨٨] قال: بعدَ المَوتِ. ﴿وَفِى ثَمُودَ إِذۡ قِيلَ لَهُمۡ تَمَتَّعُواْ حَتَّىٰ حِينٖ﴾ [الذاريات: ٤٣]: ثَلاثَةُ أيّامٍ. وفِى قَولِه: ﴿تُؤۡتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ﴾ [إبراهيم: ٢٥]. قال: كُلَّ سَبعَةِ أشهُرٍ[(٤)].

=من طريق محمد بن مسلم به.

(١) فى س، م: «المنهال». وينظر تهذيب الكمال ٢/٢١١.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٦٠١) من طريق معاوية بن عمرو به.

(٣) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ١٣/٦٤٩، ٦٥٠ من طريق ابن غسيل به. وتقدم فى (٧٥٨١) أن الصرام هو قطع الثمرة واجتناؤها.

(٤) أخرج الشطر الأول والثالث ابن جرير فى تفسيره ٢٠/١٥١ من طريق سعيد به.

ويُذكَرُ عن رَبيعَةَ بنِ أبى عبدِ الرَّحمَنِ أنَّه قال: الحينُ سَنةٌ.

٢٠٠٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا أبو حَفصٍ يَزيدُ بنُ كَيسانَ، سُئِلَ طاوُسٌ وأنا عِندَه، عن رَجُلٍ حَلَفَ ألَّا يُكَلِّمَ رَجُلًا زَمانًا، قال: الزَّمانُ شَهرَينِ[1] أو ثَلاثَةً ما لَم يوَقِّتْ أجَلًا[2].

اختِلافُهُم فى الحينِ واختِلافُ مَعنَى الحينِ فى مَواضِعِه دَليلٌ على أنْ [١٠/٤٠و] لَيسَ لِلحينِ غايَةٌ عِندَ الإطلاقِ، وكَذَلِكَ الزَّمانُ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابٌ : ما يُقَرِّبُ مِنَ الحِنثِ لا يَكونُ حِنثًا

احتَجَّ بَعضُ أصحابِنا فى ذَلِكَ بما:

٢٠٠٤٨- أخبرَنا أبو الفَتحِ هِلالُ بنُ محمدِ بنِ جَعفَرٍ ببَغدادَ، أنبأنا الحُسَينُ بنُ يَحيَى بنِ عَيّاشٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مُجَشِّرٍ، حدثنا سَلَمَةُ بنُ صالِحٍ الأحمَرُ، عن يَزيدَ بنِ أبى خالِدٍ، عن عبدِ الكَريمِ أبى أُمَيَّةَ، عن ابنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا أخرُجُ مِنَ المَسجِدِ حَتَّى أُخبِرَكَ بآيَةٍ**- أو: **سورَةٍ**- **لَم تَنزِلْ على نَبِيٍّ بعدَ سُلَيمانَ غَيرِى**». قال: فمَشَى فتَبِعتُه حَتَّى انتَهَى إلَى بابِ المَسجِدِ. قال: فأخرَجَ إحدَى رِجلَيه مِن أُسكُفَّةِ[3] المَسجِدِ

(١) كذا بالنسخ، وكتب فوقها فى الأصل: «كذا»، وفى المهذب ٤٠٣٦/٨، ومصدر التخريج: «شهران».

(٢) أخرجه الخطيب فى المتفق والمفترق (١٨٠١) من طريق محمد بن يعقوب به.

(٣) أسكفة الباب: عتبته السفلى. مشارق الأنوار ٤٨/١.

وبَقِيَتِ الأُخرَى فى المَسجِدِ، فقُلتُ بَينِى وبَينَ نَفسِى: نَسِىَ. قال: فأقبَلَ علىَّ بوَجهِه قال: «**بأىِّ شَىءٍ تَفتَتِحُ القُرآنَ إذا افتَتَحتَ الصَّلاةَ؟**». قال: قُلتُ: بـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] قال: «**هِىَ هِىَ**». ثُمَّ خَرَجَ[1]. إسنادُه ضَعيفٌ.

بابُ مَن حَلَفَ لا يأكُلُ خُبزًا بأُدمٍ فأكَلَه بما يُعَدُّ أُدمًا فى العادَةِ بما يُصطَبَغُ[2] به أو لا يُصطَبَغُ

٢٠٠٤٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو عمرٍو الحِيَرِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ شيرُويَه، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الدارمىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ / حَسّانَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، ٦٣/١٠
عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**نِعمَ الإدامُ الخَلُّ**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن الدّارِمِىِّ[4].

٢٠٠٥٠- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن

---

(١) أخرجه الدارقطنى ١/٣١٠ عن الحسين بن يحيى به. وابن الأعرابى فى معجمه (١٢٢٥) من طريق إبراهيم بن مجشر به. والطبرانى فى الأوسط (٦٢٥) من طريق يزيد بن أبى خالد به.

(٢) الاصطباغ: غمس اللقمة فى الإدام. ينظر التاج ٢٢/٥٢٢ (ص ب غ). والإدام عام فى المائع وغيره، وأما الصبغ فمختص بالمائع. المغرب ١/٣٣.

(٣) الدارمى (٢٠٩٣)، وعنه الترمذى عقب (١٨٤٠). وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلا من حديث سليمان بن بلال. ا.هـ. وأخرجه ابن ماجه (٣٣١٦) من طريق سليمان بن بلال به.

(٤) مسلم (٢٠٥١/١٦٤).

أبى بشرٍ، عن أبى سُفيانَ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي الله عنهما، أن النَّبِىَّ ﷺ سألَ أهلَه الأُدُمَ فقالوا: ما عِندَنا إلا خَلٌّ. فدَعا به فجَعَلَ يأكُلُ مِنه ويَقولُ: «**نِعمَ الأُدُمُ الخَلُّ، نِعمَ الأُدُمُ الخَلُّ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى، وأخرَجَه أيضًا مِن حَديثِ عائشةَ رضي الله عنها(٢).

٢٠٠٥١- أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ، حدثنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا عُمَرُ بنُ حَفصِ بنِ غِياثٍ، حدثنا أبى، عن محمدِ بنِ أبى يَحيَى الأسلَمِىِّ، عن يَزيدَ بنِ أبى أُمَيَّةَ الأعوَرِ، عن يوسُفَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ سَلَامٍ قال: رأيتُ النَّبِىَّ ﷺ أخَذَ كِسرَةً مِن خُبزِ شَعيرٍ فوَضَعَ عَلَيها تَمرَةً وقالَ: «**هذه إدامُ هذه**». فأكَلَها(٣).

بابُ مَن حَلَفَ لا يُكَلِّمُ رَجُلًا فأرسَلَ إلَيه رسولًا أو كَتَبَ إلَيه كِتابًا

قال اللهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٥١]، وقالَ لِلمُؤمِنينَ فى المُنافِقينَ: [١٠/٤٠ظ] ﴿قُل لَّا تَعْتَذِرُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ [التوبة: ٩٤] وإنَّما نَبَّأهُم مِن أخبارِهِم بالوَحيِ الَّذِى يَنزِلُ به جِبريلُ عَلَيه السَّلامُ على النَّبِىِّ ﷺ ويُخبِرُهُمُ النَّبِىُّ ﷺ بوَحيِ اللَّهِ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٢١)، والنسائى فى الكبرى (٦٦٨٩) من طريق أبى سفيان طلحة بن نافع به. وتقدم فى (١٤٧٣٩) من حديث جابر.

(٢) مسلم (١٦٦/٢٠٥٢، ١٦٥/٢٠٥١).

(٣) المصنف فى الصغرى (٤٠٨٤). وأخرجه أبو داود (٣٢٦٠، ٣٨٣٠)، والترمذى فى الشمائل (١٧٦) من طريق عمر بن حفص به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧٠٨، ٨٢٦).

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: مَن قال لا يَحنَثُ قال: إنَّ كَلامَ الآدَميّينَ لا يُشبِهُ كَلامَ الله؛ كَلامُ الآدَميّينَ بالمواجَهَةِ، ألا تَرَى أنَّه لَو هَجَرَ رَجُلٌ رَجُلًا كانَتِ الهِجرَةُ مُحَرَّمَةً عَلَيه فوقَ ثَلاثِ لَيالٍ، فكَتَبَ إلَيه أو أرسَلَ إلَيه[1] وهو يَقدِرُ على كَلامِه، لَم يُخرِجْه هذا مِن هِجرَتِه التى يأثَمُ بها[2].

٢٠٠٥٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن عَطاءِ بنِ يَزيدَ اللَّيثِيِّ، عن أبى أيّوبَ الأنصارِيِّ يَرويه: «**لا يَحِلُّ لِمُسلِمٍ أن يَهجُرَ أخاه فوقَ ثَلاثَةٍ، يَلتَقيانِ فيَصُدُّ هذا ويَصُدُّ هذا، وخَيرُهُما الَّذِى يَبدأُ بالسَّلامِ**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ وغَيرِه عن عبدِ الرَّزّاقِ[4].

٢٠٠٥٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو وأبو صادِقِ ابنُ أبى الفَوارِسِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ، حدثنا خالِدُ بنُ مَخلَدٍ، حدثنا محمدُ بنُ هِلالٍ، عن أبيه قال: سَمِعتُ أبا هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَحِلُّ لِمُؤمِنٍ أن يَهجُرَ مُؤمِنًا فوقَ ثَلاثَةِ أيّامٍ، فإذا مَرَّ ثَلاثٌ لَقِيَه**

---

(١) بعده فى م: «رسولا».

(٢) الأم ٧/٨٠.

(٣) المصنف فى الشعب (٦٦١٨)، وعبد الرزاق (٢٠٢٢٣). وأخرجه البخارى (٦٠٧٧)، وأبو داود (٤٩١١)، والترمذى (١٩٣٢)، وابن حبان (٥٦٦٩، ٥٦٧٠) من طرق عن الزهرى به.

(٤) مسلم (٢٥٦٠/٢٥).

فسَلَّمَ عَلَيه، فإن رَدَّ[1] فقَدِ اشتَرَكا فى الأجرِ، وإن لَم يَرُدَّ عَلَيه فقَد بَرِئَ المُسَلِّمُ مِنَ الهِجرَةِ وصارَتْ على صاحِبِه»[2].

/بابُ مَن حَلَفَ ما له مالٌ ولَه عَرْضٌ أو عَقارٌ أو حَيَوانٌ ١٠/٦٤

٢٠٠٥٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ الدّورِىُّ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ المُنادِى قالا: حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، حدثنا أبو نَعامَةَ العَدَوِىُّ، عن مُسلِمِ بنِ بُدَيلٍ، عن إياسِ بنِ زُهَيرٍ، عن سُوَيدِ بنِ هُبَيرَةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**خَيرُ مالِ المَرءِ مُهرَةٌ مأمورَةٌ أو سِكَّةٌ مأبورَةٌ**». وفِى رِوايَةِ الدّورِىِّ قال: سَمِعتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقولُ[3].

قال أبو عُبَيدٍ: «**سِكَّةٌ**». يقولُ: هِىَ المُصطَفَّةُ مِنَ النَّخلِ، وأمّا المأبورَةُ فإنَّها التى قَد لُقِّحَتْ، وأمّا المُهرَةُ المأمورَةُ فإنَّها الكَثيرَةُ النِّتاجِ[4].

بابٌ: مَن حَلَفَ لَيَضرِبَنَّ عبدَه مِائَةَ سَوطٍ فجَمَعَها فضَرَبَه بها لَم يَحنَثْ

استِدلالًا بقَولِه عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِب بِّهِۦ وَلَا تَحْنَثْ﴾ [ص: ٤٤].

---

(١) فى س، م: «رده».

(٢) المصنف فى الشعب (٦١٩٥). وأخرجه أبو داود (٤٩١٢) من طريق محمد بن هلال به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١٠٥١).

(٣) المصنف فى الصغرى (٤٠٨٥). وأخرجه أحمد (١٥٨٤٥)، والطبرانى (٦٤٧١) من طريق روح بن عبادة به. وقال الهيثمى في المجمع ٢٥٨/٥: ورجال أحمد ثقات.

(٤) غريب الحديث لأبى عبيد ٣٤٩/١، ٣٥٠.

٢٠٠٥٥- وأخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الهَمْدانيُّ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَني يونُسُ، [١٠/٤١و] عن ابنِ شِهابٍ، أخبرَني أبو أُمامَةَ ابنُ سَهلِ بنِ حُنَيفٍ أنَّه أخبرَه بَعضُ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ مِنَ الأنصارِ أنَّه اشتَكَى رَجُلٌ مِنهُم حَتَّى أضنَى فعادَ جِلدَةً على عَظمٍ، فدَخَلَت عَلَيه جاريَةٌ لِبَعضِهِم فهَشَّ[1] لها فوَقَعَ عَلَيها. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَه. قال: فأمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ أن يأخُذوا له مِائَةَ شِمراخٍ فيَضرِبوه بها ضَربَةً واحِدَةً[2].

٢٠٠٥٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا وكيعٌ، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ المَلِكِ، عن عَطاءٍ قال: جاءَه رَجُلٌ وأنا عِندَه فقالَ: إنِّى حَلَفتُ ألا أكسوَ أهلِى حَتَّى أقِفَ بعَرَفَةَ. وذاكَ فى غَيرِ أيّامِ الحَجِّ، فقالَ عَطاءٌ: اذهَبْ فقِفْ واكسُ أهلَكَ. فقيلَ لِعَطاءٍ: إنَّما نَوَى الحَجَّ. فقالَ عَطاءٌ: أرأيتَ أيّوبَ عَلَيه السَّلامُ حينَ حَلَفَ لَيَضرِبَنَّ أهلَه، حَلَفَ لَيَضرِبَنَّها بِضِغثٍ؟ إنَّما القُرآنُ أمثالٌ وعِبَرٌ.

بابُ ما يُستَدَلُّ به على أنَّه يُحَلِّلُ يَمينَه بأدنَى ضَربٍ

٢٠٠٥٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ

---

(١) هش: ارتاح وخف. عون المعبود ٤/٢٧٥.

(٢) أبو داود (٤٤٧٢). وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى (٨١٧) من طريق يونس به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٥٤)، وينظر ما تقدم فى (١٧٠٩١).

ابنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ العامِرِىُّ، حدثنا خالِدُ بنُ مَخلَدٍ، حدثنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عن الزُّهرِىِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَموتُ لأحَدٍ ثَلاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ فتَمَسَّه النّارُ إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ**»(١). أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ مالِكٍ(٢).

قال أبو عُبَيدٍ: نُرَى قَولَه: «**تَحِلَّةَ القَسَمِ**». يَعنِى قَولَ اللهِ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١]. يقولُ: فلا يَرِدُها إلا بقَدرِ ما يُبِرُّ(٣) اللهُ قَسَمَه فيه، وفيه أنَّه أصلٌ لِلرَّجُلِ يَحلِفُ لَيَفعَلَنَّ كَذا(٤) ثُمَّ يَفعَلُ مِنه شَيئًا دونَ شَىءٍ يَبَرُّ فى يَمينِهِ(٥).

قال الشيخُ: يَعنِى يَفعَلُ ما يَقَعُ عَلَيه الاسمُ.

/بابُ الحَلِفِ على التّأويلِ فيما بَينَه وبَينَ اللهِ تَعالَى ٦٥/١٠

٢٠٠٥٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ عبدِ اللهِ بنِ إبراهيمَ الهاشِمِىُّ، حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا أحمدُ بنُ الوَليدِ الفَحّامُ، حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيرِىُّ أظُنُّه قال: حدثنا إسرائيلُ (ح) وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ، أنبأنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٣٢/١٥٠) من طريق مالك به. وتقدم فى (٧٢١٥، ١٣٥٨٧).
(٢) البخارى (٦٦٥٦).
(٣) فى حاشية الأصل: «يجرى».
(٤) بعده فى م: «وكذا».
(٥) غريب الحديث لأبى عبيد ٢/١٦، ١٧.

ابنِ عبدِ الأعلَى، عن جَدَّتِه، عن أبيها سُوَيدِ بنِ حَنظَلَةَ قال: أتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ ومعنا وائلُ بنُ حُجرٍ فلَقِيَه قَومٌ هُم له عَدوٌّ، فأبَى القَومُ أن يَحلِفوا، وتَقَدَّمتُ فحَلَفتُ أنَّه أخِى، فلَمّا أتَينا النَّبِىَّ ﷺ قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ القَومَ أبَوا أن يَحلِفوا، وتَقَدَّمتُ فحَلَفتُ أنَّه أخِى. قال: «**صَدَقَتْ، المُسلِمُ أخو المُسلِمِ**»(١). لَفظُ حَديثِ عثمانَ بنِ عُمَرَ. وحَديثُ الزُّبَيرِىِّ بمَعناه مُختَصَرٌ.

[١٠/٤١ظ] بابٌ : اليَمينُ على نيَّةِ المُستَحلِفِ فى الحُكوماتِ

٢٠٠٥٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أنبأنا هُشَيمٌ (ح) قال: وأخبَرَنى أبو النَّضرِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ واللَّفظُ له، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ ومُحَمَّدُ بنُ أيّوبَ قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنى عبدُ اللهِ بنُ أبى صالِحٍ أخو سُهَيلٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**يَمينُكَ على ما يُصَدِّقُكَ به صاحِبُكَ**»(٢). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى وعَمرٍو النّاقِدِ(٣).

٢٠٠٦٠- وأخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفقيهُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ والحَسَنُ بنُ سُفيانَ قالا: حدثنا

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٨٧). وأخرجه أبو داود (٣٢٥٦) من طريق أبى أحمد الزبيرى به. وأحمد (١٦٧٢٦)، وابن ماجه (٢١١٩) من طريق إسرائيل به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٩١).

(٢) المصنف فى الصغرى (٤٠٨٨). وأخرجه أبو داود (٣٢٥٥) من طريق مسدد به. وأحمد (٧١١٩)، والترمذى (١٣٥٤)، وابن ماجه (٢١٢١) من طريق هشيم به.

(٣) مسلم (٢٠/١٦٥٣).

أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، عن هُشَيمٍ، عن عَبّادِ بنِ أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما اليَمينُ على نيَّةِ المُستَحلِفِ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ(٢).

بابُ مَن جَعَلَ شَيئًا مِن مالِه صَدَقَةً أو فى سَبيلِ اللهِ أو فى رِتاجِ الكَعبَةِ على مَعانِى الأيمانِ

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: والَّذِى يَذهَبُ إلَيه عَطاءٌ أنَّه يُجزئُه مِن ذَلِكَ كَفّارَةُ يَمينٍ، ومَن قال هذا القَولَ قالَه فى كُلِّ ما حُنِثَ فيه سِوَى عِتقٍ أو طَلاقٍ، وهو مَذهَبُ عائشةَ رضي الله عنها، ومَذهَبُ عَدَدٍ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ ورَضِىَ عَنهُم(٣).

٢٠٠٦١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ الوَليدِ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أنبأنا شُعبَةُ، عن سلمةَ بنِ كُهَيلٍ، عن عَطاءٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها فى رَجُلٍ جَعَلَ مالَه فى المَساكينِ صَدَقَةً، قالَت: كَفّارَةُ يَمينٍ(٤).

٢٠٠٦٢- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، أنبأنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ، أنبأنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أنبأنا

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٨٩)، وابن أبى شيبة (١٢٧١٩)، وعنه ابن ماجه (٢١٢٠).

(٢) مسلم (٢١/١٦٥٣).

(٣) الأم ٢/٢٥٤.

(٤) أخرجه الدارقطنى ٤/١٥٩ من طريق عطاء عن عائشة مرفوعًا بنحوه.

يَحيَى يَعنِى ابنَ سعيدٍ، عن مَنصورِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ رَجُلٍ مِن بَنِى عبدِ الدّارِ، عن أُمِّه صَفيَّةَ أنَّها سَمِعَت عائشةَ رضي الله عنها وإنسانٌ يَسألُها عن الَّذِى يقولُ: كُلُّ مالٍ له فى سَبيلِ اللهِ. أو: كُلُّ مالٍ له فى رِتاجِ الكَعبَةِ. ما يُكَفِّرُ ذَلِكَ؟ قالَت عائشَةُ: يُكَفِّرُه ما يُكَفِّرُ اليَمينَ[1].

٢٠٠٦٣- ورَواه سفيانُ الثَّورِيُّ عن مَنصورِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ عن أُمِّه صَفيَّةَ بنتِ شَيبَةَ عن عائشةَ رضي الله عنها، أن رَجُلًا أوِ امرأةً سألَتها عن شَىءٍ كان بَينَها وبَينَ ذِى قَرابَةٍ لها فحَلَفَت إن كَلَّمَتْه فمالُها فى رِتاجِ الكَعبَةِ، فقالَت عائشَةُ رضي الله عنها: يُكَفِّرُه ما يُكَفِّرُ اليَمينَ. **أخبَرَناه** أبو بكرٍ الأرْدَستانِيُّ، أنبأنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ. فذَكَرَه[2].

٢٠٠٦٤- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ، أنبأنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحَسَنِ السَّرّاجُ، حدثنا أبو شُعَيبٍ الحَرّانِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ / عُبَيدِ اللهِ [١٠/٤٢و] البَصرِيُّ العَنبَرِيُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا ٦٦/١٠
حَبيبٌ المُعَلِّمُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن أخوَينِ مِنَ الأنصارِ كان بَينَهُما ميراثٌ فسألَ أحَدُهُما صاحِبَه القِسمَةَ، فقالَ: لَئن عُدتَ تَسألُنِى القِسمَةَ لَم أُكَلِّمْكَ أبَدًا، وكُلُّ مالٍ لِى فى رِتاجِ الكَعبَةِ. فقالَ

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٩٢). وأخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٤/٣٢٤، والمزنى فى المختصر ص٢٩٨ من طريق منصور به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٨٨) عن سفيان الثورى به بنحوه.

عُمَرُ رضي الله عنه: إنَّ الكَعبَةَ لَغَنِيَّةٌ عن مالِكَ، كَفِّرْ عن يَمينِكَ وكَلِّمْ أخاكَ؛ فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا يَمينَ عَلَيكَ ولا نَذرَ فى مَعصيَةِ الرَّبِّ، ولا فى قَطيعَةِ الرَّحِمِ، ولا فيما لا تَملِكُ**»(١).

٢٠٠٦٥- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الفارِسِيُّ، أنبأنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ الأصبَهانِيُّ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ فارِسٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ البخارِيُّ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، أنبأنا إياسُ بنُ أبى تَميمَةَ أبو مَخلَدٍ صاحِبُ البَصرِيِّ، حَدَّثَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى رافِعٍ، عن أبيه، أنَّه كان مَملوكًا لابنَةِ عَمِّ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فحَلَفَت أنَّ مالَها فى المَساكينِ صَدَقَةٌ، فقالَ ابنُ عُمَرَ: كَفِّرِى يَمينَكِ(٢).

٢٠٠٦٦- قال: وحَدَّثَنا محمدٌ، حَدَّثَنِى مَحمودٌ، عن النَّضرِ، أنبأنا أشعَثُ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ، عن أبى رافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ وعائشَةَ وأُمِّ سلمةَ قالوا: تُكَفِّرُ يَمينَها(٢).

٢٠٠٦٧- قال: وحَدَّثَنا محمدٌ، حدثنا حَجّاجٌ، عن حَمّادٍ، عن علىِّ بنِ زَيدٍ، عن أبى رافِعٍ، عن زَينَبَ امرأةٍ مِنَ المُهاجِراتِ وعَبدِ الله بنِ عُمَرَ وحَفصَةَ بنتِ عُمَرَ نَحوَه(٢).

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٩٣). وأخرجه أبو داود (٣٢٧٢)، وابن حبان (٤٣٥٥) من طريق يزيد بن زريع به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧١٣).

(٢) التاريخ الكبير ١/٤٣٥، ٥/٢٨١.

٢٠٠٦٨- وعن حَمّادٍ، عن ثابِتٍ، عن أبى رافِعٍ نَحوَه[١].

٢٠٠٦٩- وعن حَمّادٍ، عن حُمَيدٍ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ، عن أبى رافِعٍ نَحوَه[١].

٢٠٠٧٠- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو طاهِرٍ المُحَمَّداباذِيُّ، حدثنا أبو قِلابَةَ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، حدثنا الأشعَثُ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ المُزَنِيِّ، عن أبى رافِعٍ أنَّه كان بَينَه وبَينَ امرأةٍ له شَىءٌ فحَلَفَت مَولاةٌ له (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ قالا: أنبأنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِيُّ، حدثنا أشعَثُ، حدثنا بكرُ بنُ عبدِ اللهِ المُزَنِيُّ، عن أبى رافِعٍ، أنَّ مَولاتَه أرادَت أن تُفَرِّقَ بَينَه وبَينَ امرأتِه، فقالَت: هِيَ يَومًا يَهوديَّةٌ ويَومًا نَصرانيَّةٌ، وكُلُّ مَملوكٍ لها حُرٌّ، وكُلُّ مالٍ لها فى سَبيلِ اللهِ، وعَلَيها المَشىُ إلَى بَيتِ اللهِ، إنْ لَم تُفَرِّقْ بَينَهُما. فسألَتْ عائشةَ رضي الله عنها وابنَ عُمَرَ وابنَ عباسٍ وحَفصَةَ وأُمَّ سلمةَ، فكُلُّهُم قال لها: أتُريدينَ أن تكونِى مِثلَ هاروتَ وماروتَ؟ وأمَروها أن تُكَفِّرَ يَمينَها وتُخَلِّىَ بَينَهُما[٢]. لَفظُ حَديثِ الأنصارِيِّ، وحَديثُ رَوحٍ مُختَصَرٌ ولَم يَذكُرْ حَفصَةَ.

٢٠٠٧١- أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا

---

(١) التاريخ الكبير ١/٤٣٥ .

(٢) الدارقطنى ٤/١٦٣ .

علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ موسَى، حدثنا أبو هِلالٍ، حدثنا غالِبٌ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ المُزَنِىِّ، عن أبى رافِعٍ قال: قالَت مَولاتِى: لأفرِّقَنَّ بَينَكَ وبَينَ امرأتِكَ، وكُلُّ مالٍ لها فى رِتاجِ الكَعبَةِ، وهِىَ يَومًا يَهودِيَّةٌ ويَومًا نَصرانِيَّةٌ ويَومًا مَجوسِيَّةٌ إن لَم تُفَرِّقْ بَينَكَ وبَينَ امرأتِكَ. قال: فانطَلَقتُ [١٠/٤٢ظ] إلَى أُمِّ المُؤمِنينَ أُمِّ سلمةَ رضي الله عنها فقُلتُ: إنَّ مَولاتِى تُريدُ أن تُفَرِّقَ بَينِى وبَينَ امرأتِى. فقالَتِ: انطَلِقْ إلَى مَولاتِكَ فقُل لها: إنَّ هذا لا يَحِلُّ لَكِ. فرَجَعتُ إلَيها[1]، ثُمَّ أتَيتُ ابنَ عُمَرَ فأخبَرتُه فجاءَ حَتَّى انتَهَى إلَى البابِ فقالَ: ها هُنا هاروتُ وماروتُ؟ فقالَت: إنِّى جَعَلتُ كُلَّ مالٍ لِى فى رِتاجِ الكَعبَةِ. قال: فما تأكُلينَ؟ قالَت: وقُلتُ: وأنا يَومًا يَهودِيَّةٌ ويَومًا نَصرانِيَّةٌ ويَومًا مَجوسِيَّةٌ. فقالَ: إن تَهَوَّدتِ قُتِلتِ، وإن تَنَصَّرتِ قُتِلتِ، وإن تَمَجَّستِ قُتِلتِ. فقالَت: فما تأمُرُنِى؟ قال: تُكَفِّرِى[2] يَمينَكِ وتَجمَعِين[3] بَينَ فتاكِ وفَتاتِكِ[4].

٢٠٠٧٢- أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ علىٍّ الإسفَراييِنىُّ بها، أنبأنا زاهِرُ بنُ أحمدَ السَّرَخْسِىُّ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ زيادٍ النَّيسابورِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ بشرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن سُلَيمانَ التَّيمِىِّ، حدثنا

---

(١) الدارقطنى ٤/١٦٣.

(٢) كذا فى النسخ.

(٣) فى م: «وتجمعى».

(٤) الدارقطنى ٤/١٦٤. وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١/٤٣٥ من طريق محمد بن سليم (أبى هلال) به مختصرًا.

بكرُ بنُ عبدِ اللهِ، عن أبى رافِعٍ، أن لَيلَى بنتَ العَجماءِ مَولاتَه قالَت: هِىَ يَهوديَّةٌ وهِىَ نَصرانيَّةٌ، وكُلُّ مَملوكٍ لها[1] مُحَرَّرٌ، وكُلُّ مالٍ لها هَدىٌ إن لَم يُطَلِّقِ امرأتَه، إن لَم تُفَرِّقْ بَينَكُما[2]. فأتَى زَينَبَ فانطَلَقَتْ مَعَه فقالَت: هٰهُنا هاروتُ وماروتُ؟ قالَت: قَد عَلِمَ اللهُ ما قُلتُ، كُلُّ مالٍ لِى هَدىٌ، وكُلُّ مَملوكٍ لِى مُحَرَّرٌ، وهِىَ يَهوديَّةٌ وهِىَ نَصرانيَّةٌ. قالَت: خَلِّى بَينَ الرَّجُلِ وامرأتِه. قال: فأتَيتُ حَفصَةَ فأرسَلَتْ إلَيها كما قالَت زَينَبُ، قالَت: خَلِّى[3] بَينَ الرَّجُلِ وامرأتِه. فأتَيتُ ابنَ عُمَرَ فجاءَ مَعِى فقامَ بالبابِ فلَمّا سَلَّمَ قالَت: بأبِى أنتَ وأبوكَ. قال: أمِن حِجارَةٍ أنتِ أم مِن حَديدٍ؟! أتَتكِ زَينَبُ وأرسَلَت إلَيكِ حَفصَةُ. قالَت: قَد حَلَفتُ بكَذا وكَذا. قال: كَفِّرِى عن يَمينِكِ وخَلِّى بَينَ الرَّجُلِ وامرأتِهِ[4].

قال الشيخُ: وهَذا فى غَيرِ العِتقِ، فقَد رُوِىَ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مِن وجهٍ آخَرَ أن العَتاقَ يَقَعُ، وكَذلِكَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما[5]، وكأنَّ الرّاوِىَ قَصَّرَ بنَقلِه فى /رِوايَةِ بكرِ بنِ عبدِ اللهِ، أو لَم يَكُنْ لها فى الوَقتِ مَملوكٌ فلَم يَتَعَرَّضوا له، واللَّهُ أعلَمُ. ٦٧/١٠

---

(١) زيادة من: م، وقال فى حاشية الأصل: «صوابه: لها».

(٢) فى س، م: «بينها».

(٣) فى الأصل: «خلّ».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٦٠١٣) من طريق سليمان التيمى بنحوه عن ابن عمر وحده.

(٥) ينظر ما سيأتى فى (٢٠٠٨١).

٢٠٠٧٣- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ خُشكَنانَةُ البَلخِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ يَحيَى بنِ موسَى الخَتِّيُّ[١]، حدثنا قُتَيبَةُ، حدثنا حَبيبٌ، عن العَوّامِ، عن مُجاهِدٍ قال: قال عُمَرُ بنُ الخطابِ وعائشَةُ رضي الله عنهما فى الرَّجُلِ يَحلِفُ بالمَشيِ، أو مالُه فى المَساكينِ، أو فى رِتاجِ الكَعبَةِ: إنَّها يَمينٌ يُكَفِّرُها إطعامُ عَشَرَةِ مَساكينَ[٢].

أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ قال: سَمِعتُ الشّافِعِيَّ وسألَه رَجُلٌ عن المَشيِ فحَنِثَ[٣] بالمَشيِ إلَى الكَعبَةِ، فأفتاه بكَفّارَةِ يَمينٍ، فقالَ له الرَّجُلُ: بهَذا تَقولُ يا أبا عبدِ اللهِ؟ فقالَ: هذا قَولُ مَن هو خَيرٌ مِنِّى. قال: مَن هو؟ قال: عَطاءُ بنُ أبى رَباحٍ[٤].

٢٠٠٧٤- أخبرَناه أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ علىٍّ الإسفَراييِنيُّ، أنبأنا زاهِرُ بنُ أحمدَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ زيادٍ النَّيسابورِيُّ، حدثنا يوسُفُ يَعنِى ابنَ سعيدٍ، حدثنا هَيثَمٌ يَعنِى ابنَ خارِجَةَ، حدثنا هُشَيمٌ، أنبأنا مَنصورٌ عن الحَسَنِ، وحَجّاجٌ عن [١٠/٤٣و] عَطاءٍ أنَّهُما قالا فيمَن قال: هو مُحرِمٌ بحَجَّةٍ. فحَنِثَ: فيه كَفّارَةُ يَمينٍ[٥].

قال الشيخُ: ومَن قال بهَذا القَولِ يُشبِهُ أن يَحتَجَّ بما:

---

(١) فى م: «الخنب». وينظر الأنساب ٣٢٥/٢.

(٢) ينظر أثر عائشة فى مصنف ابن أبى شيبة (١٢٤٦٧).

(٣) فى حاشية الأصل: «لعله: وحنث»

(٤) المصنف فى المعرفة (٥٨٢٧)، والأم ٦٧/٧.

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٥٢٥) من طريق آخر عن حجاج بنحوه.

٢٠٠٧٥- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ (ح) وأنبأنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ، أنبأنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ أحمدَ بنِ إسماعيلَ السَّرّاجُ، حدثنا موسَى بنُ هارونَ البَزّازُ، حدثنا أبو هَمّامٍ الوَليدُ بنُ شُجاعِ بنِ الوَليدِ وأحمَدُ بنُ عيسَى ويونُسُ بنُ عبدِ الأعلَى قالوا: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى عمرُو بنُ الحارِثِ، عن كَعبِ بنِ عَلقَمَةَ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ شُماسَةَ، عن أبى الخَيرِ، عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**كَفّارَةُ النَّذرِ كَفّارَةُ اليَمينِ**». سَقَطَ مِن رِوايَةِ ابنِ عبدِ الحَكَمِ: أبو الخَيرِ، فلَم يُذكَرْ فى إسنادِه[1]، رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن هارونَ بنِ سعيدٍ وأحمَدَ بنِ عيسَى ويونُسَ بنِ عبدِ الأعلَى[2].

٢٠٠٧٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا أحمدُ بنُ عيسَى، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يَحيَى بنُ عبدِ اللهِ بنِ سالِمٍ، عن

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٠٩٤)، وفى المعرفة (٥٨٢٥). وأخرجه النسائى (٣٨٤١) من طريق ابن وهب به، وليس فيه: أبو الخير. وأحمد (١٧٣١٩)، وأبو داود (٣٣٢٣)، والترمذى (١٥٢٨) من طرق عن كعب بن علقمة به. وعند الترمذى زيادة: إذا لم يُسَمَّ. وقال الألبانى فى الإرواء (٢٥٨٦): والحديث صحيح دون قوله: إذا لم يُسَمَّ.

(٢) مسلم (١٣/١٦٤٥).

عبدِ الرَّحمَنِ بنِ الحارِثِ المَخزومِيِّ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «**إنَّما النَّذرُ ما ابتُغِيَ به وجهُ اللهِ**»(١).

بابُ الخِلافِ فى النَّذرِ الَّذِى يُخرِجُه مُخرَجَ اليَمينِ

قَد مَضَى قَولُ عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ ومَن قال مِثلَ قَولِه مِنَ الصَّحابَةِ ﷺ فى أنَّه يَمينٌ يُكَفِّرُه ما يُكَفِّرُ اليَمينَ(٢).

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: وقَد قال غَيرُه: يَتَصَدَّقُ بجَميعِ ما يَملِكُ. إلا أنَّه قال: ويَحبِسُ قَدرَ ما يَقوتُه، فإذا أيسَرَ تَصَدَّقَ بالَّذِى حَبَسَ. وذَهَبَ غَيرُه إلَى أن يَتَصَدَّقَ بثُلُثِ مالِه، وغَيرُه إلَى أن يَتَصَدَّقَ بالزَّكاةِ(٣).

قال الشيخُ: أمّا المَذهَبُ الأوَّلُ فَيُحكَى عن بَعضِ العِراقيّينَ، وأمّا الثّانِى فهو مَذهَبُ مالِكٍ، واحتَجَّ بَعضُ مَن ذَهَبَ مَذهَبَه بما:

٢٠٠٧٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ قال: أخبرَنِى بَعضُ بَنِى السّائبِ بنِ أبى لُبابَةَ أن أبا لُبابَةَ حينَ ارتَبَطَ فتابَ اللهُ عَلَيه قال: يا رسولَ اللهِ، إنَّ مِن تَوبَتِى أن أهجُرَ دارَ قَومِى التى أصَبتُ فيها

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٩٢) من طريق ابن وهب به مطولًا. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩١٨).وسيأتى فى (٢٠١١٦).

(٢) ينظر الباب السابق.

(٣) الأم ٢/٢٥٤.

الذَّنبَ وأُجاوِرَكَ، وأن أنخَلِعَ مِن مالِى صَدَقَةً إلَى اللهِ ورسولِه. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**يُجزِئُ عَنكَ الثُّلُثُ مِن مالِكَ**»(١).

ورَواه مالكٌ فى «الموطأ» عن عثمانَ بنِ حَفصٍ عن ابنِ شِهابٍ أنَّه بَلَغَه أن أبا لُبابَةَ(٢).

ورَواه محمدُ بنُ الوَليدِ الزُّبَيدِيُّ عن الزُّهرِيِّ عن [١٠/٤٣ظ] حُسَينِ بنِ السّائبِ بنِ أبى لُبابَةَ، أن جَدَّه حَدَّثَه أن أبا لُبابَةَ حينَ تابَ اللهُ عَلَيه. فذَكَرَه، وقَد مَضَى فى كِتابِ الزَّكاةِ(٣).

ورَواه محمدُ بنُ أبى حَفصَةَ عن الزُّهرِيِّ عن حُسَينِ بنِ السّائبِ بنِ أبى لُبابَةَ عن أبيه(٤).

١٠/٦٨ وقيلَ: عنه عن الزُّهرِيِّ / عن حُسَينِ بنِ السّائبِ أو غَيرِه نَحوَه(٥).

٢٠٠٧٨- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن الزُّهرِيِّ، عن ابنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ، عن أبيه أنَّه قال لِلنَّبِيِّ ﷺ- أو أبو لُبابَةَ، أو مَن شاءَ اللهُ-: إنَّ مِن تَوبَتِى أن أهجُرَ دارَ قَومِى التى أصَبتُ فيها(٦)، وأن أنخَلِعَ مِن مِلكِى كُلِّه

(١) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٢/٢٨٦ من طريق يونس به. وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (١٨٩٨)، والطبرانى (٤٥١٠) من طريق الزهرى من حديث أبى لبابة.

(٢) مالك ٢/٤٨١.

(٣) تقدم فى (٧٨٥٢).

(٤) تقدم عقب (٧٨٥٢).

(٥) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٢/٣٨٦ من طريق محمد بن أبى حفصة به.

(٦) بعده فى م: «الذنب».

صَدَقَةً. قال: «**يُجزِئُ عَنكَ الثُّلُثُ**»[1].

٢٠٠٧٩- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ المُتَوَكِّلِ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنِى ابنُ كَعبِ بنِ مالِكٍ قال: كان أبو لُبابَةَ. فذَكَرَ مَعناه[2]. قال أبو داودَ: والقِصَّةُ لأبِى لُبابَةَ[3].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: هو بهَذا اللَّفظِ فى قِصَّةِ أبى لُبابَةَ، فأمّا ما قال لِكَعبِ بنِ مالِكٍ فغَيرُ مُقَدَّرٍ بالثُّلُثِ:

٢٠٠٨٠- أخبَرَناه أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ قال: أخبرَنِى عبدُ اللهِ بنُ كَعبِ بنِ مالِكٍ، عن أبيه أنَّه قال لِرسولِ اللهِ ﷺ حينَ تيبَ عَلَيه: يا رسولَ اللهِ إنِّى أُرِيدُ أن أنخَلِعَ مِن مالِى صَدَقَةً إلَى اللهِ ورسولِه. فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: «**أمسِكْ بَعضَ مالِكَ، فهو خَيرٌ لَكَ**»[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ صالِحٍ عن ابنِ وهبٍ[5].

وقيلَ: عن ابنِ وهبٍ عن يونُسَ عن ابنِ شِهابٍ عن عبدِ الرَّحمَنِ

(١) أبو داود (٣٣١٩). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٨٤١).

(٢) أبو داود (٣٣٢٠)، وعبد الرزاق فى التفسير ١/٢٨٦ دون ذكر ابن كعب.

(٣) أبو داود عقب (٣٣٢٠).

(٤) أخرجه النسائى (٣٨٣٢) من طريق ابن وهب به.

(٥) البخارى (٤٦٧٦).

ابنِ عبدِ اللهِ بنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ عن عبدِ اللهِ بنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ عن أبيهِ[1].

وهَذا حَديثٌ صَحيحٌ، والأوَّلُ مُختَلَفٌ فى إسنادِه ولا يَثبُتُ مَوصولًا، ولا يَصِحُّ الاحتِجاجُ به فى هذه المَسألَةِ، فأبو لُبابَةَ إنَّما أرادَ أن يَتَصَدَّقَ بمالِه شُكرًا للهِ تَعالَى حينَ تابَ[2] عَلَيه، فأمَرَه النَّبِىُّ ﷺ أن يُمسِكَ بَعضَ مالِه كما قال لِكَعبِ بنِ مالِكٍ، ولَم يَبلُغْنا أنَّه نَذَرَ شَيئًا أو حَلَفَ على شَىءٍ، واللَّهُ أعلَمُ.

وأمّا المَذهَبُ الثّالِثُ ففيما:

٢٠٠٨١- أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ علىٍّ الإسفَراييِنىُّ بها، أنبأنا زاهِرُ بنُ أحمدَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ زيادٍ النَّيسابورِىُّ، حدثنا أبو الأزهَرِ وعَبدُ الرَّحمَنِ بنُ بشرٍ قالا: حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عن عثمانَ بنِ أبى حاضِرٍ قال: حَلَفَتِ امرأةٌ مِن آلِ ذِى أصبَحَ فقالَت: مالُها فى سَبيلِ اللهِ وجاريَتُها حُرَّةٌ إن لَم تفعَلْ[3] كَذا وكَذا. لِشَىءٍ يَكرَهُه زَوجُها، فحَلَفَ زَوجُها ألَّا تَفعَلَه[4]، فسُئلَ عن ذَلِكَ ابنُ عباسٍ وابنُ عُمَرَ رضي الله عنهم فقالا: أمّا الجاريَةُ فتَعتِقُ، وأمّا قَولُها: مالِى فى سَبيلِ اللهِ. فتَصَدَّقُ بزَكاةِ مالِها[5]. كَذا فى هذه الرِّوايَةِ.

---

(١) تقدم فى (٤٤٦٩).

(٢) فى م: «تاب الله».

(٣) فى س، م: «يفعل».

(٤) فى م: «يفعله».

(٥) عبد الرزاق (١٥٩٩٨).

وقَد رُوِّينا عن ابنِ عباسٍ وابنِ عُمَرَ رضي الله عنهم ما دَلَّ على جَوازِ التَّكفيرِ[1]، فاللَّهُ أعلمُ.

ورُوِىَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى مَعناه مَذهَبٌ آخَرُ:

٢٠٠٨٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ [١٠/ ٤٤و]، أنبأنا محمدُ بنُ جَعفَرٍ هو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدٍ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا أبى، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى الجوَيريَةِ، سَمِعَ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما - عن رَجُلٍ: عَلَيه مِائَةُ بَدَنَةٍ إن كَلَّمَ أخاه- قال: يُهدِى ثَلاثينَ[2]، ويُكَلِّمُ أخاه.

بابُ مَن نَذَرَ نَذرًا فى مَعصيَةِ اللهِ

قال الشّافِعِىُّ: أصلُ مَعقولِ قَولِ عَطاءٍ فى هذا أنَّه ذَهَبَ إلَى أنَّه لَم يَكُنْ عَلَيه قَضاؤه[3] ولا كَفّارَةٌ. قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: وإنَّما أبطَلَ اللهُ النَّذرَ فى البَحيرَةِ والسّائبَةِ أنَّها مَعصيَةٌ، ولَم يَذكُرْ فى ذَلِك كَفّارَةً، وبِذَلِك جاءَتِ السُّنَّةُ[4].

٢٠٠٨٣- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أنبأنا مالِكٌ (ح) وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ،

(١) تقدم فى (٢٠٠٦٦).

(٢) بعده فى م: «بدنة».

(٣) فى م، والأم: «قضاء».

(٤) الأم ٦٨/٧.

أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلَمَةَ وابنُ بُكَيرٍ، عن مالِك، عن طَلحَةَ بنِ عبدِ المَلِكِ الأيلِيِّ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ، عن عائشةَ زَوجِ النَّبِيِّ ﷺ ورَضِيَ عَنها، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَن نَذَرَ أن يُطيعَ اللَّهَ فليُطِعْه، ومَن نَذَرَ أن يَعصِيَ اللَّهَ فلا يَعصِه**»(١). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى عاصِمٍ وأبِى نُعَيمٍ عن مالِكٍ(٢).

٢٠٠٨٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِيُّ، أنبأنا ابنُ عُيَينَةَ وعَبدُ الوَهّابِ / بنُ عبدِ المَجيدِ، عن أيّوبَ بنِ أبى تَميمَةَ السَّختيانِيِّ، عن ٦٩/١٠
أبى قِلابَةَ، عن أبى المُهَلَّبِ، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا نَذرَ فى مَعصيةٍ ولا فيما لا يَملِكُ ابنُ آدَمَ**». قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: وكانَ فى حَديثِ عبدِ الوَهّابِ الثَّقَفِيِّ بهَذا الإسنادِ أن امرأةً مِنَ الأنصارِ نَذَرَت وهَرَبَت على ناقَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ إن نَجّاها اللهُ عَلَيها لَتَنحَرَنَّها، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ هذا القَولَ وأخَذَ ناقَتَه(٣).

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: ولَم يأمُرْها أن تَنحَرَ مِثلَها ولا تُكَفِّرَ(٤).

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: فبِذَلِكَ نَقولُ أنَّ مَن نَذَرَ تَبَرُّرًا أن يَنحَرَ مالَ غَيرِه

(١) الشافعى ٢/٢٥٥، ٦/١٩٠، ٧/٦٨، والموطأ برواية ابن بكير (١٣/١٨ظ- مخطوط)، وتقدم فى (١٨٨٨٥).

(٢) البخارى (٦٦٩٦، ٦٧٠٠).

(٣) تقدم فى (١٨٢٩٠، ١٨٨٨٦).

(٤) الأم ٢/٢٥٦، ٧/٦٨.

فالنَّذرُ ساقِطٌ عنه، ومَن نَذَرَ ما لا يُطيقُ أن يَعمَلَه بحالٍ سَقَطَ النَّذرُ عنه؛ لأنَّه لا يَملِكُ أن يَعمَلَه، فهو كما لا يَملِكُ ما سِواه[1].

٢٠٠٨٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، حدثنا أيّوبُ بنُ عائذٍ الطّائيُّ قال: قُلتُ لِلشَّعبِيِّ: رَجُلٌ نَذَرَ أن يَنحَرَ ابنَه. فقالَ: لَعَلَّكَ مِنَ القَيّاسينَ. ما عَلِمتُ أحَدًا مِنَ النّاسِ كان أطلَبَ لَعِلمٍ فى أُفُقٍ مِنَ الآفاقِ مِن مَسروقٍ، قال: لا نَذرَ فى مَعصيَةٍ[2].

بابُ مَن جَعَلَ فيه كَفّارَةَ يَمينٍ

٢٠٠٨٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عثمانَ، أنبأنا عبدُ اللهِ هو ابنُ المُبارَكِ، أنبأنا يونُسُ، عن الزُّهرِيِّ، عن [١٠/٤٤ظ] أبى سلمةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةٍ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[3].

هذا الحَديثُ لَم يَسمَعْه الزُّهرِيُّ مِن أبى سَلَمَةَ:

---

(١) الأم ٦٨/٧.

(٢) يعقوب بن سفيان ٥٦١/٢.

(٣) يعقوب بن سفيان ٣/٣، ومسند عبد الله بن المبارك (١٨٨)، ومن طريقه أبو داود (٣٢٩٠)، والنسائى (٣٨٤٤). وأخرجه أحمد (٢٦٠٩٨)، والترمذى (١٥٢٤)، وابن ماجه (٢١٢٥) من طريق يونس به. وقال الترمذى: هذا حديث لا يصح.

٢٠٠٨٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ[١]، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عثمانَ فى كِتابِ يونُسَ الأصلِ، أنبأنا عبدُ اللهِ، أنبأنا يونُسُ، عن الزُّهرِيِّ قال: وبَلَغَنِى عن أبى سلمةَ أن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: لا نَذرَ فى مَعصيَةٍ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ[٢].

٢٠٠٨٨- قال يَعقوبُ: وحَدَّثَنِى أبو محمدٍ الأُمَوِيُّ، عن عَنبَسَةَ بنِ خالِدٍ، أنبأنا يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ قال: حَدَّثَ أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ أن عائشةَ زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةٍ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[٣]. هذا يَدُلُّ على أنَّه لَم يَسمَعْه مِن أبى سلمةَ. وإنَّما سَمِعَه مِن سُلَيمانَ بنِ أرقَمَ عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ عن أبى سَلَمَةَ:

٢٠٠٨٩- حَدَّثَناه أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ إملاءً، أنبأنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ أحمدَ بنِ فِراسٍ المالِكِيُّ بمَكَّةَ (ح) وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ قالا: حدثنا العباسُ بنُ الفَضلِ الأسفاطِيُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى أخِى، عن سُلَيمانَ هو ابنُ بلالٍ، عن محمدِ بنِ أبى عَتيقٍ وموسَى بنِ عُقبَةَ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سُلَيمانَ بنِ أرقَمَ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ الَّذِى كان يَسكُنُ اليَمامَةَ، حَدَّثَه أنَّه سَمِعَ أبا سلمةَ بنَ عبدِ الرَّحمَنِ يُخبِرُ عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها قالَت: إنَّ

---

(١) بعده فى م: «القطان».

(٢) يعقوب بن سفيان ٣/٣.

(٣) يعقوب بن سفيان ٤/٣.

رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةِ اللهِ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[1].

٢٠٠٩٠- أخبرَنا عبدُ الخالِقِ بنُ علىِّ بنِ عبدِ الخالِقِ المُؤَذِّنُ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ خَنبٍ، أنبأنا محمدُ بنُ إسماعيلَ التِّرمِذِىُّ، حدثنا أيّوبُ بنُ سُلَيمانَ بنِ بلالٍ، حَدَّثَنِى أبو بكرِ ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى سُلَيمانُ بنُ بلالٍ. فذَكَرَه[2].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: وهَذا وهْمٌ مِن سُلَيمانَ بنِ أرقَمَ؛ فيَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ إنَّما رَواه عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ الحَنظَلِىِّ عن أبيه عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ عن النَّبِىِّ ﷺ. كَذَلِكَ رَواه علىُّ بنُ المُبارَكِ عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ:

٢٠٠٩٢- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ المَروَزِىُّ قال: قال ابنُ المُبارَكِ فى هذا الحديثِ: حَدَّثَ أبو سلمةَ. يَدُلُّ ذَلِكَ على أن الزُّهرِىَّ لَم يَسمَعْه مِن أبى سلمةَ، قال أحمدُ بنُ محمدٍ: وتَصديقُ ذَلِكَ حَديثُ أيّوبَ بنِ سُلَيمانَ / بنِ ٧٠/١٠
بلالٍ. قال أحمدُ: وإنَّما الحَديثُ حَديثُ علىِّ بنِ المُبارَكِ عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ عن أبيه عن عِمرانَ بنِ حُصينٍ عن النَّبِىِّ ﷺ. قال أبو داودَ: أرادَ أن سُلَيمانَ بنَ أرقَمَ وهِمَ فيه، وحَمَلَه عنه الزُّهرِىُّ وأرسَلَه عن أبى سَلَمَةَ[3]. قال أبو داودَ: رَواه بَقيَّةُ عن الأوزاعِىِّ عن يَحيَى عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٩٢)، والنسائى (٣٨٤٨) من طريق أبى بكر ابن أبى أويس (أخى إسماعيل) به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٨١٧). وينظر ما بعده.

(٢) أخرجه الترمذى (١٥٢٥) عن محمد بن إسماعيل الترمذى. ووقع عنده: عبد الله بن أبى عتيق.

(٣) أبو داود عقب (٣٢٩١).

بإسنادِ علىِّ بنِ المُبارَكِ مِثلَه[1].

٢٠٠٩٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِيُّ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أنبأنا العباسُ بنُ الوَليدِ هو ابنُ مَزيَدٍ، أخبرَنى أبى، أنبأنا الأوزاعِيُّ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، [١٠/٤٥و] عن رَجُلٍ مِن بَنِى حَنظَلَةَ، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ قال: قال رسولُ اللهِ: «**لا نَذرَ فى غَضَبٍ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[2].

٢٠٠٩٣- ورَواه هِقلُ بنُ زيادٍ عن الأوزاعِيِّ عن يَحيَى قال: حَدَّثَنِى رَجُلٌ مِن بَنِى حَنظَلَةَ، عن أبيه، عن عِمرانَ مِثلَه. **أخبَرَناه** أبو سَعدٍ المالينِيُّ، أنبأنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ عمرَ بنِ [3]نصيرِ بنِ طُوَيطٍ[3]، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ شُعَيبٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن جَدِّى اللَّيثِ، حَدَّثَنِى هِقلٌ. فذَكَرَه[4]. وهَذا الحَديثُ مَشهورٌ بمُحَمَّدِ بنِ الزُّبَيرِ الحَنظَلِيِّ، واختُلِفَ عَلَيه فى إسنادِه ومَتنِهِ:

٢٠٠٩٤- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ محمدٍ، حدثنا رَوحٌ، حدثنا

---

(١) أبو داود عقب (٣٢٩٢). وأحمد هو أحمد بن محمد المروزى شيخ أبى داود كما فى سنن أبى داود.

(٢) ينظر المستدرك ٤/٣٠٥.

(٣ - ٣) فى م: «نضير بن حويط». وضبب فى الأصل على «نصير» والذى فى الأنساب ٤/٨٣، وتاريخ دمشق ٣٢/٣٧١، وتهذيب الكمال ١٨/٣٣: عبد الله بن محمد بن نصر بن طويط، فالله أعلم.

(٤) الكامل لابن عدى ٦/٢٢١٠، وفيه: عبد الله بن محمد بن نصر بن طويط.

ابنُ أبى عَروبَةَ، عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ الحَنظَلِيِّ، عن أبيه، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةِ اللهِ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[1].

٢٠٠٩٥- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو جَعفَرٍ الحَسَنُ بنُ علىٍّ الكَرابيسِىُّ، حدثنا خَلَفُ بنُ هِشامٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ، عن أبيه، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا نَذرَ فى غَضَبٍ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[2]. وهَذا مُنقَطِعٌ؛ الزُّبَيرُ الحَنظَلِيُّ لَم يَسمَعْ مِن عِمرانَ.

أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ قال: قال يَحيَى بنُ مَعينٍ: قيلَ لِمُحَمَّدِ بنِ الزُّبَيرِ الحَنظَلِيِّ: سَمِعَ أبوكَ مِن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ؟ قال: لا[3].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: والَّذِى يَدُلُّ على هذا ما:

٢٠٠٩٦- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ المُبارَكِ، حدثنا عبدُ الوارِثِ بنُ سعيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ الزُّبَيرِ الحَنظَلِيُّ، عن أبيه، أن رَجُلًا حَدَّثَه أنَه سألَ عِمرانَ بنَ حُصَينٍ عن رَجُلٍ حَلَفَ أنَّه لا يُصَلِّى فى مَسجِدِ قَومِه، فقالَ عِمرانُ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةِ اللهِ،**

---

(١) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٣٠/٥٣ من طريق المصنف به.

(٢) أخرجه النسائى (٣٨٥٣)، و الطحاوى فى شرح المشكل (٢١٦١) من طريق حماد به.

(٣) تاريخ يحيى بن معين (٣٣٨٢- رواية الدورى).

وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ»[1] .

وقيلَ: عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ الحَنظَلِيِّ عن رَجُلٍ صَحِبَه عن عِمرانَ:

٢٠٠٩٧- أخبرَنا أبو سَعدٍ المالينيُّ، أنبأنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، حدثنا أبو عَروبَةَ، حدثنا محمدُ بنُ الحارِثِ، حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابنِ إسحاقَ، عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ، عن رَجُلٍ صَحِبَه، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**النَّذرُ نَذرانِ، فما كان مِن نَذرٍ فى طاعَةِ اللهِ فذَلِكَ لَكَ وفيه الوَفاءُ، وما كان**[2] **فى مَعصيَةِ اللهِ فذَلِكَ لِلشَّيطانِ ولا وفاءَ فيه، فيُكَفِّرُه ما يُكَفِّرُ اليَمينَ**»[3] .

وَقيلَ: عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ عن الحَسَنِ عن عِمرانَ:

٢٠٠٩٨- أخبَرَناه أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحَسَنِ السَّرّاجُ، حدثنا مُطَيَّنٌ، حدثنا محمدُ بنُ العَلاءِ، حدثنا مُعاويَةُ، عن سُفيانَ، عن محمدِ بنِ الزُّبَيرِ، عن الحَسَنِ، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةٍ، وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[4] .

ورَواه عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ العَدَنِيُّ عن سُفيانَ بإسنادِه: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةٍ**-

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤١٠٥). وأخرجه أحمد (١٩٩٥٥)، والنسائى (٣٨٥٥) من طريق عبد الوارث به بلفظ: لا نذر فى غضب .

(٢) بعده فى م: «من نذر» .

(٣) الكامل لابن عدى ٦/٢٢١٠ .

(٤) أخرجه أحمد (١٩٩٤٥)، والنسائى (٣٨٥٧) من طريق محمد بن الزبير به، وعند أحمد: «غضب» مكان «معصية» .

أو: [١٠/٤٥ظ] **فى غَضَبٍ وكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ»**[(١)].

وهَذا أيضًا مُنقَطِعٌ، ولا يَصِحُّ عن الحَسَنِ عن عِمرانَ سَماعٌ مِن وجهٍ صَحيحٍ يَثبُتُ مِثلُه:

أخبَرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، أنبأنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ البَراءِ قال: سَمِعتُ علىَّ بنَ المَدينِىِّ يقولُ: لَم يَصِحَّ/ عن ١٠/٧١ الحَسَنِ عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ سَماعٌ مِن وجهٍ صَحيحٍ يَثبُتُ[(٢)].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: ومُحَمَّدُ بنُ الزُّبَيرِ الحَنظَلِىُّ لَيسَ بالقَوِىِّ[(٣)]:

أخبرَنا أبو سَعدٍ الماليْنِىُّ، أنبأنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ قال: سَمِعتُ ابنَ حَمّادٍ يقولُ: قال البخارىُّ: محمدُ بنُ الزُّبَيرِ الحَنظَلِىُّ مُنكَرُ الحديثِ، وفيه نَظَرٌ[(٤)].

قال الشيخُ: ورَواه غَيرُه عن الحَسَنِ كما:

٢٠٠٩٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ مِهرُويَه الرّازِىُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ أحمدَ بنِ اللَّيثِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ،

---

(١) أخرجه أحمد (١٩٩٨٥- مسائل عبد الله)، والطبرانى ١٨/١٦٤(٣٦٤) من طريق عبد الله بن الوليد به. والنسائى (٣٨٥٦) من طريق سفيان به.

(٢) علل ابن المدينى ١/٦٠.

(٣) هو محمد بن الزبير التميمى الحنظلى. ينظر الكلام عليه فى: ضعفاء العقيلى ٤/٦٨، والجرح والتعديل ٧/٢٥٩، والمجروحين ٢/٢٥٩، وتهذيب الكمال ٢٥/٢١١. وقال ابن حجر فى التقريب ٢/١٦١: متروك.

(٤) الكامل لابن عدى ٦/٢٢١٠، والتاريخ الكبير ١/٨٦. مقتصرًا على قوله: «فيه نظر».

حَدَّثَنِى أبو بكرِ ابنُ داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ أحمدَ بنِ اللَّيثِ، حدثنا أبو حاتِمٍ محمدُ بنُ إدريسَ، حَدَّثَنِى ابنُ أخِى ابنِ وهبٍ، حدثنا عَمِّى، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ عبدِ اللهِ بنِ سالِمٍ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن مُبارَكِ بنِ فَضالَةَ، عن الحَسَنِ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**كَفّارَةُ النَّذرِ كَفارَةُ اليَمينِ**». زادَ أبو بكرِ ابنُ داودَ فى رِوايَتِه: قال أبو حاتِمٍ وهو محمدُ بنُ إدريسَ الرّازِىُّ: رَوَى عُبَيدُ اللهِ بنُ عُمَرَ عن مُبارَكِ بنِ فَضالَةَ هذا الحديثَ الواحِدَ، وقَد رَوَى مُبارَكٌ عن عُبَيدِ اللَّهِ أحاديثَ.

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: وأصَحُّ شَىءٍ فيه عن الحَسَنِ ما:

٢٠١٠٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ الفقيهُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ أبى عثمانَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ سِنانٍ العَوَقِىُّ[1]، حدثنا هَمّامٌ، عن قَتادَةَ (ح) وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا هَمّامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن الحَسَنِ، عن هَيّاجِ بنِ عِمرانَ البُرْجُمِىِّ، أن غُلامًا لأبيه أبَقَ فجَعَلَ للهِ عَلَيه لَئن قَدَرَ عَلَيه لَيَقطَعَنَّ يَدَه، فلَمّا قَدَرَ عَلَيه بَعَثَنِى إلَى عِمرانَ بنِ حُصَينٍ فسألتُه / فقالَ: إنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَحُثُّ فى خُطبَتِه على الصَّدَقَةِ ويَنهَى عن المُثلَةِ، فقالَ: قُل لأبيكَ فليُكَفِّرْ عن يَمينِه ولْيَتَجاوَزْ عن غُلامِه. قال: وبَعَثَنِى إلَى سَمُرَةَ، فقالَ: سَمِعتُ النَّبِىَّ ﷺ يَحُثُّ فى خُطبَتِه على الصَّدَقَةِ ويَنهَى عن المُثلَةِ، فقُل ٧٢/١٠

(١) فى س، م: «العوفى» بالفاء. وينظر الأنساب ٤/٢٥٩.

لأبيك يُكَفِّرْ عن يَمينِه وليَتَجاوَزْ عن غُلامِهِ[1]. وهَذا إسنادٌ مَوصولٌ إلا أن الأمرَ بالتَّكفيرِ عن يَمينِه مَوقوفٌ فيه على عِمرانَ وسَمُرَةَ، وأمّا الهَيّاجُ بنُ عِمرانَ فإنَّه مُختَلَفٌ فى اسمِه فقيلَ هَكَذا، وقيلَ حَيّانُ بنُ عِمرانَ البُرْجُمِيُّ.

٢٠١٠١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المِصرِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ عثمانَ، حدثنا هاشِمُ بنُ محمدٍ الرَّبَعِيُّ، حدثنا عَنبَسَةُ بنُ خالِدٍ الأيلِيُّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ أبى هِندٍ، عن بُكَيرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الأشَجِّ، عن كُرَيبٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن نَذَرَ نَذرًا لَم يُسَمِّه فكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ**»، [١٠/٤٦] **ومَن نَذَرَ نَذرًا فى مَعصيَةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ فكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ، ومَن نَذَرَ نَذرًا لَم يُطِقْه فكَفّارَتُه كَفّارَةُ يَمينٍ، ومَن نَذَرَ نَذرًا فأطاقَه فليَفِ به**».

وهَكَذا رُوِىَ عن طَلحَةَ بنِ يَحيَى؛ تارَةً عنه عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدِ بنِ أبى هِندٍ عن بُكَيرٍ، وتارَةً عنه عن الضَّحّاكِ بنِ عثمانَ عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدِ بنِ أبى هِندٍ[2].

ورَواه وكيعُ بنُ الجَرّاحِ عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدٍ مَوقوفًا على ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما[3].

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤١٠٧)، وفى المعرفة (٥٨٣٦). وأخرجه أحمد (١٩٨٤٦) عن عفان به. وأبو داود (٢٦٦٧) من طريق قتادة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٢٢). وتقدم فى (١٨١٠١).

(٢) تقدم فى (١٩٩٤٠).

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٣٠٢) عن وكيع به. وذكره أبو داود عقب (٣٣٢٢). وقال الذهبى ٤٠٤٨/٨: هذا أشبه.

ورُوِيَ مِن وجهٍ آخَرَ ضَعيفٍ عن ابنِ عباسٍ:

٢٠١٠٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أنبأنا دَعلَجُ بنُ أحمدَ، حدثنا ابنُ الجارودِ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا محمدُ بنُ موسَى بنِ أعيَنَ، حدثنا خَطّابٌ، حدثنا عبدُ الكَريمِ، عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إنَّ النَّذرَ نَذرانِ، فما كان للهِ فكَفّارَتُه الوَفاءُ به، وما كان لِلشَّيطانِ فلا وفاءَ له وعَلَيه كَفّارَةُ يَمينٍ**»[1].

بابُ ما جاءَ فيمَن نَذَرَ أن يَذبَحَ ابنَه أو نَفسَهُ

٢٠١٠٣- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أنبأنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أنبأنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أنبأنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن القاسِمِ (ح) وأخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ نُجَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ قال: سَمِعتُ القاسِمَ بنَ محمدٍ يقولُ: أتَتِ امرأةٌ إلَى عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ رضي الله عنهما فقالَت: إنِّى نَذَرتُ أن أنحَرَ ابنِى. فقالَ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: لا تَنحَرِى ابنَكِ وكَفِّرِى عن يَمينِكِ. فقالَ شَيخٌ عِندَ ابنِ عباسٍ جالِسٌ: وكَيفَ يَكونُ فى هذا كَفّارَةٌ؟ فقالَ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: إنَّ اللَّهَ تعالى يقولُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ [المجادلة: ٣]، ثُمَّ جَعَلَ فيه مِنَ الكَفّارَةِ ما قَد رأيتَ. وفِى رِوايَةِ جَعفَرٍ: فقالَ له شَيخٌ: وكَيفَ

---

(١) المنتقى لابن الجارود (٩٣٥). ولعل المصنف ضعفه بسبب خطاب؛ قال ابن حجر فى التقريب ١/٢٢٤: ثقة، اختلط قبل موته. وقد صحح الألبانى الحديث كما فى الصحيحة ١/٤٧٨، فالله أعلم.

تكونُ كَفّارَةٌ فى طاعَةِ الشَّيطانِ ؟ فقالَ : بَلَى ، أَلَيسَ اللهُ يقولُ. فذَكَرَ مَعناه[1].

هذا إسنادٌ صَحيحٌ .

وكَذَلِكَ رَواه الثَّورِىُّ عن يَحيَى بنِ سعيدٍ الأنصارِىِّ[2] .

وخالَفَه عِكرِمَةُ عن ابنِ عباسٍ فقالَ : يَذبَحُ كَبشًا .

٢٠١٠٤- / أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أنبأنا أبو طاهِرٍ المُحَمَّداباذِىُّ، ١٠/٧٣
حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ المُنادِى، حدثنا وهبُ بنُ جَريرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن قَتادَةَ وخالِدٍ الحَذّاءِ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه قال فى رَجُلٍ نَذَرَ أن يَذبَحَ ابنَه، قال : يَذبَحُ كَبشًا[3] .

وكَذَلِكَ رُوِىَ عن عَطاءٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى إحدَى الرِّوايَتَينِ عَنه :

٢٠١٠٥- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ، أنبأنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ، أن رَجُلًا قال لابنِ عباسٍ رضي الله عنهما : إنِّى نَذَرتُ أن أنحَرَ ابنِى. فأمَرَه ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما بكَبشٍ وقالَ : ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[4] [الأحزاب : ٢١]. كَذا وجَدتُه فى هذه الرِّوايَةِ .

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤١١٠)، ومالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١٨/١٣ظ - مخطوط)، وبراوية الليثى ٤٧٦/٢. وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٠٣)، وابن أبى شيبة (١٢٦٤١)، والدارقطنى ١٦٤/٤ من طريق يحيى بن سعيد به .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٠٦) عن الثورى به .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٦٤٠) من طريق خالد الحذاء به. وعبد الرزاق (١٥٩٠٥) من طريق عكرمة به .

(٤) قال الذهبى ٤٠٤٨/٨ : أظنه تلا : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الممتحنة : ٤]. =

٢٠١٠٦- ورَواه سفيانُ الثَّورِيُّ فى «الجامع» عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ عن ابنِ عباسٍ ﷺ أن رَجُلًا أتاه فقالَ: إنِّى نَذَرتُ أن أنحَرَ نَفسِى. فقالَ: [١٠/٤٦ظ] ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فأمَرَه بكَبشٍ، فسُئِلَ عَطاءٌ: أينَ يَذبَحُ الكَبشَ ؟ قال: بمَكَّةَ .**أخبرَناه** أبو بكرٍ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ. فذَكَرَه[١] .

٢٠١٠٧- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا سُلَيمانُ بنُ أحمدَ الطَّبَرانِيُّ، حدثنا ابنُ أبى مَريَمَ، حدثنا الفِريابِيُّ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ ﷺ فى رَجُلٍ نَذَرَ أن يَذبَحَ نَفسَه قال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فأفتاه بكَبشٍ[٢]. هذا يَدُلُّ على أن رِوايَةَ عثمانَ بنِ عُمَرَ خَطأٌ .

وكَذَلِكَ رَواه غَيرُ سُفيانَ عن ابنِ جُرَيجٍ:

٢٠١٠٨- أخبرَنا مَنصورُ بنُ عبدِ الوَهّابِ[٣]، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ حَمدانَ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ سَيّارٍ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ شُعَيبٍ،

=والأثر ذكره المصنف فى الصغرى (٤١١١) من طريق ابن جريج به. وأخرج ابن أبى شيبة (١٢٦٤٠) نحوه من طريق آخر عن ابن عباس .

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٠٤) عن ابن جريج به مطولاً .

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٨٣٣) .

(٣) منصور بن عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الله أبو صالح الشالنجى الصوفى، سمع من الأستاذ أبى سعد، روى عنه المصنف ومسعود بن نصر السجزى، قال عبد الغافر: مشهور ثقة كثير الحديث. توفى فى نيف وثمانين وأربعمائة. المنتخب (١٤٨٨) .

حدثنا ابنُ وهبٍ (ح) وأنبأنا أبو الفَوارِسِ الحَسَنُ بنُ أحمدَ بنِ أبى الفَوارِسِ أخو الشيخِ أبى الفَتحِ الحافظِ ببَغدادَ، أنبأنا محمدُ بنُ المُظَفَّرِ الحافظُ، حدثنا أُسامَةُ بنُ عليِّ بنِ سعيدٍ بمِصرَ، حدثنا أبو عُبَيدِ اللهِ أحمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ ابنُ أخِى ابنِ وهبٍ قال: حَدَّثَنِى عَمِّى قال: حَدَّثَنِى اللَّيثُ بنُ سَعدٍ قال: قال يَحيَى بنُ سعيدٍ: وزَعَمَ ابنُ جُرَيجٍ أن عَطاءَ بنَ أبى رَباحٍ حَدَّثَه أنَّ رَجُلًا أتَى ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما فقالَ: إنِّى نَذَرتُ لأنحَرَنَّ نَفسِى. فقالَ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثُمَّ تَلا ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: ﴿وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾[1] [الصافات: ١٠٧]. هَذا يَدُلُّ على أنَّه أرادَ برسولِ اللهِ إبراهيمَ النَّبِىَّ صلى اللَّهُ عليه وسلم وعَلَى نَبيِّنا.

وقَد رُوِىَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فيمَن نَذَرَ أن يَنحَرَ نَفسَه فتوَى أُخرَى:

٢٠١٠٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عليِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نُمَيرٍ، عن الأعمَشِ (ح) وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن سالِمِ بنِ أبى الجَعدِ، عن كُرَيبٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: أتاه رَجُلٌ فقالَ: إنِّى نَذَرتُ أن أنحَرَ نَفسِى. قال: وعِندَ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما رَجُلٌ يُرِيدُ أن يَخرُجَ إلَى الجِهادِ ومَعَه أبَواه، وابنُ عباسٍ رضي الله عنهما مُشتَغِلٌ يقولُ له: أقِمْ مَعَ أبَوَيكَ. قال: فجَعَلَ الرَّجُلُ يقولُ: إنِّى نَذَرتُ أن أنحَرَ نَفسِى. فقالَ له

(١) أخرجه الطبرانى (١١٤٤٣) من طريق عبد الملك بن شعيب به.

ابنُ عباسٍ ﷺ: ما أصنَعُ بكَ ؟! اذهَبْ فانحَرْ نَفسَكَ. فلَمّا فرَغَ ابنُ عباسٍ ﷺ مِنَ الرَّجُلِ وأبَوَيه قال: علىَّ بالرَّجُلِ. فذَهَبوا فوَجَدوه قَد بَرَكَ على رُكبَتَيه يُريدُ أن يَنحَرَ نَفسَه، فجاءوا به إلَى ابنِ عباسٍ ﷺ فقالَ: ويحَكَ، لَقَد أرَدتَ أن تُحِلَّ ثَلاثَ خِصالٍ؛ أن تُحِلَّ بَلَدًا حَرامًا، وتَقطَعَ رَحِمًا حَرامًا - نَفسُكَ أقرَبُ الأرحامِ إلَيكَ - وأن تَسفِكَ دَمًا حَرامًا، أتَجِدُ مِائَةً مِنَ الإبِلِ ؟ قال: نَعَم. قال: فاذهَبْ فانحَرْ فى كُلِّ عامٍ ثُلُثًا لا يَفسُدِ اللَّحمُ. هذا لَفظُ حَديثِ أبى مُعاويَةَ، ورِوايَةُ ابنِ نُمَيرٍ بمَعناه، وزادَ: قال كُرَيبٌ: فشَهِدتُه عامَينِ، فأمّا الثّالِثُ فلا أدرِى ما فعَلَ[1].

٢٠١١٠- ورَواه [١٠/٤٧و] سفيانُ الثَّورِيُّ، عن الأعمَشِ بمَعناه وزادَ: قال الأعمَشُ: فبَلَغَنِى عن ابنِ عباسٍ ﷺ أنَّه قال: لَوِ اعتَلَّ[2] علَىَّ لأمَرتُه بكَبشٍ. /**أخبَرَناه** أبو بكرٍ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ. فذَكَرَه[3]. ١٠/٧٤

وقَد رُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ عن ابنِ عباسٍ ﷺ أنَّه أمَرَ فى مِثلِ هذه المَسألَةِ بكَبشٍ.

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: اختِلافُ فتاويه فى ذَلِكَ وفيمَن نَذَرَ أن يَنحَرَ ابنَه يَدُلُّ

(١) المصنف فى المعرفة (٥٨٣٤).

(٢) اعتل الرجل: تمسك بحجة. ينظر المصباح المنير ص ١٦٢.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٥٩١٠).

على أنَّه كان يَقولُه استِدلالًا ونَظَرًا، لا أنَّه عَرَفَ فيه تَوقيفًا، واللَّهُ أعلَمُ .

٢٠١١١- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا إسحاقُ بنُ يوسُفَ الأزرَقُ، حدثنا ابنُ عَونٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ أن رَجُلًا سألَ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عن رَجُلٍ نَذَرَ ألا يُكَلِّمَ أخاه، فإن كَلَّمَه فهو يَنحَرُ نَفسَه بَينَ المَقامِ والرُّكنِ فى أيّامِ التَّشريقِ، فقالَ: يا ابنَ أخِي أبلِغْ مَن وراءَكَ أنَّه لا نَذرَ فى مَعصيَةِ اللهِ، لَو نَذَرَ ألَّا يَصومَ رَمَضانَ فصامَه كان خَيرًا له، ولَو نَذَرَ ألَّا يُصَلِّيَ فصَلَّى كان خَيرًا له، مُرْ صاحِبَكَ فليُكَفِّرْ عن يَمينِه وليُكَلِّمْ أخاه[1]. هذا عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مُنقَطِعٌ، واللَّهُ أعلَمُ .

(١) المصنف فى الصغرى (٤١١٥) .